

عِدَّةُ مَمْلَكَاتٍ مَكْلُومٍ

أسلوب البحث - عوامل الجريمة - التفاعل المفضي إلى الجريمة
طوابق الجرائم - إجرام الأحداث

دكتور
رَسْيَلِيُّسْ بَهْنَايِرْ

أستاذ القانون الجنائي - كلية الحقوق
جامعة الإسكندرية

الجزء الأول

طبعة أولى

الناشر / مكتاف بالاسكندرية

١٩٦١

دكتوراه
مسين حسّام

أستاذ القانون الجنائي
كلية الحقوق - جامعة الاسكندرية

محاضرات
في

علم الاجرام

علم طبائع المجرم - علم الاجتماع الجنائي

الجزء الأول

منشورات دار

١٩٦٠ - ١٩٦١

مقدمة

إن قبول الظواهر على علاتها خمول فكري تميز به عهود التأثر البائدة . أما تحرى أسبابها واستقصاء مصادرها فدليل رق وقدم ومدنية .

والإجرام ظاهرة يميزها عن سائر ظواهر الكون ، أنها من جهة بشرية اجتماعية ، وأنها من جهة أخرى ضارة مؤذية لا صالحة خيرة . وبديهي أنه لن يتأتى القضاء على الإجرام كظاهرة إلا بالوقوف على أسبابه لأنه من عرف الداء سهلت معرفة الدواء .

\ وقد لاقت الجريمة جزاءها منذ ظورها . واتخذ هذا الجزاء في الأصل صورة بدائية همجية هي انتقام المجنى عليه أو عشيرته من الجاني . ولوحظ أن هذا الانتقام كشهرة غريزية عبياء لا يتعدى بحدّه لو أطلق له العنوان ، فتدخلت القوانين والشرائع لتنظيمه ، ثم ألقى وحلت محله عقوبة توقعها الجماعة ممثلة في السلطة القاعدة بالأمر فيها ، والتي أطلق عليها أخيراً اسم الدولة .

غير أن هذا التطور لم يفعل سوى أن نقل الاختصاص بتقييم العقوبة من يد إلى يد ، من يد المجنى عليه أو عشيرته إلى يد السلطة العامة . ولم يتناول التعديل أساس هذه العقوبة والغرض منها ، فظللت العقوبة معتبرة وسيلة انتقام أو شبه انتقام من الجاني ، إلى أن أدى التطور أخيراً إلى اعتبارها وسيلة دفاع عن المجتمع ضد خطر الجريمة .

فالعقوبة بمعناها الحديث تؤدي وظيفتها الداعية عن المجتمع في ثلاثة نواحي : - المحظة التشربعة التي توجه القاعدة القانونية فيها خطابها

إلى الحکومين بها ، وفي هذه اللحظة تؤدي العقوبة وظيفة منع جهود الناس
قاطبة من ارتكاب الجريمة ، إذ يجد كل منهم أمام الدافع إلى الجريمة مانعاً
منها هو الخشية من العقاب .

واللحظة القضائية التي تطبق فيها الدولة القاعدة القانونية على من
خالفها بالفعل ، وفي هذه اللحظة تؤدي العقوبة وظيفتين : وظيفة
إظهار سلطان الدولة إزاء مخالفة القانون ، ووظيفة حماية المجتمع من
جرائم جديدة تحدث فيه لو لم تلق الجريمة الواقعه جزاءها . والمراد بالجرائم
الجديدة المقصود بالعقوبة تقادها ، ما قد يرتكبه المجنى عليه اقتصاصاً
لنفسه ، أو ما قد ترتكبه عشيرته اقتصاصاً له ، أو ما قد يأتيه الجمهور العام
للمواطنين بما لاستهجان الجريمة والسطخ على فاعلها ، أو ما قد يحدده
آخرون بما كون الجاني في فعله بما لسريان عدوى الجريمة والوباء الجنائ .

واللحظة التنفيذية التي توقع فيها العقوبة المحکوم بها على الجنائي ،
وفي هذه اللحظة تكون وظيفة العقوبة هي إصلاح الجنائي عن
طريق إيلامه ، حتى لا يعود إلى السقوط في الجريمة مرة أخرى . وحين
لا يرجى إصلاح الجنائي أو حين يتطلب ضمير الشعب إعدامه بالنظر إلى
فطاعة جرمه ، تكون وظيفة العقوبة استئصال الجرم من جسم المجتمع .

من ذلك يتضح أن أهم وظيفة للعقوبة هي الدافع عن المجتمع ضد
الجريمة بمنع جهود الناس من ارتكابها وهذا ما يسمى بالمنع العام ، وبنوع
ذات الجرم من العود إلى جرينته وهذا ما يسمى بالمنع الخاص .

على أن العقوبة تميّز بأنها وسيلة إيلام . وقد دلت التجربة على أنها

كثيراً ما كانت تصر عن أداه وظيفتها بطريق هذا الإيلام ، لسبب
غاية في البساطة وهو أن بعض الناس لا ي肯 أن يجدى الإيلام فى إصلاحهم .
فأمثال هؤلا . يكون من العبث تشغيل جهاز العدالة الجنائية معهم لإحداث
جرح بهم حيث لا يكون العرج إيلام .

فشل هذا المركب معهم يكون شأنه شأن استخدام المرام والمساحيق
فى القضاء على طفح من البثور لا تجدى فى إزالته الأساليب السطحية لأن
يقت الداء فيه باطنى لا ظاهرى .

ومن أجل ذلك فطن المجتمع إلى ضرورة أن يستخدم إلى جانب العقوبة
وسيلة أخرى دفاعية ضد الجريمة ، هي ما يسمى بالتدبير الوقائى Mesure
de sûreté فهذه الوسيلة يغلب فيها العلاج على الإيلام ، فحين أن العقوبة
ينصب فيها الإيلام على العلاج .

والقصد بأولئك الذين لا يجدى الألم فى إصلاحهم ويتبعن إتخاذ
تدابير وقائية معهم المجنون المجرم والمجنون وال مجرمون بحكم تكوينهم
على ما سرى . والفضل فى كشف هذه الفتنة من الجرميين وتدبير وسيلة
الاصلاح المناسبة لها ، إنما يرجع أولاً وآخرأ إلى علم الاجرام والجهود التي
بذلتها أساطين هذا العلم .

تعريف علم الاجرام

من تلك المقدمة يتضح لنا أن علم الاجرام هو ذلك الفرع من العلم
الذى يتناول الجريمة بالدراسة على اعتبار أنها حقيقة واقعية لا حقيقة قانونية ،

فيتحرج أسبابها تمهيداً للفضاء على هذه الأسباب قدر المستطاع . فيما يتناول
قانون العقوبات الجريمة كحقيقة قانونية يتناولها عالم الاجرام كحقيقة واقعية .
ونبين الان الفرق في المعنى بين الحقيقةين .

الجريمة كحقيقة قانونية هي فعل يعاقب عليه المجتمع مثلاً في مشرعه ،
لما ينطوي عليه هذا الفعل من المساس بشرط يده المجتمع من الشروط
الأساسية لكيانه ، أو من الظروف المكللة لهذه الشروط . (ترجم رسالتنا
بالإيطالية في القانون الجنائي) .

وأما الجريمة كحقيقة واقعية فهي خروج الفرد على ما يقتضيه وجود
اشتراك بين الناس في معيشة واحدة تungan فيها الأمة كفرد وكمجموع
أفراد . فهي من الوجهة الواقعية خروج وجحاح وجنوح ، يغلب به المرء
الأثره على الإيثار ، وبصحي به في سبيل كيانه الذاتي بما يتطلبه المكان
الاجتماعي . وقد يقال إن الآثار غيرizada في كل إنسان لأن البشر مفطور على
حب الذات ، ولكن هذا القول لا ينقى أن الجريمة نوع من الآثار شاذ
بالنظر إلى ما يتوافر منها لدى الرجل العادى . فالمشرع إنما يستنير في إملاء
إرادته بطائع السواد الغالب من الناس وهو مكون من الرجل العادى
المتوسط ، وهذا الرجل مهما بلغت به الأنانية ، لا تصل به ويفترض فيه
الآن تصل به ، إلى طرق باب الجريمة في سبيل إرضاعها .

وإذا كان أساس اعتبار الفعل جريمة في حق المجتمع ، هو كونه فعلاً
شاذًا لا يأتيه الرجل العادى المتوسط ولو وجد في ذات ظروف الفاعل ،
فإن هذا الأساس نفسه هو الذى قوم عليه كذلك إباحة الفعل ولو كان

فِي الْأَصْلِ جُرِيمَةً . ذَلِكَ لِأَنَّ الشَّرْعَ كَثِيرًا مَا يَرْفَعُ صَفَةَ الْجُرِيمَةِ عَنْ فَعْلٍ كَانَ فِي الْأَصْلِ كَذَلِكَ ، عَلَى اعتِبَارِ أَنَّ الرَّجُلَ العَادِي حِينَ يَوْجُدُ فِي ذَاتِ الظَّرْفِ الَّتِي أَحاطَتْ بِقَاعِلِ هَذَا الْفَعْلِ ، لَنْ يَتَوَانَّ عَنْ إِتَائِهِ . فَنِعْمَجَدْ نَفْسَهُ أَمَامَ خَطَرِ دَاهِمٍ يَهْدِي بِالْهَلَالِكَ نَفْسَهُ أَوْ مَالَهُ لَنْ يَتَرَدَّدُ فِي دُفُعِ هَذَا الْخَطَرِ بِالْعَنْفِ وَبِالْجُرِيمَةِ حَقًّا وَلَوْ كَانَ خَطَرًا وَهِيَأَيْنَ الْاعْتِقَادُ بِوُجُودِهِ عَلَى أَسَابِبٍ مُعْقُولَةٍ .

هذا أساس إباحة الجريمة للدفاع الشرعي .

وَمِنْ تَسْوِيقِ الضرُورَةِ الْمُلْجَأِ إِلَى ارْتِكَابِ الْجُرِيمَةِ عَلَى شَخْصٍ لَا يَدْرِي فِي قَيْمَاتِ هَذِهِ الْفَرْزُورَةِ ، يَعْقِلُ كَذَلِكَ مِنَ الْعَقَابِ بِحُكْمِ الضرُورَةِ نَفْسَهَا ، كَالسَّارِقُ الَّذِي يَخْلُسُ رَغْيَفًا يَدْفَعُ بِهِ عَنْ نَفْسِهِ غَائِلَةً الْجُوعِ ، وَرَغْمَ أَنَّ صَاحِبَ الرَّغْيفِ لَا يَدْرِي فِي وُجُودِ هَذَا الْجُوعِ . ذَلِكَ لِأَنَّ الرَّجُلَ العَادِي لَوْ وَجَدَ فِي ذَاتِ ظَرْفٍ هَذَا السَّارِقَ ، مَا كَانَ يَتَوَانَّ فِي اخْتِلاَسِ رَغْيفٍ مِنَ الْغَيْرِ بِسَدِّ بَهْ رَمْقَهُ ، عَلَى اعتِبَارِ أَنَّ جُوْعَهُ ضَرُورَةٌ بِالْمَعْنَى الصَّحِيحِ أَيْ لَمْ يَكُنْ فِي الْوَسْعِ تَفَادِي خَرْرَرِهَا بِوَسِيلَةٍ أُخْرَى .

هذا أساس منع العقاب على الجريمة المركبة في حالة الضرورة .

الْجُرِيمَةُ إِذْنَ فِي الْحَقِيقَةِ وَالْوَاقِعِ ، فَعْلٌ لَا يَرْتَكِبُهُ الرَّجُلُ العَادِي الَّذِي يَسْكُونُ مِنْهُ السُّوَادُ الظَّالِبُ مِنَ النَّاسِ ، لَوْ أَنَّ هَذَا الرَّجُلُ وُجُدَّ فِي ذَاتِ ظَرْفِ الْجُرمِ . فَهُوَ سُلُوكٌ شَاذٌ بِالنَّظَرِ إِلَى السُّلُوكِ الْمُعْتَادِ بَيْنَ مُعْظَمِ النَّاسِ . وَيُسْتَفَدُ هَذَا أَيْضًا مِنْ كَوْنِ الْمُجْرِمِينَ أَقْلِيَةً فِي مَجْمُوعِ الْقَوْمِ^(١) .

(١) مَا لَمْ يَهْدِي الْشَّرْعُ فِي أَحْكَامِهِ بِإِيمَانِ الظَّرْفِ اسْتِثنَاءً كَالْمُرْبُّ بِمَسْتَوِيِّ نَهْلِلِ فِي السُّلُوكِ يَلْوُ عَلَى مَسْتَوِيِّ الرَّجُلِ العَادِي ، وَبِالْتَّلِيلِ يَغْرِي أَمَادَهُ سُلْطَمُ النَّاسِ .

وي بين وجه الشذوذ في الجريمة كسلوك ، من تحليل الوضع النفسي الذي يكتسب ارتكابها . من الجل أن الجريمة فعل إنسان . وكل فعل للإنسان هو تنفيذ لإرادة انعقدت على إيمانه . هذه الإرادة مردها في النفس الإنسانية إلى جانبين من هذه النفس هما جانب الفكر من جهة ، وجانب الشعور أو العاطفة من جهة أخرى . فالجانب الأول يمكن أن يصدق عليه في التعبير المأثور بين البشر اسم « العقل » ، بينما يصدق على الجانب الثاني في ذلك التعبير اسم « القلب » ، مع فهم القلب على أنه حقيقة ثانية لا حقيقة عضوية .

فالعقل هو وسيلة إدراك الإنسان للأمور الخارجية المحيطة به وكيفية التجاوب بين نفسه وبين هذه الأمور . والقلب هو الشعور بمختلف الحاجات التي تقتصا من الغرائز الطبيعية ، لأن الغريرة تولد جوعاً أو حاجة ، وال الحاجة يسبب عدم إشباعها شعوراً بالألم هو الذي يدفع المرء إلى السلوك الذي يدفع عن نفسه هذا الألم بإشباعه تلك الحاجة . والجريمة كسلوك شاذ ترجم إما إلى خلل في العقل وإما إلى خلل في القلب على التفصيل الآتي :

فالخلال في العقل مؤداته أن يفسر الإنسان الأمور المحيطة به على نحو شاذ ، فيفهمها على طريقة تفاصير طريقة الرجل العادى ، ويعزو إليها معنى لا ينسبة إليها معظم الناس . هذا الخلل يسمى بالمرض العقلى ، والمراد به الخلل الذي يليغ من الجسامنة وقابلية الدوام حدّاً يبرر تسميته بالمرض . ومن هذه الأمراض المقلبة ما يفتقى إلى جرائم عنيفة أو غير عنيفة . ويكتفى أن نضرب مثلاً لذلك بمحاله المجنون المصايب بمحنون الملاحة ، والذي يعتقد أن البشر

جميعهم ولو كانوا من أحب الناس إليه ، يضطهدونه ويعملون على ايدائه ، فيأخذ بالاعتدا ، كل من يقابلهم . ولما كانت الأمراض المقلية التي تتفى إلى الجريمة ، تتفى في تقويتها وتلتفتها إلماً بمن لسان أهله هو طب الأمراض المقلية ، فابن هذه الأمراض رغم أن دراستها تكون جزءاً من علم الاجرام ، ليست موضوعاً لبحثنا في هذا العلم .

علم الاجرام إذن يتكون من جزئين : جزء هو علم الامراض القليلة الاجرامية او علم اجرام المجنونين ولا يدخل في دراستنا . وجزء آخر هو علم اجرام الاشخاص السليمة قوام العقلية اى الاشخاص العاقلين وهو الذي يهتم بنا في دراستنا .

والصفة غير العادلة في قوة الدافع مظهرها إما أن يشعر الفرد بحاجة

غريزية شاذة لا وجود لها عند معظم الناس من رجال عاديين ، كما يحدث مثلاً في حال الشذوذ الجنسي ، وإنما أن تتوافر لدى الفرد حاجة غريزية لها وجودها كذلك عند الرجل العادي ، ولكن شعوره بها يكون بقدر شاذ عن القدر العادي ، وقد تكون هذه الحاجة الغريزية من الحاجات المعنوية لا المادية بل من الحاجات التي تتطوى على إثمار لا على آثار ، وعلى نيل لا على خسارة كاذاك الوطن من كارثة حقيقة أو مزعومة ، وإنما أن يتميز شعور الفرد بسرعة في الاقدام لا تمهل النفس فيها بين الرغبة وبين تنفيذها ، في حين أن الرجل العادي يمتاز بتأخير الاقدام يصل به إلى حد العدول عن تنفيذ الرغبة .

والضعف غير العادي في المانع مظهره إنما ضعف في التقوى وحب الخير وإنما عدم اكتتراث بألم المقوبة .

فالجريمة كحقيقة واقعية هي في جميع الأحوال سلوك لا يأتي الرجل العادي لكونه قد انما للنوازن بين الدافع إلى الجريمة كفعل ضار بالمجتمع وبين المانع منها ، وذلك لشذوذ في الدافع هو شعور بحاجة غريزية غير عادية في نوعها أو في قدرها ، ولشذوذ كذلك في المانع هو ضعف التقوى وحب الآخرين فضلاً عن عدم اكتتراث بألم المقوبة .

هذه الحقيقة الواقعية في معنى الجريمة هي موضوع علم الاجرام . فهذا العلم يدرس الانسان المجرم ، ليقف على الأسباب التي من أجلها ارجم ، أي الأسباب التي من أجلها غير سلوكه السلوك المعتاد بين معظم أفراد الجماعة .

وقد رأينا أن ذلك العلم كان له فضل إدخال التدابير الوقائية في نطاق القانون الجنائي بالنسبة للمصابين بالجنون ، وسنرى أن له كذلك فضلاً عظيماً

فَنَطُورُ الْعَوْبَةِ ذَانِهَا كُوبِلَةً لِيَلَامُ وَجَلَّا طَرِيقَ إِصْلَاحٍ لَا طَرِيقَ
تَشْفِيْ وَانْقَاصَ.

تاریخ علم الاجرام

لعلم الاجرام تاريخ طويل يرجع إلى اピوقراتوس سيراط وأفلاطون وأرسطو، إذ عزا هؤلاء الفلاسفة الجريمة إلى نفس فاسدة في الجرم أساسها عيوب خلقية جسمية فيه. وبقي هذا الاتجاه الفلسفى قائما حتى المصور الوسطى حيث سادت نظرية مقتضاهما أنه يمكن الوقوف على طباع الشخص من فحص خطوط يديه ورجليه وقاطيب وجهه بل ومرة بطنه. ثم تلت هذه النظرية أخرى تربط الجريمة بالكواكب وتعلق مصير الانسان على الكوكب الذي كان متسلطا عليه عند ولادته بما إذا كان كوكبا طينا أو كوكبا خينا له

وفي سنة ١٥٨٦ وضع ديلابورتا Della Porta مؤلفا في علم الاجرام يربط الجريمة بطابع فردية تكشف عنها عيوب خلقية ظاهرة في الوجه سواء في العينين أو في الجبهة أو في الأنف الخ.. وأيد نظريته فلاسفة طبيعيون مثل

Darwin وداروين De la chambre

وفي القرن التاسع عشر ذهب لا فاتيه وجال Lavater, Gall إلى القول بأن الجريمة ضعف خلق يرجع إلى خلل في النمو الطبيعي لأجزاء الدماغ والمخ.

وفي سنة ١٨٥٧ نادى الطبيب الفرنسي Morel بفكرة كان متأثرا فيها بعقيدة الدينيه حول سقوط الانسان في الخطية، وهي أن الجرم صورة ناتجة مسوقة من الرجل الأولى الشكامل. وتبعد في ذات الفكرة مع التوسع فيها

طبيان فرنسيان آخران من أطباء الأمراض العقلية هما Moreau De Tours و Despine ذهبا إلى اعتبار الجريمة والجنون ناشئين من مصدر واحد وهو التركيب المعيّب للمخ . ثم عكس Magnan فكرة Morel بأن اعتبار المجرم على المكس بعثا للإنسان الناقص الذي ينتهي إلى الماضي البعيد .

وفي سنة ١٨٧٤ تأدي طبيب الأمراض العقلية الإيطالي Gaspare Virgilio بالطبيعة المرضية الجريمة والتشبه بينها وبين الجنون ، وكان أشد من أوضحاوا هذا الرأي وأيدوه .

على أن المجرم لم تبدأ دراسته العلمية بالمعنى الصحيح إلا سنة ١٨٧١ بالمحاولة التي قام بها الطبيب الإيطالي Cesare Lombroso

كان لومبروزو أستاذًا للطب الشرعي والعصبي بجامعة Pavia وطبيباً في الجيش الإيطالي . وقد أتاحت له خدمته في الجيش ملاحظة بعض特يارات في الجنود الأشراو لم تكن متوافرة في الجنود الآخرين ، ومنها وشمات ورسوم قيحة كانوا يحدثنها على أجسامهم . وانفتح له من تشريح جثث كثيرين من المجرمين وجود عيوب في تكوينهم العقلي كما فحص جاجم كثيرين منهم فلا حظ في هذه الجاجم شذوذًا في الإنسان وفي الطاقة الاحتمالية وفي حجم الجبهة . وتصادف أن قام بتشريح جثة شق قاطع طريق يدعى Villella من جنوب إيطاليا ، فشاهد في مؤخر جبهته فراغاً عموماً شيئاً بذلك الذي يوجد في الترود ، الأمر الذي اتى به إلى التبرير بأن المجرم وحش بدائي تتجل في طريق الوراثة خصائص ترجع إلى ما قبل التاريخ الإنساني ، وأطلق على هذا الوحش اسم « الإنسان المجرم » وجعل من هذا الاسم عنوان مؤلفه الذي ظهر سنة ١٨٧٦ .

وفي بحث لاحقة تصدى لومبروزو العيوب الخفية الظاهرة ، إلى وظائف الأعضاء الداخلية وإلى الأحوال النفسية للمجرمين ، وقرر أن هناك صلة كبيرة بين إجرائهم وبين خلل عضوي وعيوب نفساني فيهم ، وسجل هذه الملاحظات الجديدة في الطبعة الثانية لكتابه وقد ظهرت سنة ١٨٩٧ ، واصفاً فيها الجرم بأنه مجنون نفساني .

وأخيراً تناول لومبروزو بالبحث حالة مجرم اشتهر بجرائم العنف والدم هو الجندي Misdeca وخلص منها إلى القول بأن الجريمة ترجع إلى تشنجات عصبية تدفع إلى ارتكاب أفعال عنفية . وهكذا تطورت في نظر لومبروزو صورة الجرم من الوحش البدائي إلى المجنون النفسي إلى المتشنج العصبي .

وخلاله آراء لومبروزو أن الجرم في نظره إنسان يولد مجرماً بمحكم عوامل وراثية انتقلت إليه بفضل منه أحد شواعر الخلق . وقد صادفت هذه النظرية قدماً لاذعاً شديداً من جانب علماء العصر الذين نسبوا إلى ملاحظات لومبروزو قصوراً فاحشاً في الاحصاء والتعداد ، وجعلوا بقوانيين الوراثة ، وببالغة في إظهار أهمية العيوب الجسدية ، وإنكاراً تاماً لعامل البيئة والظروف الاجتماعية في نشأة الجريمة .

وفي سنة ١٨٨٠ نادى الفقيه Raffaele Garofalo وهو أحد تلاميذ لومبروزو بنظرية جديدة مقادها أن الجرم ليس خلقة جسمية شاذة كما قال لومبروزو ، وإنما هو نفس شاذة ينقصها الورع والأمانة ، وبعد تختلف الورع فيها مصدراً لجرائم الدم وتختلف الأمانة مصدراً لجرائم المال . وخلص من ذلك إلى القول بأن العقوبة يجب أن تهدف إلى عجازة الجرم ذاته أي إلى المنع الخاص قبل أن تهدف إلى تحريض كافة الناس أي إلى المنع العام .

وقد مهدت الخطوات الأخيرة الطريق إلى ظهور المدرسة الإيطالية الحديثة في علم الأجرام والقانون الجنائي وهي المدرسة الوضعية التي يترعها Enrico Ferri والتي أثرت بادئها على مختلف التشريعات الجنائية في العالم . فإزيفوري وإن كان من تلاميذ لمبروزو هو الآخر إلا أنه أكل عمل أستاذه بإبراز أهمية البيئة الاجتماعية في توليد الجريمة وذلك في كتابه الشهير عن علم الاجتماع الجنائي وقد وضعته سنة ١٨٨١ وأظهره في صورته النهائية سنة ١٩٢٩ بتورينو .

ففي هذا الكتاب يرجع المؤلف الجريمة إلى ثلاثة أنواع من العوامل : عامل طبيعي وجغرافي ، وعامل شخصي نفساني ، وعامل اجتماعي . ويعرفها بأنها وليدة تجاذب بين عوامل شخصية داخلية في الجرم وبين عوامل مادية خارجية في البيئة الطبيعية الجغرافية وفي العلاقات الاجتماعية . ويرى أن هذه الأنواع الثلاثة من العوامل ينشأ منها ما سماه قانون الكثافة الجنائي . مفاد هذا القانون أنه كما يوجد في علم الكيمياء قانون للكثافة مقتضاه أن كمية معينة من الماء على درجة معينة من الحرارة تذيب قدرًا معيناً من المادة الكيماوية لا يمكن تجاوزه لا إلى قدر أكثر ولا إلى قدر أقل ، فإن في علم الأجرام قانون كثافة كذلك مقتضاه أن ظروفًا اجتماعية معينة إذا اقترن بأحوال شخصية معينة وبمعامل محبيطة معينة تنتج عددا معيناً من الجرائم لا يمكن ارتكابه لأقل ولا أكثر منه . وخاص من ذلك إلى القول بأن الجريمة نتيجة حتمية لابد أن تترتب على عوامل معينة ، ولا يسع الجرم إلا أن يرتكبها تحت تأثير هذه العوامل ، بمعنى أن الجرم بالنسبة للجريمة

يعد سيراً لا يحير، ولا يتخذ إزاءه إجراء ماعلى أساس أنه مسؤول عن الجريمة وإنما على أساس أن المجتمع يجب أن يدافع عن نفسه ضد الجريمة بالقضاء، على سببها ولو كان مصدرها رجلاً مجنوناً . وبذا أحلَّ أزيكوفري محلَّ المسئولة الأدبية ماءَه المسئولة القانونية ومؤداها أن كلَّ جرم ولو كان مجنوناً ، يحقُّ لل المجتمع أن يدافع عن نفسه ضده . هذا الدفاع كثيراً ما يكون بوسائل وقائية تحملَّ حملَ الأساليب العقابية . فالمحنون الذي يخشى أن يحدث مرضه العقل جريمة يهدد المجتمع بذات الخطر الذي يهدده به غير المجنون من المجرمين .

وقد كان لهذه النظرية الوضعية تأثيرها على دول العالم من حيث أنها جعلت العقوبة وظيفة الدفاع عن المجتمع ضد الجريمة ، ونبهت المشرعين إلى ضرورة النص على تدبير وقائي ينطوي به القاضي في جريمة المجنون عوضاً عن تبرئته وترك التصرف فيه للسلطة الإدارية ، ومن حيث أنها وجهت المشرعين إلى الملاحة بين العقوبة وبين ظروف كل جريمة وخاصة كل جرم ، وإلى التعديل في أساليب تنفيذها بحيث تجد في إصلاح البشري ، أي أدت أحوالاً إلى ما يسمى بتغريد العقوبة في التشريع وفي القضاء وفي التنفيذ . ولكن النظرية الوضعية لم تصادف حتى الآن قولاً فيها قررته من أن المجرم سير لا يحير ، وفي إنكارها وبالتالي للمسئولية الأدبية كأساس لتطبيق القانون الجنائي حتى على غير المجنونين .

وقد جاء بعد أزيكوفري عالم الاجتماع كولاياني (١٨٨٩) ليؤكد وجود العامل الاجتماعي كسبب وجيد الجريمة . فهو يقرُّ أن الجريمة نتيجة حتمية لعوامل الاجتماعي دون سواء ، خلافاً لما نادى به فري من

وجود عوامل أخرى مسببة لها . ويرى أن الاستداد الشخصي النفسي للجريمة، ليس إلا وليد ظروف اجتماعية أحاطت بحياة المجرم لا سيما من الناحية الاقتصادية ، وأن المجرم وبالتالي قابل للإصلاح بإزالة الظروف المادية البيئة التي اكتفت حياته ، الأمر الذي نادى به فرى كذلك في مطالبه بالقضاء على الأسباب الاجتماعية للجريمة .

وقد وضع الأستاذ الأمريكي دونالد تافت كتاباً في علم الاجرام ظهر في نيويورك سنة ١٩٤٥ لتأكيد أن المجرم من صنع وإنتاج المجتمع نفسه ، وأن الوراثة يكاد لا يكون لها أي نصيب في تسييب الجريمة لكون الإنسان كالمادة الأولية يتخذ الصورة التي تشكله عليها الحياة التي يعيشها منذ ولادته ، ومن ثم يرجع إجرامه إلى البيئة الفاسدة التي نشأ وترعرع فيها أي إلى العامل الاجتماعي دون سواه .

وقد امتاز علم الاجرام بعد لومبروزو بنهاية علية في إيطاليا قادها العلماء والأطباء النفسيون لا سيما Sergi و Patrizi و Niceforo ، وذهبوا فيها إلى القول بأن الجريمة تنشأ من تغلب الكيان الحسني للنفس الإنسانية على الكيان السامي فيها . ومتنازع نظرية سيرجي على الأخرين بتقسيمها طبع الإنسان إلى أساسى ودخل : فالطبع الأساسى قوامه الوراثة مضافة إليها الأحوال الشخصية والمضوية للفرد ، ويتجزأ بدوره إلى جزء عبق أصيل يرجع إلى الحياة البدائية للناس وجزء أقل عمقاً يعكس حياة الجنس والأمرة المتنفس إليها الفرد . والطبع الدخيل هو ذلك الذى أوجده في الفرد الظروف التى مر بها في حياته والتى عدلت ولو جزئياً الطبع الأساسى .

ويحسن بنا كذلك أن نشير عرضاً إلى نظرية فرويد وأدلر Freud و Adler فال الأول يعزى الجريمة إلى شعور بالخطأ لدى الفرد يدفعه إلى الإجرام بغية أن ينال جزاءه على خطئه ، والثاني يرجعها إلى محاولة الفرد أن يتخلص من عراك داخلي في نفسه مصدره مركب قص . وظاهر أن النظريتين لا تضعان معياراً عاماً لعلم الأجرام .

ولم يزد هر علم الأجرام بحق إلا بما جهود الأطباء والعلماء الإيطاليين في الثلاثين سنة الأخيرة ، واستعانتهم في هذه الجهد بكل الأساليب العلمية التي تستخدم في فحص شخص الإنسان بصفة عامة مجرماً كان أو غير مجرم ، وبتعارب عديدة أجريت في مؤسسات الوقاية والعقاب بروما . ونخص بالذكر من أولئك العلماء والأطباء Viola, Castellino, De Giovanni, Pende, ذلك الطبيب العالمي في أمراض الغدد الذي أظهر أهمية علم فصائل الإنسان في تقسيم المجرمين إلى فئات وفصائل تتميز كل منها بأعراض مشتركة تسودها . وبعد أن سام في الجهد عينها أستاذ علم طبائع المجرم في جامعة روما حالياً وهو الدكتور Benigno Di Tullio كل هذه الجهد يؤوله الذي ظهر في روما سنة ١٩٤٥ والذي يضم نظرية جديدة هي نظرية « التسكوني الاجرامي » .

مؤدى هذه النظرية أنه رغم كون الجريمة بصفة عامة نتيجة تفاعل بين نفسية الإنسان كعامل داخلي وبين الظروف التي يقابلها الإنسان في العالم الخارجي ، إلا أن الاختبار والتجربة قد دلا على أن هناك أفراداً لديهم استعداد أو ميل إلى الجريمة لا يتوافر لدى الآخرين ، بدليل أن الظروف الخارجية التي تثير فيهم التزعة إلى الأجرام وتدفعهم إلى ارتكاب الجريمة ، لا تحدث نفس

الأثر بالنسبة للأشخاص العاديين . بهذه الظروف تكون بثابة مثيرات كافية لزعتمهم الاجرامية . وترتبط هذه النزعة لديهم بتكون خاص فيهم جسدي وفسي على السواء ، يميز عن أي رجل عادي . ويختلف هذا التكوين الاجرامي في أولئك المجرمين باختلاف أنواعهم . ولذا قسمهم دى توليو جريا على نهج الطيب Pende إلى فصائل مختلفة ، وانما في كل فصيلة من يشتراكون في خصائص تكوينية واحدة . وقد ميز هؤلاء المجرمين بحكم تكوينهم عن مجرمين بمحض الصدفة يرجع إجرامهم إلى تأثير عامل خارجي أكثر من رجوعه إلى عامل داخل . على أن التكوين الاجرامي كعامل داخل لا يصل في نظره إلى حدّ الطبيعة المرضية أى لا يصدق عليه وصف المرض . وهكذا يفرق بين المجرمين بحكم تكوينهم والمجرمين بحكم الصدفة من جهة وبين المجرمين بحكم المرض العقل أو الجنون من جهة أخرى .

بل إنه حتى بالنسبة للمجرمين المصايبين بجنون ، يفرق دى توليو بين المجنون المجرم والمجرم المجنون . فالجنون المجرم هو من ترجم جريته إلى جنونه بحيث يرتفع عنه الإجرام بالشفاء من المرض . أما المجرم المجنون فيرجع إجرامه إلى تكوين فيه سابق على الجنون ، لم يفعل الجنون سوى أن ضاعف الحدة الاجرامية لهذا التكوين فيه وزاد من جسامته ، و بالتالي لا يرتفع عنه الإجرام بشفائه من المرض ما لم يعالج تكوينه الاجرامي هو الآخر علاجا خاصا ينده ويزيله .

ويضيف دى توليو إلى ما تقدم أن التكوين الاجرامي يتميز بأن آثاره تظهر على الفرد في سن مبكر ، وبأنه يغطي إلى نوع خطير جسم

من الجرائم ، وبأنه يتضمن ميلاً إلى تكرار الجريمة استداناً واستمراراً لها .

وبعد التكوين الإجرائي في نظر دى تولبو مرادفاً للشخصية الإجرامية .
ولذا يستخلص توافقه في فرد ما من دراسة شخصية هذا الفرد . وتدرس
الشخصية من نواحٍ ثلاثة : -

النامية الأولى : هي أعضاء الجسم الخارجية وصفتها الطبيعية أو غير
الطبيعية . ويدخل في هذه الناحية أيضاً كما يقول الطبيب Pende الكشف
عن الفصيلة الجنسية التي يتبعها الفرد لما لوحظ من تقابل بين الانتهاء إلى
جنس معين وتوافق خصال نفسية معينة .

والنامية الثانية : هي وظائف الأعضاء الداخلية أي وظائف الجهاز
التنفسى والجهاز القلبي الدموي والجهاز الهضمى والجهاز البولى التناسلى والجهاز
المعصى سوا ، أريد به الوضع المعتبرى المتعلق بالوظائف الداخلية للجسم أو الوضع
المعصى الدائر حول صلة الجسم بالعالم الخارجى . وتدخل في هذه الناحية
افرازات الغدد المخاطفة وأثرها في تكيف المزاج النفسي وفي تحديد الرغبة
في العمل فضلاً عن الطاقة العملية .

والنامية الثالثة : هي الناحية النفسانية ويراد بها قياس غرائز النفس
وما تشعر به من حاجات تولدها هذه الغرائز ، وقدر هذه الحاجات .
وبلادح أن الغريزة كعنصر نفسي هي أكثر عناصر النفس اتصالاً بوظائف
أعضاء الجسم ، وبالتالي تفهم العلة التي من أجلها لا يمكن لعلم النفس أن يغفل
في الدراسة النفسية بحث وظائف الأعضاء . ثم إنه من أهم الامارات الكاشفة
عن الناحية النفسية في الشخصية ، سلوك الفرد نفسه وما يستخدم في هذا

السلوك من وسائل وما أحاط به من ملابسات .

فدراسة شخصيات المجرمين من هذه النواحي الثلاثة ، رأى دى توپيو
أن التكوين الإجرامي يتميز إجمالاً بالخصائص الآتية : -

فن ناحية الأعضاء الجسمية الظاهرة ، لوحظ أن المجرم بحكم تكوينه
محب بعيوب فيها وإن كان لا يخلو منها الشخص العادى إلا أنها توجد في
ذلك المجرم بقدر أكبر ، كما أن نسبة انتشارها في المجرمين من هذا النوع أكبر
من نسبة انتشارها بين الأشخاص العاديين . ومن هذه العيوب ما يتواافق في
الدماغ وفي شق الجبهة .

ومن ناحية وظائف الأعضاء الداخلية ، لوحظت في المجرمين بحكم
تكوينهم عيوب في إفرازات الغدد الداخلية لا سيما الغدة الدرقية ، وخلل
في الجهاز الدموي أو البولى ، ومظاهر تسم كثيرة ما ترجع إلى الإصابة بالسل
الرئوى أو بالزهري ، واضطراب في الجهاز المصبى أهم مظاهره التشنج . هذه
العيوب كسابقتها تتوافر كذلك حتى في الأشخاص العاديين ، ولم يصل العلم
إلى تحديد ما يتصل منها بالميلول الإجرامية ويعتبر خاصاً بالمجرمين دون
غيرهم . على أنه رغم كون تلك العيوب عامة على المجرمين وغير المجرمين ،
إلا أنها توجد بنسبة انتشار أوضح وبقدر أكبر في المجرمين بحكم التكوين ،
إذا ما قورنوا بالأشخاص العاديين .

ومن جهة أخرى ، ليس المراد بالإشارة إلى النوعين السابقين من العيوب
القول بأنهما السبب المباشر لارتكاب الجرائم من جانب هؤلاء المجرمين ،
هذليل أن هذه العيوب متوافرة كذلك في غير المجرمين ولا تدفع بهم إلى

الجريمة . إنما المقصود هو القول بأنه قد يكون لها بعض التأثير في قيام أو على الأقل في تسویء الأحوال النفسية الشاذة التي تصحب ارتكابهم للجرائم ، لأنها كما رأينا توجد في أولئك الجرميين بقدر أكبر منه في الأشخاص العاديين . فهى عيوب لا يتميز بها الجرمون إلا من حيث الحكم لا من حيث الكيف ، ومن حيث أنها أكثر انتشاراً بينهم منها بين غير الجرميين .

أما الناحية النفسية من الشخصية فهى التي يتميز فيها الجرمون بحكم التكون بخصائص معينة لا توجد في غير الجرميين ، ويمكن اعتبارها إلى حد ما كما قلنا الآن ، قائمة بذاتها غير معتمدة على العيوب الحقيقة أو المضوية . هذه الخصائص النفسانية هي من ناحية شذوذ في الجانب الغريزي الماطني من نفس المجرم ، كالشذوذ في غريزة الاقتاء إذ يغنى إلى تلك أموال الغير بدون حق ، وكالشذوذ في الغريزة الجنسية كفأ أو كا ، ويكون مصحوباً عادة بفساد خافي وميل إلى العنف وإلى الكل و إلى المبالغة في استعمال المكياقات ، وكالشذوذ في غريزة القتال والدفاع ، ويكون مصحوباً عادة بخلل في وظائف الجهاز العصبي يزيد من حدة وجوهته ، ويؤدي هذا الشذوذ إلى ارتكاب جرائم الدم . ومن ناحية أخرى فإن هذه الخصائص النفسانية تجلب كذلك في شعور بالارتياب والعدواني يعقب ارتكاب الجريمة ، وفي ضعف التعلق بالمثل العليا الأخلاقية ، وفي قلة المقاومة النفسية لظروف خارجية يقاومها عادة الرجل العادي .

وأخيراً قد قسم دى توليو الجرميين بحكم تكوينهم إلى ثلات أربعة على أساس وجه الشذوذ في التكوين الاجرامي ، وذلك وضعاً لأساس يمكن

الاعتماد عليه في تشخيص حالة كل مجرم . هذه الفئات الأربع هي عند دى توليو فئة المجرم الناقص في نموه النفسي ، وفئة المجرم ذى الاتجاه العصبى السيكوباتي ، وفئة المجرم ذى الاتجاه السيكوباتي ، وفئة المجرم ذى الاتجاه الخلط . وستتناول بالكلام هذه الفئات بالتفصيل .

هذه خلاصة نظرية التكوين الاجرامي . وقد صادفت هذه النظرية قبولاً خارج إيطاليا لا سيما في ألمانيا وفي فرنسا وفي أمريكا الجنوبيه .

أما في إيطاليا ذاتها فلم تلق النظرية اعترافاً يذكر من أحد . بل أيدوها كثيرون أو نادوا بذات مضمونها مع استخدام تعبيرات أخرى كالليل الاجرامي أو الفساد الغريزي أو التكوين الفاسد ، أو الاستعداد الاجرامي . ويجدها كثيرون من المشتغلين بعلم الاجرام في إيطاليا حالياً مثل Niceforo ، Flesch ، Altavilla ، كما أنه لم يوجه إليها أى قد أستاذنا العالمي المغدور له Filippo Crispigni وقد كان أستاذ القانون الجنائي ومدير معهد بجامعة روما . وكل ما يستفاد من أقوال الأستاذ Crispigni حول نشأة الجريمة ، أن الجريمة أولاً وقبل كل شيء إرادة إجرامية ، والإرادة هي خلاصة التفاعل بين عوامل نفسانية . وهذه العوامل النفسية هي التي يتبعن البحث فيها عن السبب المباشر للإرادة الإجرامية ، على اعتبار أن العوامل الجسمية أو المضوية ليس لها على هذه الإرادة تأثير مباشر . فالجريمة مظهر من مظاهر النشاط النفسي . وبديهي أن هذا النشاط إما أن يكون عادياً وإما أن يكون شاذًا وإنما أن يكون مريضاً . ومن ثم فالمهم جانب في علم الاجرام هو دراسة التكوين النفسي مع إعطاء العناية الواجبة كذلك لتكوين الجنائي والمضوي .

هذا النظر يتجه بعلم الاجرام اتجاهها فسانيا . وقد يفهم على أنه تحفظ موجه إلى نظرية التكوين الإجرامي ، ولكنه على كل حال تحفظ لم تخلف منه هذه النظرية نفسها .

ويؤكد وجهة النظر عينها الأب Gemelli أستاذ القانون الجنائي في جامعة القلب المقدس الكاثوليكية بيلانو وهو أحد خصم حالى للمدرسة الوضعية في القانون الجنائي من حيث زعمها أن المجرم مسيء لا غير .

قصارى القول إذن أن نظرية التكوين الإجرامي هي أرجح النظريات التي ظهرت حتى الآن في علم الاجرام ، ولذا سنسير على مقتضاه في دراستنا لهذا العلم .

- تفسيم علم الاجرام :

ينقسم علم الاجرام ثلاثة أقسام :

١ - علم الأمراض العقلية الاجرامية وقد قلنا إنه لا يدخل في هذه الدراما .

٢ - علم طبائع المجرم وهو يدرس من أسباب الجريمة ما يتعلق منها بشخص المجرم .

٣ - علم الاجتماع الجنائي ويدرس الظروف الاجتماعية التي لها صلة بالإجرام على وجه العموم سواء أكانت من الظروف التي بتوافرها واطرادها في حيز ما من الزمان والمكان نسام في نشأة تكوين إجرامي لدى بعض الأفراد ، وعندئذ تدخل من هذه الوجهة في دراسة علم طبائع المجرم ،

أو كانت من الظروف الملائمة لل مجرم أى المسهنة لوقوع الجريمة
بصفة عامة.

وستتناول في دراستنا إلى جانب علم طبائع المجرم علم الاجتماع
الجذري كذلك.

صلة علم الاجرام بالعلوم الأخرى :

الجريمة فعل إنساني ، وعلم الاجرام إذا تحرى أسبابها لابد أن يستخدم كل علم يعنى بدراسة شخص الإنسان كجسم وكنفس . فعلم الاجرام إذن وثيق الصلة بعلم الطب عامه وعلم الطب الشرعي بصفة خاصة ، وبعلم وظائف الأعضاء وعلم الأجناس البشرية وعلم النفس وعلم الأمراض العقلية الاجرامية كفرع من علم الطب وعلم الاجتماع وعلم الجغرافيا وعلم الاقتصاد ، وعلم الاحصاء وعلم تخطيط المدن وتوزيع السكان .

الأهمية العملية لعلم الاجرام :

تبعد أهمية علم الاجرام سواه في علاج الجريمة أو في وقاية المجتمع منها .

فمن حيث هموج الجريمة بعد وقوعها Post delictum
علم الاجرام فائدته من وجهتين .

١ - من وجہة أنه الأساس الذي يمكن الاعتماد عليه في تقييد
المقوبة تشاريماً وقضاء وتنفيذًا .

٢ - ومن وجہة أنه الأساس الذي يقوم عليه القضاء على أسباب
الجريمة في الحدث الصغير قبل أن تستفحط هذه الأسباب بنموه .

فن الوجه الأولى يراد بتغريد العقوبة الموامة بينها وبين حالة كل جرم حتى تتناسب مع وضمه النفسي الخاص وتصلح ما فسد فيه . والتغريد يكون في التشريع نفسه بالنص على عقوبات وتدابير وقائية تختلف باختلاف الأفعال وطوابع الجرمين . فن قبيل هذا التغريد التشريعي العقوبة ، تحديد القانون عقوبة خاصة الزوج الذي يقتل زوجته عند مفاجأته إياها متلبسة بالزنا ، إذ أن هذه العقوبة هي الحبس بدلاً من عقوبة الجنابة المقررة للقتل العادى (م ١٣٧ ع) . ومن قبيله أيضاً ما توجيه المادة ٣٤٢ من قانون الاجرامات الجنائية المصرى من إيداع المجنون الذى يرتكب جريمة مستشقة الأمراض المقلبة ، فهذا تدبير وقائي ينطوي به عوضاً عن العقوبة فى الأمر الصادر بالأوجه لاقامة الدعوى أو فى الحكم الصادر بالبراءة .

ويكون التغريد فى القضايا أيضاً بتحديد القدر المناسب من العقوبة بين حدتها الأدنى والأقصى بما لحالة كل جرم وظروف كل قضية ، أو بالنطق بتدبير وقائى عوضاً عن العقوبة على حسب تقدير القاضى ، كما كان الحال بالنسبة للمجرمين المتادين على جرائم الأموال وإتلاف المزروعات وقتل الحيوانات إذ أن المواد ٥٣ ، ٥٤ ، ٥٥ من قانون العقوبات المصرى كانت قبل القائمها تحيىز القاضى وضعهم في محل الخاص أى إصلاحية الرجال بدلاً من توقيع عقوبة الأشغال الشاقة عليهم ، وهذا الوضع تدبير وقائى رغم أن القانون كان يسمى عقوبة . فكانت لقاضى في شأن هؤلاء المتادين سلطة تقديرية تدور حول معايير اتخاذ التدبير الوقائى بهم عوضاً من

ثوقيع العقوبة العادلة ، الأمر الذي كان يتطلب وزنا وتشخيصا لحالتهم الاجرامية .
بل تجيز المادة ٣٠٤ من قانون العقوبات الإيطالي - ولا مقابل لها في
القانون المصري - أن يضيف القاضى إلى العقوبة المحكوم بها تدبيراً وقائياً
يتخذ مع المجرم بعد تنفيذ هذه العقوبة عليه ، إذا اقتضى القاضى بأن هذا
المجرم على درجة من الخطورة تبرر ذلك . وسندين في نهاية هذه الدراسة
ما المقصود من هذه الخطورة وكيف يستخلص وجودها طبقاً للقانون الإيطالي .

ورغم أن علم الاجرام وثيق الصلة بقانون العقوبات لأنه لازم لتعاليق
العقوبات والتدابير المنصوص عليها في هذا القانون تطبيقاً سليماً ، إلا أنه
علم ملحق بقانون العقوبات ومكمل له ، ومن ثم قد لا يتوافر لدى القاضى
اللازم الكافى به . من أجل ذلك أحست بلاد كثيرة بضرورة أن يستعين
القاضى بالخبراء في دراسة أحوال كل مجرم لا سيما في قضایا الجرائم الخطيرة .
بل توجد في إنجلترا مؤسسة من فئتين متخصصين بعلم الاجرام تدبهم المحاكم
لأعمال الخبرة في مختلف قضایا الجنائية ويطلق عليها مؤسسة « العلاج العلمي
للجرائم » . ونشأت على غرارها قبل الحرب الأخيرة مؤسسة مماثلة في المانيا
يطلق عليها (Kriminalbiologischer Dienst) « إدارة فحص تكوين
المجرم » ؛ وذلك بمقتضى القرار الصادر في ٣ نوفمبر ١٩٣٧ من وزير
العدل في حكومة الرايخ . وتجرى دراسة المجرمين في الولايات المتحدة
الأمريكية على أسلوب قدر به درجة لكل مجرم في كل ناحية من النواحي
التي يستخلص منها مدى احتيال وقوعه في الجريمة من جديد ، وسندين
هذه النواхи عند راستنا الخطورة الاجرامية وما قوم عليه من عناصر .

وتدرس أشخاص المجرمين في إيطاليا بمؤسسات الوقاية والعقاب ، وهي غنية بعلماء خبراء في علم الاجرام ، يجرون فيها أبحاث وتجارب هذا العلم . ومع ذلك فان قانون الاجرام الجنائية الإيطالي في المادة ٣١٤ منه لا يبيح للقاضى الاستئناف بخبراء في قدر مدى خطورة المجرم . ولا يسوعن له الانتقام إلى أهل الخبرة إلا في حالة الاشتباه في إصابة المتهم بمرض عقل فيُندب خبير لفحص القوى المقلبة للتهم ووضع تقرير عنها . ومفاد ذلك أن القانون الإيطالي يفترض في القاضى الالمام التام بعلم الاجرام . فلا يجوز القاضى الإيطالي عند النظر في قضية متهم سليم القوى المقلبة أن يلجأ إلى خبير يعيشه على قدر مدى الخطورة الإجرامية لهذا المتهم ، وإنما عليه أن يستمد في هذا التقدير على محض إلمامه الشخصى بذلك العلم . غير أنه قد يندب القاضى طيباً لفحص المتهم المشتبه في إصابته بجنون ، وبضم الطبيب تقريراً ينقى به الجنون عن المتهم . عندئذ يتضمن تقرير الطبيب بطبيعة الأمر تشخيصاً لأحوال المتهم النفسية رغم دحض شبهة الجنون عنه . ولا مانع من أن يمول القاضى على هذا التشخيص في تكون عقيدته عن خطورة المتهم . وإن تلك المادة من قانون الاجرام الجنائية الإيطالي محل قد لاذع من جانب أئمة القانون الجنائي .

ذلك عن تفرد القوبة تشريفاً وقضاء .

أما تفريدها تفيدةً فتظهر فيه قائمة علم الاجرام من حيث اتباع أسلوب معين في تنفيذ القوبة على كل مجرم بما لحاته الحادة ووجه الضف في تسليمه ، سواء كان هذا الأسلوب يتعلق بصلاح المجرم طيباً وقسماً

أو توجيهه إلى المرة التي يؤهلها ميله الطبيعي ، أو كان يتعاقب باعتباره خاصة من الجنس والسن ، كافى منع تنفيذ عقوبة الأشبال الشاقة على النساء أو الرجال المسنين ، ومن حيث تنفيذ التدابير الوقائية وتوجيه هذا التنفيذ الوجهة الملائمة لحالة كل مجرم ، ومن حيث الوقوف على الوقت المناسب للإفراج الشرطى عن المتهم فى عقوبة محددة المدة ، أو للإفراج عنه من تنفيذ عقاب أو تدبير غير محددة مدتة ، ومن حيث تهيئة نوع من المعاونة والرعاية للمجرم بعد مغادرته السجن أو المؤسسة التي قضى بها العقوبة أو التدبير الوقائى .

ومن الوجهة الثانية لا تخفى أهمية علم الإجرام فى علاج جرائم الأحداث ، وفي تفرييد معاملة الحدث المجرم سواء فى التشريع أو فى القضاء أو فى التنفيذ على نحو شبيه بذلك الذى يتبناه فى صدد إجرام الكبار . بل إن معاملة الحدث المجرم من وجہة القانون الجنائی أدق وأهم من معاملة كبار السن من المجرمين . فتشخيص سبب الجريمة فى الحدث أسرع وأشق ، كما أن علاج الحدث المجرم أخطر شأنًا بالنسبة للمجتمع ، إذ يقصد به القضاء على مصدر الجريمة بدا فى الشخص مبكرًا ويستمر معه بتقدمه فى السن كما يزداد جسامته لو لم يقض عليه فى المهد .

ومن حيث وفایة المجتمع من الجرم *Ante delictum* وقوفها

علم الإجرام فائدته من وجهات ثلاثة :

فمن جهة ييسر هذا العلم الكشف عن الأحوال الخطرة التى تفتقر بوقوع الجريمة . فمرحلة التنفيذ تسبقها دائمًا مرحلة تأهيل واستعداد لا تخزن

ملاحظتها على من يكون ملـتاً بعلم الاجرام ويختط السير في الطريق إلى الجريمة . ومنى اكتشـفت الحـالة الخطـرة يمكن اتخاذ اللـازم فوراً لـنـها من الـافـضـاء إـلـى الجـريـمة القـائـم خـطـرـها . وـهـذـه مـهمـة من صـيم عمل الـبـولـيس ، تـوجـب أـن يـكـون الـبـولـيس هو الـآخـر عـلـى إـلـام قـائـم بـعـلم الـاجـرام .

وـمـن جـهـة ثـانـية فـإـن رـجـال الجـيش كذلك مـطـالـبون بـأن يـكـونـوا مـلـديـن بـعـلم الـاجـرام . ذـلـك لـأـن التـجـنـيد فـي مـصـر قد صـار إـجـبارـياً وـعـاماً عـلـى جـيـع أـفـرـاد الأـمـة كـاـهـو الـحـال فـي الـدـوـلـ الـأـخـرـى . وـيـكـنـ أنـ يـتـيـع التـجـنـيد فـرـصـة الكـشـف عـنـ يـكـونـ ذـا مـيـل إـلـى الـاجـرام مـنـ الشـابـ الـجـنـدـ الـأـمـرـ الـذـي حـدـثـ وـيـمـدـثـ بـالـفـعـلـ فـي غـيـرـ مـصـرـ مـنـ الـدـوـلـ . فـقـى بـدـتـ عـلـى أحـدـ الـجـنـودـ قـلـةـ استـعـدـادـ لـلتـشـيـ معـ مـقـتضـيـاتـ الـحـيـاةـ الـعـسـكـرـيـةـ الـقـاسـيـةـ وـمـثـلـاـ الـعـلـىـ ، وـمـيـلـ إـلـىـ عـدـمـ النـظـامـ أوـ إـلـىـ الـمـنـفـ وـالـأـعـمـالـ الـمـنـافـيـةـ لـلـأـخـلـاقـ ، فـيـجـوزـ أـنـ يـسـتـدـلـ مـنـ ذـلـكـ عـلـىـ أـنـهـ مـصـدرـ مـخـتـلـ لـإـجـرامـ مـسـتـقـلـ ، فـيـتـخـذـ الـلـازـمـ لـإـصـلـاحـ سـوـاـ أـنـاـ . التـجـنـيدـ أـوـ بـعـدـ اـنـتـهـاءـ مـدةـ التـجـنـيدـ .

وـمـنـ جـهـةـ ثـالـثـةـ فـإـنـ عـلـمـ الـاجـرامـ يـفـتـحـ بـابـ الـإـصـلـاحـ الـإـجـمـاعـيـ إـذـ يـتـيـعـ الـوقـوفـ عـلـىـ أـسـبـابـ الـجـرـيـمةـ فـرـديـةـ كـاـنـتـ أـوـ اـجـمـاعـيـةـ ، وـيـنـبـهـ الـدـوـلـ حـكـومـةـ وـشـعـبـاـ إـلـىـ وـجـوبـ التـضـافـرـ مـعـاـ فـيـ الـعـدـلـ عـلـىـ إـزـالـةـ هـذـهـ الـأـسـبـابـ .

برنامـج دراستـنا لـعـلم الـاجـرام :

لـمـاـ كـاـنـتـ الـجـرـيـمةـ تـتـشـأـ مـنـ نـغـابـ الدـافـعـ إـلـيـهاـ عـلـىـ المـانـعـ مـنـهاـ ، إـماـ بـحـكـمـ تـكـونـ إـجـراـيـ فـيـ الـفـاعـلـ وـلـمـاـ بـحـكـمـ الصـدـفةـ ، فـإـنـ درـاسـتـناـ لـعـلمـ الـاجـرامـ تـقـسـمـ إـلـىـ أـبـوـابـ تـسـعـ :

ففي الباب الأول : سنتاول أسلوب البحث في علم الاجرام .

وفي الباب الثاني : أسباب الجريمة .

وفي الباب الثالث : عملية ميلاد الجريمة .

وفي الباب الرابع : طوائف المجرمين .

وفي الباب الخامس : إجرام الأحداث .

وعند هذا الباب تنتهي موضوعات الجزء الأول من هذا الكتاب .

أما الجزء الثاني من هذا المؤلف فستعالج فيه ما يأتي :-

في الباب الأول : علم الاجتماع الجنائي .

وفي الباب الثاني : إجرام النساء .

وفي الباب الثالث : نظرية الخطورة الاجرامية .

وفي الباب الرابع : علاج الجريمة والوقاية منها .

وفي الباب الخامس : مستقبل علم الاجرام في مصر .

البَابُ الْأَوَّلُ

أسلوب البحث في علم الإجرام

يجرى البحث في علم الإجرام بدراسة أشخاص المجرمين توصلاً إلى معرفة أسباب إجرامهم . ودراسة شخص المجرم تكون بفحص حالته الجسمية وحالته النفسية . ذلك لأنّ شخصية كل إنسان هي الوحدة الجامدة بين جسده ونفسه ، وهي داعماً ثمرة التفاعل والامتزاج بين العوامل الجسدية والعوامل النفسية . ومن الخطأ إنكار ما للجسم من أثر على النفس ، فن الثابت علماً أنه كثيراً ما يتوقف النشاط الفكري للإنسان من حيث نوعه وكيفيته على بنية جسمه وحالته الجسمانية بصفة عامة . ولن يست حياة المرء إلا فقاً مجددة في جسد وجسداً متبايناً في نفس . وقد أقر هذا النظر المؤثر الدولي لعلم الإجرام الذي انتقد بروما في أكتوبر ١٩٣٨ إذ أوجب أن تكون دراسة المجرم شاملة لجسمه ونفسه على السواء .

أولاً : فحص الجسم :

يُفحص جسم المجرم من وجهتين :-

- ١ - من وجهاً أبعاد وأطوال الأعضاء الخارجية ودرجة التاسب بينها .
- ٢ - ومن وجهاً وظائف الأعضاء الداخلية .

الاعضاء الخارجيه :

لم يصل العلم بعد إلى تحديد مدى الصلة بين الإجرام وبين المrob

الحقيقة التي تسبّب عادة الأعضاء الخارجية لجسم المجرم . غير أن أول هدف يجب أن تتجه إليه دراسة هذه الأعضاء هو تحديد الجنس الذي يتسمى به المجرم من بين الأجناس المختلفة ، والفصيلة التي يدخل فيها من بين فصائل الجنس الواحد وهي في كل بلد تختلف باختلاف البيئات الإقليمية . فهذا التحديد كثيراً ما يسر وجود طبع معين في أخلاق المجرم يعزى إلى جنس ما أو إلى فصيلة معينة من هذا الجنس . فإذا لم تكن طباع المجرم راجمة إلى العامل الجنسي بهذا المعنى ، فيمكن أن تنسب إلى العامل الوراثي الخاص بال مجرم شخصياً وبأسرته .

وقياس أبعاد وأطوال أعضاء الجسم الظاهرة ، أمر لا يقف أمامه عند ما تقدم ، بل تبدو فائدته كذلك في بيان مدى التاسب القائم بين هذه الأعضاء فيما بينها ، لا سيما بين وسط الجسم من جهة وأطراف الجسم من جهة أخرى . فاختلال التاسب بين الوسط والأطراف كثيراً ما يكشف عن اختلال في الأحوال النفسية والحقيقة للمجرم . فضخامة الوسط بالنسبة للأطراف تدل عادة على انطواء نفسي يتركز في الأهواء الداخلية بغير اكتراش العالم الخارجي . وضخامة الأطراف بالنسبة للوسط تدل على تقلب الاكتراش بالعالم الخارجي ، ونمو الانصال بالجو المحيط . وقد أسررت الأبحاث في هذه الناحية لا سيما من جانب الطبيب الإيطالي Pende عن قسم أفراد المجرمين إلى نوعين :

١ - نوع نطب في تركيبة الجسماني الناجحة الاتصالية بالعالم المحيط ، ويتميز بصغر الوسط بالنسبة للأطراف ، وسير فهو الجسم في اتجاه رأسى أكثر منه أفقي ، مع طول في البنية وطنقان الصدر على البطن في المجم ،

وذكر الجزء الأسفل من البطن بالنسبة لجزئها الأعلى ، فضلاً عن طول غير طبيعي في ارتفاع الصدر ووجه أميل إلى أن يكون يضاوياً .

٤ - نوع ثالث في تركيبة الجماني الناحية الداخلية البهيمية ، ويشير بذكر الوسط بالنسبة للأطراف ، وسير النمو الجنسي في اتجاه أفقي أكثر منه رأسي ، وطغيان البطن على الصدر في الحجم ، وكثير الجزء الأعلى قبطان بالنسبة لجزئها الأسفل ، والطول غير الطبيعي للوسط بالنسبة إلى طول الأطراف السفلية ، مع وجه أميل إلى أن يكون دائرياً .

فاختلاف هذين النوعين في التركيب الجنيني يقابل اختلاف في التقنية العامة للجسم وهو عضله وفي حالة جهازه العصبي كما قلنا ، الأمر الذي يعكس كذلك على الطابع النفسي ، فضلاً عن أن حالة الجسم العامة من حيث البدانة أو النحافة والقدرة الصحية تكشف عن مدى مقاومة الجسم لا للمرض فحسب بل للتعب وأعباء العمل كذلك .

وقياس الأبعاد والأطوال لا يقتصر فحسب على وسط الجسم وأطرافه بل يشمل كذلك رأس الجسم . وتفحص الرأس من هذه الناحية في الدماغ وفي الوجه . وكشفت الأبحاث عن وجود أنواع عديدة من العيوب فيما لدى المجرمين .

فقد يكون دماغ المجرم بالغ الصغر على غير المألف ، أو مائلاً أو عالياً على غير العادة أو متخذًا شكل دائرة أو مثلث تقريباً أو يعلو الجزء الخلفي فيه على الجزء الأمامي الخ وقد يرجع هذا الشذوذ إلى التهابات أثرت على تكوين المجرم قبل ولادته أي وهو في دور الخل .

أما الوجه فكثيراً ما يكون معيلاً في المجرمين إما بضيق الجبهة وصغرها ،

أو عدم التاسب بين الشق الأيمن والشق الأيسر للوجه من حيث نومها ، أو البروز في عظام الجبهة أو الشذوذ في العينين والأذن وعل الأخضر في الأذنين والأسنان .

ويشمل الشذوذ تعبيرات الوجه كذلك ، فقد يكون تعبير الوجه شاداً في الدلالة على بلد صاحبه كأن يغلب عليه طابع بربري أو منغولي ، أو في الدلالة على جنس صاحبه كأن تقلب عليه في الرجل إمارات الأنوثة أو في الأنثى إمارات الرجال ، أو في الدلالة على سن صاحبه كأن تقلب عليه في الكبير سمات الطفولة وفي الصغير سمات الشيخوخة . وقد يكشف هذا الشذوذ عن اختلال في إفرازات الغدد الداخلية ب مختلف أنواعها ومنها الغدد الجنسية . ولوحظ أيضاً أن المجرم الذي يرتكب جرائم العنف والدم تكون نظراته في الغالب جافة قاسية فظة ، ولو أن ذلك لا يتحقق في جميع الأحوال ، إذ قد يكون المجرم من هذا النوع ذا وجه وسيم ظاهر البراءة يبعث على الطمأنينة ويختفي بذلك خطورة صاحبه .

على أن فحص جسم المجرم لا يقتصر على ما قدم من نواحٍ بل يتناول كذلك الحالة الجلدية . وهناك ظواهر جلدية لها أهمية خاصة في هذا الصدد هي آثار الجروح من جهة والوشمات من جهة أخرى .

فآثار الجروح التي تكشف في أعلى الرأس من الأمام أو من الخلف تدل على أن المجرم قد عاش حياة خالية من عطف أحد عليه اختلط فيها بشراء السوء ، وتبادل معهم أفعال العنف ، ونشأ فيه بالتبعية ميل إلى العنف . أما ما يوجد في أعلى الرأس على الجانبين الأيمن والأيسر من آثار لجروح ، فكثيراً ما يدل على وقوع المجرم بفاة بيته أو بسرقة واصطدام رأسه بالأرض تبعاً لتشنجات عصبية .

أما آثار المتروح في الوجه تتوارد عادة في الوجنة اليمنى أو الوجنة اليسرى بالقرب من الأذن ، وتشهد في الغالب صورة سحبات رفيعة طولية تدل على خوض مشاجرات أو إثبات أعمال انتقامية في وسط شرير ، إن لم تكن راجعة إلى حادث من حوادث العمل .

وأما ما يكتشف من آثار المتروح في وسط الجسم لا سيما في أعلى الصدر من الجهة اليسرى (إلا إذا كان الفرد أشولا) وفي أعلى البطن وكذلك في النصف الأمامي من الفراغ الأيسر ، فيدل غالبا على اعتداءات لل مجرم على نفسه أو قصها ، إما ليتاظهر بالجنون تخلصا من المحاكمة أو في سبيل الانتقال من السجن إلى المستشفى أثناء تنفيذ العقوبة ، وإما لينقض عن أزمات عصبية اتاته على أثر مناقضته في أمر أو توقيع جزاء عليه أو تلقيه خبراً سبيلا . فكثيراً ما تحدث أمور من هذا القبيل لدى بعض المجرمين ثورة غضب عصبية لا تتأقى تهدتها إلا بمتروح يحدوها المجرم في جسمه سواء بضرب رأسه في الحاط أو بعضَ البدن أو استخدام أي سلاح قاتل يتصادف وجوده في متناول يده كقطعة زجاج أو مسحاة الخ وكثيراً ما يكون جلد المجرم قليل الاحساس بالألم ، بحيث يستشعر المجرم نوعاً من اللذة كلما أحدث مجسمه جروحاً أكثر غوراً . ويدل مدى الغور في المتروح كذلك على مدى الثورة العصبية التي صاحبتها .

أما الوشمات فلا يخفى بها علم الإجرام إلا في حدود كشفها عن نزعة إجرامية . فقد يكون بعض الوشمات راجعاً إلى عادة اجتماعية تتعلق بالتجحيم أو بطقس ديني لا سيما في بلد على جانب قبائل من التحضر ،

وقد يرجع الوشم إلى عادة محلية أو خاصة ب النوع معين من العمال كالبحارة .
فكل هذا لا يهمنا في علم الإجرام ، وإنما تتصل بهذا العلم الوشمات
الكافحة عن فساد عضوى أو نفسي أو خلق لدى المجرم .

فوشمات المجرم فضلاً عن دلالتها على قلة في إحساس الجلد بالألم ،
كثيراً ما تتضمن التعبير عن رغبات غريزية دقيقة في نفس المجرم يفضحها
هو نفسه إذ يظهرها على جسمه في شكل معبر . وتحت الوشمات صورة
الرسوم والأشكال أو صورة الكلمات والتعبيرات اللغوية . فإذا كانت
مثلاً في صورة امرأة عارية فإنها تكشف عن غلو في الميل الجنسي بضر
جرائم العرض ، وإن كانت في صورة خجور أو أسلحة قاتل فإنها
تكشف عن غلو في غريزة القتال والدفاع يفسر جرائم العنف والدم
الأخ ودللت التجارب في السجون أيضاً على أن المجرم قد يحدث
في جسمه وشمات في صورة رسوم فاضحة ليعرضها على زملائه المسجونين
مقابل مبلغ من التفود وبقية إثارة شهوته الجنسية أو إشباعها .

وتتعلق بالوشمات وأثار الجروح في الفحص الجنائي أنواع البروز
الجلدي التي يطلق عليها في التعبير الدارج (الكالو) ، فهي كثيراً ما
تكشف عن نوع معين من الحرفة يهواه المجرم أو عن عادة معينة كما
إذا وجدت مثلاً على مفاصل أصابع اليد من الخارج إذ تدل عندئذ
على أن المجرم يعتاد في السجن الانصال بمحيطه في الزراعة المجاورة
عن طريق الطريق على الحائط .

وبشمل الفحص كذلك شعر الجسم سواه كان شعر الرأس أو شعر

الأعضاء الأخرى وكذلك الأظافر ، لأنه كثيراً ما توجد في الشعر والأظافر عيوب كاشفة عن اختلال في الأحوال الصحية متصل من قرب أو من بعد بالنزعة الإجرامية .

وظائف الأعضاء الراغبة :

بعد بحث الأعضاء الظاهرة من جسم المجرم يمتد البحث كذلك إلى أعضاء جسمه الداخلية ، فيتناول الجهاز الدموي ، والجهاز التنفسى ، والجهاز المضى ، والجهاز البولى والتاسلى ، والجهاز العصبى . فكثيراً ما يكشف في هذه الأجهزة عن أمراض أو عيوب وإن لم تكن السبب المباشر للنزعة الإجرامية ، فإنها في التليل تعد عوامل مؤقتة منبهة لهذه النزعة ، تخرجها من الحالة الكامنة إلى حيز التنفيذ .

وفي هذا النطاق تبدو أهمية خاصة في فحص الجهاز العصبى الخارجي والداخلي بما في ذلك إفرازات الغدد . فالجهاز العصبى الخارجي يتطلب فحصه ملاحظة وقياس وضع المبنى من حيث البروز أو التور ، وحركة الجفون ، وحركة الإنسان والرقبة ، والأطراف العليا والسفلى ، ووسط الجسم ، وذلك ل الوقوف على ما إذا كانت الحركات طبيعية أو مشوهة بعيوب أو رعشات تكون لها دلالة معينة . فمن المشاهد في المجرمين وجود رعشات لديهم في حركة الجفون ، والإنسان ، واليدين ، ترجم إلى ضعف في الجهاز العصبى مرده إلى أسباب داخلية كإفرازات الغدد ، أو إلى أسباب خارجية كإدمان المخ أو التدخين أو تعاطي الكوكايين .

ويدخل في فحص الجهاز العصبى الخارجي أيضاً قياس الأنفال المنيكسة .

التي يأبهها الجسم إما المؤثر خارجي سطحي ، وإما مؤثر من الداخل يتعلق بحركة الأعضاء الداخلية . قد لوحظ في بعض الجرمين اضطراب في حركات المضلات والخلايا العصبية يقابلها عادة اضطراب نفسي .

ويشمل فحص الجهاز عينه كذلك فحص وظائف المحواس الخمسة ، ومدى تأثر المجرم بالتقبلات الجوية ، وملحة خطابه لنفسه ، والكيفية التي يقرأ ويكتب بها ، لأن الاضطراب في هذه النواحي كخلل عصبي ، كثيراً ما يكون راجحاً إلى خلل في وظائف الأعضاء . وفي هذا السبيل لوحظ في بعض الجرمين عدم إحساسهم بالألم الجسدي يقابلها عدم إحساس أدبي ، فضلاً عن بعض جروح في المخ ينشأ عنها خلل في الخلايا العصبية الضابطة للنفس وميل إلى سهولة الانفعال والفلو فيه . كما لوحظ أن بعض الجرمين تناهوا إحسانات عامة غير عادية ويتميزون بذاعة ضد المرض وضد تلق العدوى تفسر أن المجرم يكون عادة أطول عمرًا من غير المجرم ، رغم ما يلاقيه من ظروف سيئة في السجن وفي خارج السجن . كما أن من الشائع بين الجرمين وجود حساسية مفرطة تجعلهم أكثر تأثراً من غيرهم بتقلبات الجو بين الحرارة والبرودة ، إذ يقابلون تلك التقلبات باضطراب وعدم هدوء وتغيرات سريعة في المزاج ، أبرز فيهم منها في سوام .

أما الجهاز العصبي الداخلي ، فيتناول فحصه هرمونات الجسم وإفرازات غددة الدرقية ، الصلة القائمة بينها وبين حالة الاقباض أو الانشراح النفسي بصفة عامة . فيدخل في ذلك فحص الدورة الدموية وإفراز الغدة

الدرقة بصفة خاصة ، إذ لوحظ أن مرتكبي جرائم العنف والدم لهم إفراط في إفراز هذه الغدة جمل العالم *Lugaro* يذكر في أن يزيل عنهم جزءاً منها . ولوحظ أيضاً أن الصوص والنصابين والمزورين يتميزون بخلل في إفراز تلك الغدة مصحوب بإفراط في الحوف والجبن .

ثانياً : فحص النفس

يتناول فحص النفس طريقة الوعي أو الإدراك أولاً ، فطريقة التفكير ، فطريقة التصور ، ثم مقدار الحاجات الفريزية ، وأخيراً خط سير الارادة وكيفية اتخاذها .

فالوعي أو الإدراك هو مجموع العوامل النفسية التي يمكن المرء من الإحاطة بها يجري حوله وبها يجري داخل نفسه . ويتصل بالوعي كذلك مدى قوة الانتباه لدى الفرد ومدى قوة الذاكرة لديه .

وقد لوحظ في الجرمين بصفة عامة أنه يغلب فيهم وعيهم بأحوالهم الشخصية النفسانية دون أحوال العالم المحيط . فالإحساسات التي ينشأها العالم المحيط في نفس الجرمين أقل في متوسطها عن تلك التي يولدها في نفس الأشخاص العاديين ، إذ لا تلتقي نفس الجرم من تلك الإحساسات عادة إلا ما يتصل بال الحاجات الفريزية الشخصية دون انتباه لما يتعلق الآخرين . هذا الوعي المنطوي على الداخل أكثر من الخارج يتخذ صوراً عديدة . فتارة يكون وعيه بليداً متجمداً يتميز بترك الذهن في الشعور بالحاجة المؤدية إلى العمل الإجرامي نفسه وانصرافه عنها ذلك . ويبدو هذا الوعي بصفة خاصة في جرائم العنف العاطفية التي تتسلط فيها على الجرم فكرة

معينة تابر في سلطتها على ذهنه وتلاحته أبداً حل ، وتبليه غالباً عن مراعاة واجب التبصر حق في حق نفسه ، فيقترون تنفيذ جريمه بنواح من عدم التعرز تمكن من افتقاء أثره والكشف عنه .

وقد يكون الوعي مختلفاً ، ويتميز عند ذلك باضطراب في مدى إدراك الأمور وفي صفاء هذا الإدراك ، من نوع الاضطراب الذي يلحظ على الفرد وهو في حالة سكر ، ويضعف هذا الوعي من ضبط المرء لنفسه كما تقلب فيه الأفعالات العنيفة .

وهناك وعي آخر معيب يسمى بالوعي المزدوج ، وفيه يكون المجرم ذا شخصيتين متعارضتين ، فيقضي أياماً في الرحيل والتسلل يرتكب فيها أنواعاً مختلفة من الجرائم مع احتفاظه في الوقت ذاته بعزم شخص واع يقطد صاف النفس .

وهناك نوع رابع من الوعي المعيب هو التصوير الخاطئ illusion لأمور معينة تُعرض في العالم الخارجي ، فتتمثل في خيال المجرم على غير حقيقها ، كأن يفهم من حركة يأتيها سواء أن المراد بها إيقاظه وهي ليست في الحقيقة موجهة إلى ذلك .

وهناك نوع خامس من الوعي هو التوهم Hallucination أي الاعتقاد بوجود أمر في العالم الخارجي المحيط لا وجود له إطلاقاً . ويستخدم صورة أحاسيس وهمية مختلفة سواء كانت بصرية أو سمعية أو شمية أو ذوقية أو لسمية . وتبدو أهمية هذه الأحساس في علم الإجرام حين تكون بصفة خاصة بصرية أو سمعية ، لأن يتخيّل الفرد صور أشخاص مقدمين

هل الاعتداء عليه لا وجود لهم أو يسمع عبارات تهديد أو قذف لم ينطق بها أحد ، فتساوره حالة من الانفعال أو التلق قد تؤدي به إلى ارتكاب أفعال عنفية . وهناك نوع من التوه يدور حول الحياة العرضى ويحمل صاحبه يتخيلاً أنه ضحية اغتصاب أو هتك عرض أو أفعال خلقة بالحياة ، فيعامل بالعنف أشخاصاً يتصور صدور تلك الإهانات منهم .

وقلنا إنه يصل بالوعى أو الادراك مدى الانتباه ، وقوة الذاكرة .

فكثيراً ما تكون لدى الجرم ذاكرة معيبة سواه من حيث تتعلق الواقع بالذهن عند حدودها ، أو من حيث مدى رسوخها في الذهن والقدرة على استعادتها . فقد يكون الجرم مصاباً بفقد الذاكرة أو بعضها أو بميل طبيعى إلى اختراع تكل به مواضع النسيان (وتبدو أهمية ذلك أيضاً في الادانة على شهادة الزور إذ يجب أن يكون الجرم مسؤولاً النية عالماً على وجه اليقين بكذب الواقع الذى يدللي بها ، كما تبدو أهمية ذلك بالنسبة للفاعل فى تفسير شهادة الشهود) . ويدو هذا بصفة خاصة عند استجواب الجرم عن حياته وماضيه إذ كثيراً ما يستطرد فى رواية أمور خالية من اختراعه .

ويجزى ببحث الوعى أو الادراك ، وكذلك قوة الانتباه ، وقوة الذاكرة ، بتوجيه استجوابات إلى الجرم ، وإخضاعه لاختبارات ، كان تعرضاً عليه عبارة مطبوعة حذف منها بعض المروف ليكشف عن المذوف منها ، بينما يقاس الوقت الذى يستغرقه فى هذا الكشف المعاين . وهناك أسلوب آخر للفحص فى هذا الميدان هو متابعة وملاحظة سلوك الجرم نفسه وكيفية تصرفه .

وبعد فحص طريقة الوعي أو الأدراك ، يأتي فحص طريقة التفكير ، وهي تشمل بالإضافة إلى كية الأفكار ونوعها ، أهلية الحكم على الأشياء وأهلية ترتيب الأفكار ترتيباً منطقياً وأهلية النقد .

أما عن كية الأفكار ، فيتميز بعض المجرمين بوفرة في هذه الكية ، بأن تزاحم الأفكار عندم وتلاحق على نحو من السرعة غير عادي يسبب اضطراباً واختلاطاً بينها ، وتقادها الصابط المنطقى لها ، لفريط الأفعال وشده . ويتميز البعض الآخر بقلة في كية الفكر تبدو في صورة من البطء قد تصل إلى حالة من وقوف التفكير كلية أو إلى حالة من الذهول .

ومن حيث نوع الأفكار ، يتميز البعض بأفكار منصبة على الداخل وعلى الرغبات والصوالح الشخصية في صورة انطواه على النفس . ويتميز البعض الآخر بأفكار مسلطة على الشخصية قطع السير الطبيعي للتفكير على نحو لا يخلص منه ، بحيث تبدو غرية على الشخصية نفسها ومفروضة عليها . وقد تكون هذه الأفكار المسلطة تافهة كاشتغال الذهن بأسئلة وأجوبة يتقادها الفرد مع نفسه ، أو بعمليات حسائية لا موجب لها ، وقد تكون دائرة حول شكوك ومخاوف لا يعبر لها ، وحيثند تبدو على قدر من الجسامـة ، كثبات الفكر على الخوف من حادث مستقبل يخشى وقوعه أو من عبور ميدان أو من الاختناق أو من المرض أو من الوقع في الخطأ . وتصحب الأفكار المسلطة عموماً أيما كان نوعها ، حالة نفسية من الانفعال والعناد واليأس والقلق كثيراً ماتسام في وقوع أعمال إجرامية عنيفة .

وتبحث أفكار المجرم كية ونوعاً عن طريق استجوابه ، وعن طريق إخضاعه للإختبارات .

أما أهلية الحكم ، فهي الملكة التي يسلى بها الفرد لكل شيء منها الحقيقة ، وأهلية ترتيب الأفكار ترتيباً منطقياً هي ملكه الاستنتاج السليم . وأهلية النقد هي الملكة التي يسلى بها الفرد لكل شيء قيمته الحقيقة بالقياس الصحيح لدى أهمية الشيء بالنسبة لغيره ، وعدم المبالغة فيها أو النسخ منها .

وقد لوحظ أن هذه الأهليات أو الملكات تقل لدى المجرمين عن المتوسط الذي توافر به لدى الرجل العادي . وسبب ذلك أنها كثيراً ما تكون مشوبة عندم بأحوال غير طبيعية من المذيان . هذا المذيان عقبة تؤمن بها النفس رغم مفارقاتها الحقيقة . وقد تكون إما تناولها في التفاؤل وإما تناولها في التشاوُم . وقد تكون متفرعة عن غريزة حب البقاء كاعتقاد المرء خطأً بأنه مضطهد ، أو عن غريزة الاقتاء والخيارة كاعتقاد المرء دون مبرر أنه مسلوب الحق ، أو عن الشعور بالكيان الذاتي كركب المظلمة ، وكاعتقاد المرء في نفسه بأنه مصلح اجتماعي أو بأنه جليل القدر علياً ، أو عن الغريزة الجنسية كاعتقاد المرء دون مسوغ بأن امرأته تخونه ، أو عن الشعور الديني كاعتقاد المرء بأنه نبي .

وبعد بحث طريقة التفكير ، تبحث في الجرم كذلك طريقة التصور والتخيل . فقد توافر في الجرم حالة من خيال خصب غير طبيعي تميز بالبالغة في أمور واقعة ، أو بالإشارة الخيالي لأمور لا وجود لها . هذا الخيال بالإضافة إلى ضعف في أهلية النقد ، هو الذي يهيء الطريق لارتكاب جرائم النصب ، ويغلب توافره في الشبان وفي النساء من المجرمين .

الآن يتنا ضرورة بحث الوعي أو الإدراك ، وطريقة التفكير ، وطريقة التصور ، أي بحث ما يطلق عليه في تعبير شامل لفظ الذكاء . وقد قلنا إن المطبع في نفس

هذه الناحية ، هو سؤال المجرم نفسه ومناقشته وإخضاعه للإختبارات . غير أنه لما كان دأب المجرمين هو التكلف والتصنع إخفاء سلبيات أحوالهم عند توجيه سؤال أو اختبار إليهم ، فإن ذلك الأسلوب لا بد أن يكله آخر ألم منه وأدق ، وهو تبع السلوك الاختياري الثلثاني للمجرم نفسه وكيفية تصرفه ، مهما كان الوقت الذي يستغرقه هذا التتبع .

على أن فحص المجرم نفسانياً لا يقف عند اختبار ذكائه أى وعيه ، وطريقة تفكيره ، وطريقة تصوره ، بل يجب أن يتناول كذلك بحث الجانب الغرائزى والعاطفى في نفسه . فإن توافر عيوب في هذا الجانب هو الذي يسبب ارتكاب الجرائم عادة ، ولا يكون الحال في الوعى أو في التفكير أو في التصور إلا من قبيل العوامل الميسرة لformation هذه العيوب والكافحة عنها .

ومما زاد بالجانب الغرائزى في المجرم ، مجموع غرائزه وكيفية ونوع الحاجات التي تثيرها هذه الغرائز في نفسه . والمراد بالجانب العاطفى فيه مدى ما يكون لديه من ضيق الفرع ، ومدى ما يتوافر فيه من الحسناية النفسانية ، وكذلك كيفية تعلقه بالدين .

أما الجانب الغرائزى ، فأهم الغرائز التي يتناولها من البحث علم الإجرام ، هي غرزة حب البقاء ، وغرزة الاقتناء ، والغرزة الجنسية أو التمايلية .

فغرزة حب البقاء ، قد تكون بها عيوب في صورة إفراط أو في صورة قصور تصل أحياناً إلى درجة الأمراض . فمن قبيل العيوب في صورة الإفراط الشراهية أي الميل الذي لا حد له إلى الطعام ، وكذلك الميل إلى تعاطي أو تهاب أشياء غير مغذية في ذاتها كالمحى والورق والقماش بل المواد التعفنية . ومن قبيل

العيوب في صورة القص الإيجام المتواصل عن الطعام والعزوف عنه . ومن العيوب التي تسبب غريزة البقاء ، ضعف هذه الغريزة تبعاً لأنواع من العناه الجسدي أو النفسي توالت على الفرد حق زعده في الحياة وبفضتها إليه ، أو تبعاً لأنواع من المذيان ، وهذا الضعف هو الذي يدفع عادة إلى الانتحار ، وقد يؤدي إلى جرائم عنيفة .

وغريرة الاقناء ، قد تكون مشوبة هي الأخرى بعيوب في صورة إفراط أو قص . فن قبيل العيوب في صورة إفراط ، الميل إلى التكديس والجمع بغير قيد ولا تمييز وبصيرة لا ينفك . وقد ينصب هذا الميل على أشياء عديمة القيمة ، أو على أشياء ذات قيمة ككتب أو لوحات فنية أو طوابع بريد أو أسلحة أو عصى الخ ... ومن قبيل العيوب في صورة قص ، الميل إلى الإسراف والتبذير . وكثيراً ما يتخذ العيوب في تلك الغريزة صورة من المذيان هي الاعقاد دون موجب بالفقر والبؤس .

والغريرة الجنسية أو التراسية ، قد تكون معيية هي الأخرى كما أو كذا . فتكون معيية كذا إما بالإفراط كأفي شراعة الاشتئاء الجنسي ، وإما بالقص كما هو الحال بالنسبة للعنين . وتكون معيية كينا ، إما على صورة افلالية كما هو الحال في اللواط ، وإما على صورة فسادية كما هو الحال لدى الأشخاص الذين يتبعون في إثبات شهوتهم طرقاً غير طبيعية كتعذيب المرأة ، أو التبذل في الكشف عن أعضاء التراس واستعراضها .

وقد لوحظ أن عيوب الغريزة الجنسية كثيرة ما يكون لها دخل لا في جرائم العرض غريب ، بل في جرائم الأشخاص وجرائم الأموال كذلك . فقرر

Hirsch أنه قد تبين له أن الموصى الذين يرتكبون السرقة بطريق التسلل على جانب كير من التخت ، وأن الموصى الذين يرتكبونها بطريق الكسر على جانب كير من الحشونة .

ويفهم مما قدم أن لبحث الجانب الغريزى في الجرم أهمية كبيرة . فكل فرد تدخل في تركيبة النفسي غرائز أساسية لا بد منها هي التي تكلمنا فيما سبق عن عوبتها . غير أن الثقافة والتحذيب ينشئان بالترفيع عن هذه الغرائز ، غرائز أخرى راقية سامية تسمى بالغرائز الثانوية . وكلا تقطبت في المرء غرائزه الثانوية على غرائزه الأساسية ، كان أبعد من سواه عن طريق الجريمة .

والأسلوب الذي يبحث به الجانب الغريزى هو إما استجواب الجرم تحريراً عن ميله ورغباته ، وإما استخدام الطريقة التي يقترحها الطبيب الإيطالى Pende وهي أن تعرض على الجرم مجموعة كبيرة من الكلمات المعبرة عن أهواه خبيثة وعن مثل عليا خانية في الوقت نفسه ؛ وأن يلاحظ الأثر الذي تحدثه هذه الكلمات لديه من استحسان أو استهجان أو عدم اكتراث . ومن طرق البحث في هذا النطاق أيضاً ، تسجيل ما قد يبوح به الجرم وهو في حالة حلم ، ولو أن هذه الطريقة يجب اتباعها بمتى الحبطة والخذرق تفسير ما يستفاد منها تقادياً الخطأ في هذا التفسير . على أن أهم طريقة للبحث هي داعماً تتبع سلوك الجرم نفسه وتسجيل ما بدر وما يدر منه اختياراً .

هذا عن الجانب الغريزى . أما الجانب العاطفى فيتناول البحث فيه كما قلنا ضيق التردد ، والحساسية النفسانية ، وكيفية التعلق بالدين .

أما ضيق التردد ، فمعناه أن قلل في النفس الطاقة الاحتمالية لكل ما يبرد على

رغباتها من قيود أيّاً كان نوعها . وبيان هذا العيب عادة في ارتکاب جرائم العنف بصفة عامة . ومظاهره أن يصدر من المجرم رد فعل غير طبيعي ومتالي في لقاء عوامل عادلة لا يترتب عليها في الرجل العادي هذا الآخر ، كاحتقاره ، اثارة وقلبات الجو ، وما لا تخلي منه الحياة اليومية من مضايقات مألوفة تناقض أهواه الفرد ورغباته . وتتخذ رد الفعل من جانب المجرم صورة اعتداء عنيف يقع منه على نفسه أو على الغير ، وتمرد منه على كل قيود النظام ، مصحوبين بجياح عصبي وغضب بالغ . ويتأتى الوقوف على مدى ضيق التردد بالتحرى عن الحياة الماضية للمجرم وما اكتفى من أحداث وقعت له أو بدرت منه كاعتدائه على نفسه وتمرده على النظام ، وكذلك باستجواب المجرم نفسه على نحو خاص يهوي به الصفا واهدوه في الإجابة ، وبفحص حاسنته الجلدية أيضاً .

وأما الحساسية النفسانية ، فالمراد بها ما تنشئه الظروف والمثيرات المختلفة في نفس المجرم من شعور باللذة أو بالألم ، بالاستحسان أو بالاستياء ، أي الوجهة التي تتخذها قابلية النفس للانفعال . وقد اختلف العلماء في بيان الصلة بين الانفعال النفسي وبين وظائف الأعضاء ، لاسيما إفرازات الغدد . ففهم من يقول إن عامل الإفراز الداخلي هو الذي يسبّب الانفعال ، ومنهم من يقول إن الانفعال هو الذي يسبّب عامل الإفراز الداخلي . على أن الرأي الراجح هو رأي De Sanctis ويدّعى إلى أن الصلة بين الانفعال ووظائف الأعضاء هي صلة دائرية ، يمعنى أن الإدراك يتناول أمراً ما ، فيصادف هذا الأمر هو لدى النفس ، وتثور إفرازات عضوية داخلية تضاءل من حدة التعلق بذلك الأمر ، وتنعكس بدورها على الإدراك ، فينشأ من ذلك الانفعال .

ومن هذا يتضح أن افعالات النفس تتوقف على ما يصادف أو يعارض هو لديها . وهذا الموى قائم بدوره على عنصر أساسى وعنصر تكبيل . فالعنصر الأساسى هو الفرائز الكامنة في الجهاز العصبى المتصل بالداخل ، والعنصر التكبيلى فكرى ثقافى نظري يسيطر على الجهاز العصبى المتصل بالخارج ، ويكون أفعل وأقوى حين يصل فى رسوخه إلى الاندماج في الجهاز العصبى المتصل بالداخل . ومن مجموعهما يتكون الوعى الخالق للفرد فكل شعور غريبى لا يخلو من تأثير عامل فكرى ، كما أن كل عامل فكرى لا يخلو من تأثير شعور غريبى . والعامل الفكرى الثقافى النظري لا يعدو أن يكون مدى ما يلقاء الفرد من تنقيف وتعليم . وهين على الفرد أن يتلقى الثقافة النظرية ، ولكن من الصعب أن يعيشها ويعياها ، أى من الصعب أن تندمج في عقله الباطن لتسيره في سهولة طبيعية لا تكفيها .

وبنقوالت الأفراد منذ الحداثة في المسماة النفسانية ، فهم من يكون طيباً ليناً قابلاً للتهدب ، ومنهم من يكون عاصياً متربداً ، غير خجول ، وغير قابل للعقل ، وبالألا إلى إثبات أفعال من التماذج الجنسي السابق لسته ، لإفراط في الفرائز الأساسية مصحوب بنقص في الفرائزثانوية الناشئة من التهدب .

والمسماة النفسانية أو الانفعالية بهذا المعنى لها نوعان متطرقاً ، يتناقضان في النظير وإن اتحدا في النتيجة . فهناك البلادة الحسية أو الانفعالية من جهة ، وهناك الإفراط الحسى أو الانفعالي من جهة أخرى ، ويتوسط بينهما نوع من عدم الثبات وعدم الاستقرار في المسماة الانفعالية .

فالبلادة الحسية أو الانفعالية مظاهرها ثبات أو جود في الأعضاء الداخلية ،

وركود في التعبير ، وطبع من عدم الاكتفاء ، مع خمول في الحركة الخارجية .
وبناءً على الكشف عنها بفحص قابلية الجلد للإحساس بالألم ، إذ ظهر منذ
أن قرر ذلك لمبروزو أن البلادة في الحساسية الجلدية كثيراً ما تقابلها
بلادة في الحساسية الانفعالية مصحوبة ببلادة في التماق بالمثل العليا الحقيقة ،
وكذلك بفحص الحياة الماضية لل مجرم والتحرى عما وقع فيها من أحداث
التسوة في معاملة الإخوان والعشراء ، والعصيان والخروج على النظام في
المدرسة أو في العمل المهني ، والميل إلى التسفس والجحود وإثبات أعمال خالية
من التقوى والأدب الاجتماعي .

ولكن ضعف الوازع الخلق قد تصبحه الحالة المكية وهي الإفراط الحسي أو الاقعى . وأسلوب الكشف عن هذا الإفراط هو مراقبة لون الوجه وكونه أميل إلى الأصفرار أو الاحمرار ، وقياس ضغط الدم من حيث كونه عالياً أو منخفضاً ، وقياس التنفس من حيث كونه سريعاً أو بطيئاً ، فضلاً عن تبم سلوك المجرم في الحاضر وفي الماضي .

ومظهر الإفراط الحسّى أو الاقفالى هو الزهد في القيد النظامية ، وإنيان أفعال العنف في الأسرة ، والمخالفات النظامية في المدرسة ، وعدم الثبات في القيام بالعمل وتحمل تبعاته ، والاضطراب بصفة عامة في التعبيرات والحركات الخارجية .

أما الأهواء التي يدور حولها النشاط الانفعالي بليداً كان أو سريماً، فيجري فحصها عن طريق استجواب المجرم؛ وتنبع طريقة سلوكه الحاضر، والتحري عن ماضي حياته وسلوكه بين أقربائه في الأسرة وأقرانه في

المدرسة أو في السجن الخ . . . فذلك الأهواه هي التي تبين مدى ما يسيطر على المجرم ويسره من الغرائز ، ومدى ما أصابه المجرم من التهذيب ، وبالتالي مدى الوعي الخلقي لديه .

وأخيراً يتبعن استكمالاً البحث النفسي أن شخص لدى المجرم كثينة تعلق بالدين . فالتعلق بالدين لدى الأئمداد يتخذ صوراً ثلاثة . ففي إحدى الصور ، يتصور الفرد الدين تصوراً صحيحاً ، بأن يعتبره وسيلة حياة الإنسانية جماء من الأذى الذي تصيبها به الشرور . وفي صورة ثانية ، يتصور المرء الدين تصوراً خاطئاً ، بأن يعتبره وسيلة حياة الفرد نفسه من الأذى والشرور ، وضمان سعادته الشخصية في الدنيا والآخرة . وعن هذه الصورة الثانية الخطأة تنفرع الصورة الثالثة وهي أعن في معنى الخطأ ، وفيها يتصور الفرد الدين على أنه قوة سحرية غير طبيعية تضفي حاليتها على الفرد حتى حيث يقتل ويسرق وي مجرم ، فتقبه شر مطاردة البوليس ، وتتجهه من قبضة يد العدالة .

على أن فحص الحالة النفسية لل مجرم لا يقف عندما ذكرناه بل يجب أن يختتم بفحص الإرادة وكيفية انتقادها فيما يصدر عنها من قرارات . والإرادة هي أهلية العزم والبيت ، أي أهلية اختيار أمر معين من بين أكثر من أمر . وتسكون هذه الأهلية مدعومة حين لا يكون للمرء اختيار فيها ينعد عليه عزمه ، أي حين يكون مسوقاً دون خيرة إلى أمر لا سبيل له إلى اختيار سواء ، وذلك في حالات المرض العقل أو الجنون ولا شأن لنا بها . غير أن أهلية الاختيار لا تكون مدعومة في غير هذه الحالات ،

أى لدى الأشخاص الطبيعيين . وإنما تكون عادة ناقصة في الفترة الزمنية المقارنة لارتكاب الجريمة ، إذ كثيراً ما يختار المرء طريق الجريمة بسبب عوامل تضعف قوة ضبطه لنفسه وتنقلب لديه الدافع إلى الجريمة على المانع منها .

وأسلوب فحص الإرادة ، هو تتبع الخطوات التي يمر بها القرار الإرادى قبل أن تصدره النفس . فمن المعلوم أن هذه الخطوات تبدأ بإدراك إما أن يظل عالقاً بالذهن ، وإما أن يؤول إلى العقل الباطن من النفس وينزوى فيه . فإذا علق بالذهن أى بالمقل الواعي كفكرة تساوره ، تحوّل إلى رغبة ثم إلى تأمل في مناسبة تحقيق هذه الرغبة . هذا التأمل هو مقارنة بين تنفيذ الرغبة وبين عدم تنفيذها ، تنتهي دائماً بعزم إما في معنى إيجابي وإما في معنى سلبي . وكثيراً ما تكون هذه الرغبة منسمة بعدم اكتراث لصالح الغير أو متوجهة بالذات إلى الإضرار بالغير ، فتشاء منها في الحالة الأولى جريمة غير عمدية وفي الحالة الثانية جريمة عمدية .

وإن كان إخضاع المجرم للإختبارات من وسائل فحص إرادته ، إلا أن أهم أسلوب في هذا الفحص هو تتبع سلوكه الاختياري التلقائى .

ومن العيوب التي تشوب الإرادة ويعنى باستظهارها عالم الإجرام ، اختلال في التوازن النفسي مظاهره تختلط النفس بين رغبات متناقضة وأتجاهات متعارضة . ومن قبيل ذلك أيضاً أن تكون الإرادة مشوبة بقوة اندفعية تعجل بالتخاذل القرار دون وزن سابق لوجه المناسبة فيه . وقد يكون هنا الاندفاع راجحاً إلى افعالات شديدة أو أمكار منسابة أو أوهام .

فرغنا من بيان أسلوب البحث في علم الاجرام وكيف أن هذا العلم إنما يتناول بالفحص شخص المجرم جسما وقسا للوقوف على أسباب الاجرام فيه . وقبل اختتام هذا الباب ، لا يسعنا إلا أن نوجه النظر إلى أن الفحص الجنائي والنفسي لشخص المجرم لابد أن يكله استقصاء يدور حول الأمور الآتية :-

١ - نوع الأسرة التي ينتهي إليها المجرم ، من حيث الأمراض التي تسودها ، والعادات والميلول التي تتوافر في أجداده ووالديه وأقربائه ، وذلك في سبيل الكشف عن العوامل الوراثية .

٢ - مجموع العوامل التي أثرت على تكون المجرم في أثناء الحبل .

٣ - تاريخ حياة المجرم منذ ولادته ، أي ما لابس حياته من ظروف في الأسرة وفي المدرسة أو المصنع ، وفي الجيش وفي السجون وفي كل يثة حل بها .

٤ - سلوك المجرم وكيفية تصرفه لا من حيث الحركات المادية الخارجية فحسب ، بل من حيث ما يكشف عنه هذا السلوك من حياة نفسية داخلية يحياها المجرم وتتصدر عنها أفعاله . والمراد بذلك سلوك المجرم في الماضي وفي الحاضر على السواء .

وتتبع في الكشف عن السلوك الماضي طرق ثلاثة :-

(١) طريقة سؤال المجرم نفسه عن ماضي حياته (ب) طريقة التحرى عن هذا الماضي من مصادر أخرى حتى لا يكون الاعتماد في معرفة الحقيقة على أقوال المجرم وحده ، وهي داءاً علل شك . (٢) تفهم السمات الكافية التي ارتكب

بها الجرم جريته أو جرائه ، إذ كثرا ما يكشف طريق الجريمة عن
نفسية الجرم لا سيما بالنظر إلى قطة البداية في هذا الطريق ومراحل السير
فيه والمرحلة النهاية منه . وهنا تبدو أهمية علم البوليس الفقى فى مساعدته
لعلم الأجرام .

وأما الكشف عن السلوك الحاضر والمتوقع لل مجرم ، فلا يكون
إلا بتنبع صير المجرم نفسه والمثابرة في ملاحظة ما يصدر عنه من تصرفات
اختيارية طبيعية في مناسبات مختلفة تُعرض عنوا أو تُهياً قصداً ، بنية
تسجيل ما يترب عليها من آثار . وما تناوله الملاحظة في هذا الصدد ،
طريقة مشية المجرم ، وموضوعات وأسلوب حديثه ، وخط كتابته ، وما يكون
له من ميل اجتماعي يدنىء من فرد دون آخر ، أو يحمله على الاندماج
في طائفة من الجرمين دون أخرى ، الأمر الذي يبين ما يسيطر على المجرم
في طريقة شعوره وتفكيره وتصرفه .

على أن كل ما قدمناه بشأن أسلوب البحث في علم الأجرام لا ينفك
 علينا إبداء ملاحظتين هامتين : -

المراقبة الدُّولى : أن تفسير إجرام المجرم لا يتأتى باحث في علم
الأجرام بناء على ما يكشف عنه الفحص الجنائي والنفسي من نتائج متاثرة .
فالاعتماد في ذلك التفسير على هذه النتائج متاثرة وعلى قدر كل منها
منفردة عن الأخرى ، كثرا ما يفضى إلى أخطاء يتبعن قادتها ذلك لأن
تفسير الإجرام في كل مجرم فن شبيه بتشخيص المرض في كل مرض ،
وكأن الطبيب لا يتنبأ التشخيص إذا عول فيه على بعض معلوماته النظرية

في تفسير مفردات الأعراض ، دون أن يُعمل نظره في الربط بين هذه الأعراض واستئصال الداء من بجموعها ، فكذاك الباحث في علم الإجرام لا بد له من ذكاء وفراسة وحسن استنتاج في تفسير ما ينفعه إليه فحص شخص المجرم من نتائج ، إذ ليس التشخيص قائمًا على هذه النتائج في مفرداتها أو بجموعها وإنما على حسن الفهم لها . ولا تقتصر أهمية هذه الملاحظة على استظهار أسباب الإجرام في المجرم فحسب ، بل تبدو أهميتها كذلك في تقدير مدى خطورة المجرم أي مدى احتمال وقوعه في الجريمة مستقبلًا ، إذ يتوقف تحديد هذه الخطورة على حسن فهم للعوامل التي يتسبّب إليها وقوع الجريمة ، وعدم المبالغة في وزن الواحد منها على حساب الآخر . فالقاتل رغم خطورة جريمته ، قد لا يخشى عوده إلى القتل مرة أخرى ، بينما قد يخشى العود إلى السرقة من جانب لص ارتكب سرقة بسيطة .

المبرهنة الثانية : أن علم الإجرام لم يصل في أبحاثه إلى تقرير قواعد عامة ثابتة تسودها ذات الدقة التي تمتاز بها القواعد الحسائية . فهذا العلم كغيره من العلوم التي تدرس شخص الإنسان ، لن يتأتى له الوصول في هذه الدراسة إلى قواعد على هذا القدر من الدقة . فالنفس الإنسانية يحيط خضم ولنز غامض ، ولن يتأتى لباحث أن يسرد غورها لاسيما لأن كل فرد قد أوى فـقاً تغير نفس الآخر . وإن اتفقت النغوس كلها في صفات مشتركة ، فإن الانفاق بينها لا يذلل الصعوبة الناشئة عما يفصل بينها من معايير . ولذا فإن علم الإجرام يضم قدواعد قائمة على الترجيح لا التأكيد وعل النفي لا التعميم . وكثيراً ما تكون المبرهنة الإجرامية

خيبة في نفس المجرم ، لا يبني بها دليل أو تذر بها إثارة ، فإذا بالظروف تكشف عنها على غرة . وهذا ما يشرح لنا كيف أن الجريمة كثيراً ما تبدو غريبة غير متوقعة بالنظر إلى ماضي المجرم ومصالحه والأسرة التي تضمها ، وكثيراً ما يكتفيا طابع من السر والغموض مرجمة التعارض الظاهر بينها وبين كل ما كان سلوك المجرم دالاً عليه من معانٌ نافية لشبهة الإجرام .

الباب الثاني

أسباب الجريمة

رأينا أن أسلوب البحث في علم الاجرام هو دراسة شخص المجرم . وسنرى الآن أن مصادر التكوين الإجرامي لا تتعذر العوامل التي خضم لها شخص المجرم في النشأة والنمو والتطور سواء كانت عوامل داخلية أو عوامل خارجية . فالعوامل الداخلية هي الوراثة والسلالة والجنس والسن . والعوامل الخارجية هي الوسط الطبيعي والوسط الاجتماعي .

ولما كانت كل جريمة كفعل إنساني تبعث من نفسية الإنسان الذي ارتكبها ولو كان وقوعها بناء على مثير خارجي ، ولما كانت في الوقت ذاته وليدة تطلب الدافع إليها على المانع منها ، بطنبيان الغرائز الأساسية في شخص الإنسان على غرائزه الثانوية الناشئة من التربية والتهديب ، فان هذا التطلب إذا كان الراجح فيه تأثير العوامل الخارجية كما في صدد مجرم بالصدفة ، أما إذا كان راجحا فيه تأثير العوامل الداخلية كما أمام مجرم بالتكوين . وأهم الإمارات الكاشفة عن المجرم بالتكوين أن المثيرات الخارجية التي توقعه في الجريمة لا تحدث هذا الأثر بالنسبة للأشخاص العاديين .

الجريمة إذن باعتبارها تطلب الغرائز الأساسية على الثانوية ، يقتضي بيان معادرها الكلام عن مصادر التكوين الإجرامي وهي العوامل

الداخلية الجريمة ، والكلام كذلك عن المثيرات الخارجية سواه كائنة
تكشف عن هذا التكوين وتظهر أثره ، أو كانت توقم عرضا في الجريمة
فردأً عادياً ، وهذه هي العوامل الخارجية للجريمة .

وبناءً على مصادر التكوين الإجرامي باعتبارها العوامل الداخلية
أو الفردية للجريمة .

الفصيـل الأول

مـصادر التـكوين الـاجـرـائـي أو العـوـامـل الدـاخـلـية لـلـجـرـيمـة

أولاً - الوراثة :

الوراثة هي انتقال خصائص الأصل إلى الفرع بطريق التassel . ويكون التassel بالإخصاب أي باتحاد خلية منوية (الذكر) بويضة للأنثى على أثر جماع بينهما . ولما كانت خصائص الذكر كامنة في خلية المنوية وخصوصيات الأنثى كامنة كذلك في بويضتها التاسلية ، فإنه باتحاد الخلية المنوية ببويضة ينشأ من هذا الاتحاد ناتج يجمع بين خصائص الرجل صاحب تلك الخلية وخصوصيات المرأة صاحبة هذه البويضة .

وليس الجسم الإنساني إلا راعياً لخلايا التassel فيه ، لأن مهمته حفظ هذه الخلايا إلى أن يبل ويغنى . وإن كان الجسم فانياً فإن خلية التاسلية تبقى أساساً لحياة متدة بعده .

وبعد إخصاب الخلية المنوية للبويضة ، يتكون في رحم المرأة حل قابل النسخة يتأثر بكل ما يؤثر على جسم المرأة الحاملة له ، لأنه إلى حين الولادة متصل بهذا الجسم مستمد منه الغذاء وعوامل النمو .

ورغم أن الوراثة هي انتقال خصائص الأصل إلى الفرع ، ورغم أن وسيلة تحقيقها مادياً تستند وبالتالي في لحظة الإخصاب بالذات ، لأن هذا الإخصاب هو السبيل إلى ذلك الانتقال ، إلا أن كلامنا عن الوراثة يستتناول تجاوزاً ما قبل تاريخ المجرم بصفة عامة ، أي ما ساد تكوينه

وئمه قبل أن يولد من عوامل مختلفة سواه، كانت وراثة بالمعنى الصحيح، أو كانت تتعلق بظروف عارضة أثرت على الرجل وقت أن واقع المرأة، أو على المرأة نفسها بعد تمام الإخصاب وفي أثناء نمو الجنين.

ومن المعلوم أن الجدال مختدم من قديم بين العلماء حول الوراثة كمصدر لتكوين الإجراء . فيذهب بعضهم إلى إنكار كل دور الوراثة في نشأة الجريمة . ويذهب البعض الآخر إلى المبالغة في الربط بينها وبين الجريمة . ونرى أن الحقيقة وسط بين هذين المذهبين المتعارضين . ذلك لأن الوقوف على الحقيقة لا يتأتى إلا بالنظر إلى طبيعة الجريمة ك فعل وطبيعة الجرم كفاعل .

قطا إن الجريمة ولبده تقلب الفرائز الأساسية للإنسان على غراره الثانوية . والفرائز الأساسية هي قوام حب الذات ، والفرائز الثانوية وإن كانت متفرعة عن الأساسية إلا أنها تهذيب لها يقوم عليه حب التغير . والناس في هذا الشأن أنواع . فالسادس الفالب منهم متسم بعدم الاكتتراث للغير سواء بإحسان أو باساءة . هذا النوع تدخل فيه الجمودية المطلقة من الأفراد ، ويتميز الفرد فيه بأنه وإن كان مدفوعاً بنداء الفرائز الأساسية إلا أن هذا النداء حين يدعوه إلى الضرار بالغير ، يصطدم بمحاجز من الفرائز الثانوية يقطع بجري صعوده ويعنته من التحقق والظهور . هذا المحاجز هو غالباً خشبة الطالب . على أن هناك نوعين آخرين من الناس أحدهما يتميز التعب فيه بتقدم على المستوى الفالب ، والآخر يتميز التعب فيه بتأخر عن هذا المستوى . وكلماما يختلف عن المستوى الفالب

وهو عدم الاتكاث بالغير ، في أنه على العكس يكتثر بالغير . ولكن النوع الأول يكون اكتثاره بالغير في صورة بر وإحسان ، والنوع الثاني يكون اكتثاره بالغير في صورة إساءة وإضرار . فالأول نوع سام تطب في نعوه الفرانز الثانية ، والثانية خسيس تطب في نعوه الفرانز الأساسية إلى حد لا يقف عند ترك الغير على حاله وعدم الاتكاث له ، وإنما يتد كذلك إلى الأخلاص بأمن الغير والاضرار بسلامته ، وهذا النوع الأخير هو الذي يضم فيها بشمله الجريمة وال مجرمين .

ورغم أن التربية والتهدیب أثراها في طبع النفس على حب الغير ، ورغم أن البيئة كذلك لها هي الأخرى فعلها في توجيه النفس وفي تطبيب حب الغير فيها أو حب الذات أحدهما على الآخر ، إلا أنه ما من شك في أن النغوس منذ ولادتها تتفاوت فيها بينها من هذه الناحية . ولا ادل على ذلك من أن الأطفال الصغار الذين لم تقبل فيهم التربية أو البيئة بعد فعلها ، ينابير كل منهم الآخر في ميله واستعداده كما دلت على ذلك تجارب العالم *De sanctis* . فنهم من يغلب عليه حب الذات ومنهم من يتجل فيه على العكس حب الغير ، الأمر الذي استخلص منه ذلك العالم وراثة الميل الإيجابي .

ففي المحدثة يظهر دور الوراثة على نحو أوضح منه في آية مرحلة أخرى من مراحل الحياة الإنسانية .

على أنه ليس المراد بدور الوراثة إنكار عامل التربية وعامل البيئة . ولا يقصد بالوراثة أن يقول إن ابن مجرم يتعمق عليه أن يصبح مجرما دون

مفر مهما صادف تربية حسنة وبيئة طيبة . ليس هذا مرادنا من تمرير دور الوراثة في نشأة الجريمة . وإنما كل مبتناها هو توجيه الأذهان إلى حقيقة غاية الأهمية ، وهي أن ابن الجرم لا يحتم أن يصير مجرما وإنما يسهل عليه أكثر من سواه أن يصبح كذلك فابن الجرم لا يirth الجريمة . وإنما يirth الميل إليها لا سيما إذا كان مورثه مشيناً بغيرته موغلاً في طرقها . هذا الميل الموروث إلى الجريمة قد يصادف تربية وبيئة طيبتين تحدان منه وتتناولانه بالعقل والتحذيب ، بحيث يتفى وارثه حياته كلها بنعيم أن يجرم ، ولكن قليلاً ما تفلح التربية والبيئة في اقلاع ذلك الميل ومحوه كلية .

وليس أقوى في التدليل على دور الوراثة في نشأة الجريمة من المجمع الآتية:

ليست معاشرة إخوان السوء هي سبب الميل إلى السوء، بل إن هذه المعاشرة نتيجة لهذا الميل، أي أن الميل إلى السوء هو سببها، وهو أساس اختيارها. فالأخيار من الصبيان يدنون من أخيار مثالم ويرضون بوازع غريزى فيهم عن خاطفة الأشرار. وقد شبهوا أثر الميل الوراثي في الجرعة بأثر التكوين الجماعي في عدوى السل، فقال بعضهم إن جرثومة السل هي أساس المرض، وأنكر البعض الآخر ذلك بمحجة أن جميع الناس عرضة لتأثير هذه الجرثومة ومع ذلك فبعضهم لا يجدهم هم الذين يمرضون. والحقيقة وسط بين الزعدين. فالمرض ولد العاملين معًا: عامل الجرثومة وعامل التربة الصالحة لتلقي هذه الجرثومة. وحتى بعد اكتشاف البكتيريا قال باستير « برنارد على حق، ليست الجرثومة شيئاً وإنما التربة هي الكل ».

لا يمكن إذن إنكار عامل الوراثة في نشأة الجرعة. ولكن لا يمكن في الوقت ذاته التغالي في قيمة هذا العامل والقول مع بعض العلماء الأجانب مثل Lang إن الجرعة قدر مقسم لاسيل إلى الخلاص منه. فوباء السل قد يضم وينتشر ويصاب منه كثيرون، ومع ذلك يسلم منه ثلاثة أنواع من الأفراد: نوع على حالة قوية من التكوين الجماعي تحمسه ضد عدوى المرض، ونوع ثالث رغم أنه لم يرث تكويناً جسرياً قويًا إلا أنه تلقي علاجاً مقوياً تحمسته ضد المرض، ونوع ثالث لم يمرض لأن جرثومة المرض لم تصل إليه إطلاقاً.

فالليل الموروث إلى الجرعة قد لا يغنى مع ذلك إلى الجرعة كالجسم الضمير الذي لا يقوى على مقاومة المرض ومع ذلك تحمسه التقوية ضد المرض. ذلك لأن الصبي الذي ولد من أصل مجرم إذا أصاب كا قلنا تقوية صاحبة وبيته

حنة ، كان هذان العاملان بعثة قوية له في مقاومة الجريمة ، فلا يقع فيها وإن لم يُفع من نفسه كلية الميل إليها . ليست وراثة الميل الإجرامي إذن وراثة حتبة الجريمة وإنما هي وراثة تربة صالحة لها .

٢ - قدم العالم Marguglio في المؤتمر الدولي لعلم الإجرام الذي عقد في روما سنة ١٩٣٩ بمثال واقعى حاله بظهور فيها دور الوراثة في نشأة الجريمة . هذه الحالة خاصة بصبي في الثانية عشرة من عمره عاش منذ ولادته مع والدته ومع زوجها الثاني ومع إخوته لأمه أى مع الأبناء ، الذين أنججتهم والدته من هذا الزوج . وقد كان من الثابت أن هذا الوسط الخبيث بالصبي كان غاية في السوء الخلق . ورغم أن الصبي كان سليم البنية جسمياً وافر الصحة ، فقد بدت عليه منذ طفولته المبكرة أعراض عدم الخضوع للنظام ، والميل إلى السرقة وإلى إتفاق حصيلتها في مختلف المتع وعلى الأخص في لعب الورق . وبالتحرى عن سبب هذه الحال في الصبي وهي تعارض مع سمو الأسرة التي تضمنه ، تبين أنه لم يكن وليد العلاقة الشرعية لأمه لا بزوجها الأول ولا بزوجها الثاني ، وإنما كان وليد علاقتها الغرامية العابرة ب مجرم عائد في جرائم السرقة بالإكراه عرفت في فترة كان قد غادر فيها السجن أثناء ترميمها من زوجها الأول ، ولم يكن الصبي يعلم بأن هذا هو أصل نشأته . وظاهر في هذه الحالة أن الجريمة لا ترجع إلى سوء تربية ولا إلى فساد في البيئة وقد ترعرع الصبي في ظلال أسرة طيبة ، وإنما ترجع إلى عامل الوراثة .

وقد يقال إن المجرم كثيراً ما ينشأ عن علاقة شرعية لأم صالحة بأب صالح ، ويكون له إخوة صالحون جميعهم ، وإن إجرامه يرجع إلى كونه لم يحظ بذات التربية الطيبة التي ظفر بها إخوته ، وإلى كونه ترعرع في بيئه فاسدة لم يكن من

نصيبيهم الخوض فيها . ولكن هذا القول مردود عليه بأنه حتى في هذه الحالة كثيراً ما يرجع الإجرام كذلك إلى عامل وراثي خف ظهر في بعض أفراد النسل دون البعض الآخر . وهذا ما يفسر ظهور من يسمون « بالأبناء الشواذ » في الأمر الطبيعية العريقة في التقاليد السامية ، بل حتى في الأسر المالكة أجابانا ، ورغم أن الابن الشاذ تلق تربية صالحة وترعرع في بيئة طيبة ممتازة . ذلك لأنه ليس من البسيط تبع سلسلة النسب والوقوف على جميع الأصول والفروع الفريدين منهم والبعدين . ويضاعف من هذه الصعوبة أن بعض المواليد قد لا تدون أسماؤهم في دفاتر القيد . ومن جهة أخرى فإنه حتى مع امداد قيد أسماء الفروع والأصول في الدفاتر ، فقد لا يمتن على بعض هذه الدفاتر ، وقد يظهر في الدفتر اسم والد المولود غير الوالد الحقيقي كما يحدث بالنسبة للأولاد غير الشرعيين .

وقد عرف الولد غير الشرعي أي ابن الحرام بميل إلى الفساد صار عقيدة عامة توالت عنه منذ القدم ، إذ يعتقد وجود الميل الإجرامي فيه حتى ولو كان والده الطبيعي صالحًا غير مجرم في ماضي حياته . غير أنه لا يصح التسليم بصحة هذه العقيدة على إطلاقها . فتند لا يكون الولد غير الشرعي مجرماً . وإذا ظهرت فيه نزعة إجرامية فقد لا تترجم إلى الوراثة إذا كان أبوه الطبيعي صالحًا في ماضيه وكان الثابت أن جميع أصوله الطبيعيين صالحون كذلك . وإنما تفسر هذه التزعة إن وجدت بعامل غير وراثي بالمعنى الصحيح ، هو إما الحالة النفسية المضطربة التي كانت عليها الأم أثناء حملها بالولد غير الشرعي ، وإما العوامل التي تحبط به بعد ولادته ، وقد تكون خارجية تتعلق بالتربيـة والبيئة ، أو داخلية منها شعور الولد نفسه بمركب نفس منه عدم الاتساق إلى أبيه الشرعي ، وبذلك إلى تقويض هذا التقص بنشاط قد يكون إجراميًّا .

(٣) تبين من فص التوأم وتتبع سير حياتهم أن التوأمين المولودين من بوبيضة واحدة اقسمت بعد الإخصاب قسمين ، يتشابهان تماماً في الخصائص الجمائية والعضوية والنفسانية كما لو كان الشق الأيمن والشق الأيسر من شخص واحد . وحين تظهر في أحدهما نزعة إجرامية تبدو كذلك على الآخر في نفس الوقت الذي تكشف به في الأول . وما أثار دهشة الباحثين من العلماء أن التوأمين يتفقان في النزعة لامن حيث وقت ظهورها فحسب بل من حيث نوع الجرائم التي تقضي إليها كذلك ومن حيث أسلوب تنفيذ هذه الجرائم ، ومدى جسامتها ودرجة العود إلى ارتكابها . وقد لوحظ وجود هذا التوافق بين التوأمين حقاً إذا لم يوجدوا في بيئتين واحدة بأنّا أحدهما في بيئتين غير التي نما فيها الآخر . غاية الأمر قد يحدث حين ينموان في بيئتين مختلفتين أن يرتكب أحدهما عرضاً جريمة غير جسيمة لا تدر من الآخر ، ويكون مثلاً هذا الاختلاف بينهما راجعاً إلى آثر سطحي أحدهما بيئته أحدهما دون بيئته الآخر ، دون مساس بالتوافق القائم بينهما في الفرزانـز الأساسية العصبية . هذا التوافق والتشابه بين التوأمين الناشئين من بوبيضة واحدة أمر يعزّز القول بأثر الوراثة أى بانتقال الميل من الساف إلى الخلف على نحو واحد لا يؤثّر عليه اختلاف البيئة والتربيـة .

(٤) انصرح من الأبحاث والإحصاءات التي قام بها العلماء في مختلف البلاد لاسيما Lenz ، Exner ، Stumpfli ، De Sanctis ، في ألمانيا ، ولمبروزو ، و Di Tullio ، Virgilio ، في إيطاليا ، أن الجرمين يطلب أن

يكونوا من أمر شاع الإجرام بين أفرادها في الحاضر أو في الماضي ، أو تسبب أعضاءها حالات مرضية أو عادات سيئة من شأنها أن تقضى على الجريمة . وما يساعد كذلك على وراثة الميل الإجرامي ، أن المجرم كثيراً ما يقترب من بين النساء ، بأمرأة تتفق معه في ذات الميل ويطلب أن تكون من أسرته لا غريبة عنه . ولعلة نفسها يكون تزاوج أفراد الأسرة بعضهم البعض سبباً لوراثة الحالات المرضية وتفاقها . وشائنة هي النصيحة القائلة بعدم تشجيع الزواج بين الأقرباء المتبين إلى أسرة واحدة . ولكن هذه النصيحة ليس مؤداتها أن كل زواج بين رجال وقربياته يفضي إلى نسل ضعيف . فشرط هذه الظاهرة أن يكون بالزوجين الترتيبين عيب أو مرض . وإلا فليست القرابة بين الزوجين في ذاتها هي سبب النسل المعيب بدليل أن الأسر المالكة الفرعونية في مصر القديمة لم يؤثر على سلامة التناслед فيها وقوع الزواج أحياناً بين الأخ والأخت .

ومن الأمثلة التي أظهرتها الأبحاث والإحصاءات في وراثة الميل الإجرامي حالة أثبتتها Dugdale خاصة بأسرة نشأت من رجل يسمى Max Juke ولد في سنة ١٧٢٠ وكان مدمناً على المخدر ومغرماً بالنساء وزوجة له تسمى Ada Yalke ولدت سنة ١٧٤٠ وكانت لصنة . وبتتبع سبعة أجيال تسلل فيها التناслед في هذه الأسرة ، تبين أنها أتت بـ ٧٦ مجرماً و١٤٢ متسللاً ، ١٢٨ موسيساً ، ٩١ ولداً غير شرعي ، ١٣١ من العقليين والبله والمصابين بالذهري والأمراض العقلية ، و٤٦ من العقيدين تناследاً . وكلفت هذه الأسرة خزانة الدولة ملايين من المصادر في التقاضي ومن مصاريف السجون والعلاج في المستشفيات ،

والميل الإجرامي الموروث لا يكون إلا خللاً في الفرائز الأساسية وهي غربزة البقاء، وغربزة التناول، وغربزة القتال والدفاع وإن كان يلحقها البعض بغربزة البقاء . هذه الفرائز مقرها من النفس الجهاز المركزي المتصل بالداخل . وقد يكون ذلك الميل الموروث خللاً في فرائز متفرعة عن الفرائز الأساسية ومن أمثلتها حب الاقتاء وحب السيطرة أو في فرائز مما يولد لها التهذيب بالتفريح عن الفرائز الأساسية فتصبح فرائز ثانوية ، مثل الميل إلى التعاون وإلى إثارة الفضيل ، ومثل الخضوع لسلطة المحكم وحب الواجب وحب العدالة . ومقر هذه فرائز الثانوية هو الجهاز المركزي المتصل بالخارج . وقد يكون عامل الوراثة خللاً في الاستعداد الانفعالي أو العاطفي .

وهناك اتجاه على جديد لم يؤيد بعد ولم يصل إلى نتائج مقطوع بها ، يرجع الجريمة إلى خلل موروث أو طارئ في تركيب المخ نفسه وفي ذلك العضو الذي يطلق عليه بالإيطالية mesencefalo والذي يتحكم في الجهاز المركزي المتصل بالخارج منظماً علاقته بالجهاز المركزي المتصل بالداخل .

والتكوين الإجرامي الموروث قد يتخذ وجهاً محددة ، وقد يكون ذا وجهاً غير محدد حين يتتخذ مثلاً صورة ضف في الذكرة أو خلل في الاستعداد الانفعالي أو العاطفي ، فلا يعرف مقدماً اتجاهه الإجرامي أى نوع من الجرائم التي يغنى إليها .

ما تقدم تجعل الوراثة من حيث طبيعتها أو جوهرها ، أما من حيث تسللها فقد تكون مباشرة أو غير مباشرة ، ومن حيث نوعها قد تكون انحصارية أو تشابهية .

فالوراثة المباشرة هي التي تنتقل الخصبة فيها من الأب إلى الابن مباشرة ، والوراثة غير المباشرة هي التي يفصل فيها بين وارث الخصبة وبين مورثها له جيلان أو أكثر من سلسلة النسل .

والوراثة الاتحادية هي التي تنتقل فيها إلى الوارث ذات الخصلة التي كانت بالمورث ، بأن يكون المورث مجرماً ويكون الوارث كذلك أيضاً أو يكون كلامها قاتلاً أو لصاً أو مصاباً بالخ ... أما الوراثة التشابهية فهى التي لا تؤول فيها إلى الوارث ذات خصلة مورثة وإنما عيب آخر مشابه أو مماثل لها ، بأن يكون المورث مجنوناً مثلًا أو مصاباً بتشنج عصبي أو مدمناً للخمر ، ولا يختلف وارثاً مصاباً بأحد هذه العيوب مثله ، وإنما وارثاً مجرماً ، أو بأن يكون المورث مجرماً وتكون من بين ورثته مومن أو بأن يكون المورث مصاباً بمرض عقل ويكون وارثه سليماً من هذا المرض وإنما مضطرب النفس خلل الاتزان سريع الاندفاع ميلاً إلى تعاطي المكifات أو إلى الإجرام ، أو بأن يكون المورث من المصابين بالتشنج العصبي فلا تنتاب وارثه أية نوبة من نوبات هذا التشنج وإنما تبدو عليه أعراض أخرى يمتاز بها هؤلاء المصابون منها سرعة الاندفاع وسهولة الانزلاق إلى سبل الفساد ، والميل إلى الجريمة .

من هذا القبيل أن يكون الزوجان أو أحدهما عند الواقع المتبع للعمل على حالة من الإرهاق الشديد نفساً أو جسداً، ذلك لأن الأطفال الذين

يحمل بهم في حالات هبوط معنوي النفس كثيراً ما ينشاؤن ضعاف الخفة مصفرى الوجه وعلى استعداد للرّقوع في أزمات عصبية تفهى إلى الجريمة أحياناً.

وفضلاً عن ذلك فإنّ الخل في سن مبكر قبل العشرين أو في سن متأخر بعد الخامسة والأربعين أو حالة وجود فارق كبير في السن بين الرجل والمرأة ، قد ينشأ منه أطفالاً ضعاف التكوين جسماً ونفسانياً يسهل اقيادهم لنداء الجريمة . وهناك عامل ثالث قد ينشأ الوليد بسببه شاذًا ذا ميل إلى الجريمة ، وهو أن يحدث الواقع والخل بينما يكون أحد الزوجين أو كلامها في حالة سكر . والسكر الذي يكون عليه الوالد أسوأ أثراً من السكر الذي تكون عليه الوالدة ، لأنّ أثر الكحول - على ما يبدو - أقوى على الخلية المنوية منه على البوئضة . وكثيراً ما يكون النسل الشاذ راجحاً إلى حل حدث أثناء المروء أو في الفترات التالية لها حين يدب في الجماعة ديب الانهيار ويسود الارهاق الجسدي والنفسي أفرادها وينشر تعاطي الخمر . ولأنّ وقوع المخمورين ذو أثر سبي على الخل الذي ينبع منه ، فقد نصح Licurgo العروسين بعدم تعاطي النبيذ كما نادى Pitagura . Plutarco بتعاشي الواقع في حالة السكر ، وكان أهل قرطاجنة يستبعدون النبيذ من حفلات العرس عندم . وبرجوع الباحثة Bozzola إلى تواريخ ميلاد ثانغاثة من الأطفال الشواد ، اكتشف أنّ الخل بهم يرجع إلى أوقات يطفي فيها سيل النبيذ جارفاً هي أعياد الميلاد ورأس السنة والكريسماس وقد سلم الألمان بالأثر المدى للخمر على الصحة الجسدية والنفسيّة للحمل

حتى أنه قد شاع عدم استخدام عبارة « ابن السبت Kinder Samstag » في ألمانيا يوم قبض المرتبات والتالي في الجمعة . وقياساً على هذه العبارة يمكن الكلام في بلاد أخرى عن « ابن الأحد » أو « ابن الجمعة » . وكثيراً ما يغنى سكر المرأة في أثناء الحمل إلى تأنيث سيدة منها موت الحمل نفسه على أثر تسممه بالكحول ، وقد لوحظ في حالات من هذا الموت أن نسبة الكحول الذي يوجد في دم الحمل الميت هي ذاتها نسبة ما يوجد منه جارياً في دم الأم .

على أن ما قبل تاريخ الفرد لا يقف عند العوامل المؤثرة على الحال
ن شأنه أي ما يكون عليه الرجل والمرأة عند الواقع بالقدرات ، بل تدخل
فيه كذلك العوامل المؤثرة على الحال بعد ن شانه وفي أثناء تكوينه السابق

على الولادة أي الأحوال التي تكون عليها المرأة قبل أن تضع حليها . فن قبيل ذلك الألم أو الاتياض النفسي العميق لا شجاً إذا طال وتكسر والتي قد تصيب به المرأة أثناء الحمل لسبب من الأسباب فيؤثر تأثيراً سيناً على التكوين الجنيني والنفسي للجنين . ومن ذلك أيضاً حالات التعر الشديد . فن المسلم به أن كل اضطراب في الحالة النفسية للمرأة الحامل يتردد صدأه في نبضها وت نفسها والدورة الدموية لجسمها والإفرازات الداخلية لفدادها وكل هذا يؤثر على الحمل الذي هو جزء داخل متصل بجسمها . وكثيراً ما يسبب الأفعال الشديدة للمرأة إجهاضها أو وضياع الحمل قبل الأوان الطبيعي للوضع . فإذا لم تحدث حدة الاضطراب النفسي هذا الآخر فإنهما على الأقل تنتج تغيرات فسيولوجية عضوية في جسم المرأة يضار منها تكون الجنين جسداً ونفساً ، وبالتالي مجرى حياته بعد ولادته . وإن ما يسود فترة الحرب من مخاوف واقلابات اجتماعية مضاناً إليها المسر الاقتصادي ، هو الذي يفسر نشأة من يطلق عليهم في أوروبا « أبناء الحصار » « وأبناء الإغارة بالقناابل » « وأبناء الفزع »

ولا يغوتنا قبل اختتام الكلام عن الوراثة وما قبل تاريخ الفرد ، أن نشير إلى أمر سبق لنا ذكره وهو أن الخلق الشاذ الذي يبدو أحياناً في الولد غير الشرعي قد لا يرجع إلى الوراثة وإنما إلى الحالة النفسية لأمه أثناء الحمل به .

وأخيراً فقد يكون العيب الخلقي أو النفسي في الفرد راجعاً إلى ضربات إصابت بطن أمه أثناء حملها به .

ثانياً : السلالة

السلالة وراثة لا تميز فرداً عن فرد بقدر ما تميز جماعة عن جماعة . فهى وراثة عامة على مجموع من الأفراد يتقدون ببعضها فى مميزات لهم جمائية وعضوية ونفسانية . فالخصائص التى كانت تميز البرمان القدماء ، والتى وصفها قيسار الرومان لا زالت قائمة في ألمان اليوم . كا أن الصينيين مثلاً تميزهم خصائص معينة خلقية وخلقية كانوا ولا يزالون مطبوعين بها على عمر الاجيال . والسلالة كما تشمل شعوباً بأكمله قد تشمل دوائر أضيق نطاقاً أى مجموعات من القوم في داخل الشعب الواحد ، موزعة على أقاليمه المختلفة . وتكون لكل مجموعة خصائصها المميزة الموروثة . ولو أن الخصائص الكاشفة عن الانتماء إلى سلالة معينة كثيراً ما تكون جمائية ظاهرية كشكل الرأس مثلاً *Forma capitis* فإنها تضم كذلك خصائص نفسية داخلية يمكن أن تسمى بشكل الفكر أو العقلية *Forma mentis* ولا أدل على ذلك من أن المثير الخارجى الواحد يختلف أثره على الفرد باختلاف السلالة التي ينتمى إليها .

وبذاته أن الخصائص النفسية المميزة لسلالة ما ، تطبع هذه السلالة بطراز معين في طريقة الحياة ، كما أنها كثيرة ما تفسر أنواعاً معينة من الأجرام .

وما يسام في تكوين الخصائص التي تطبع بها سلالة ما ، ظروف البيئة الطبيعية الجغرافية التي عاش ويعيش فيها أفراد هذه السلالة وكذلك ظروف البيئة المحيطة الاجتماعية من معتقدات وتقاليد وأحوال اقتصادية

ومنه فإن تأثير هذه الظروف يمتد إلى جميع الأفراد الخاضعين لفعلها، وباطرده عليهم وانتقاله من الأسلاف إلى الأحفاد، ينشأ منه الطابع المميز للسلالة والذي قد يفسر ميلاً فيها إلى الجريمة بصفة عامة أو إلى أنواع معينة من الجرائم.

ومن المميزات الجينية للسلالة، خاصة معينة هي أوضاع في الصياغ الصيفار منها في الرجال، وهي درجة إحساس الجلد بالألم. ومن المميزات العضوية اختلاف الغدد الداخلية في مدى نعومتها وإفرازها. ومن المميزات النفسية اختلاف أحوال الطبع والمزاج. ولو أن العوامل الخارجية كما قلنا تساهم في تكوين هذه المميزات إلا أنه باطرداد واستمرار تأثيرها على السلف والآحفاد، تصبح عوامل شخصية تطبع الفرد المنتسب للسلالة أيها ذهب.

الفصل الثاني

عوامل داخلية مهيبة للجريمة

رأينا أن أهم الأسباب الداخلية للجريمة هو التكوين الإجرامي الذي يرجع إما إلى وراثة تحكم أفراد أسرة بعينها أو إلى وراثة تحكم أفراد سلالة بأسرها . غير أن هناك عوامل داخلية مهيبة للجريمة ، لا تسبب الجريمة بطريق مباشر كالتكوين الإجرامي رغم أنها داخلية مثله ، وإنما يتصر دورها على إيقاظه وتنبيه مفعول هذا التكوين . والدليل على أن هذه العوامل لا تُعد أسباباً للجريمة بقدر ما هي ظروف مهيبة لها ، أنها لا تؤدي بعمردها إلى الجريمة إلا عرضاً وفي أحوال نادرة ، ومن ثم لا توقع الفرد في الجريمة إلا إذا كان لديه من الأصل ميل إجرامي توافقه وترتب عليه آثاره .

تلك العوامل هي الجنس المذكر أو المؤنث ، والسن ، وتعاطي المخدر أو المهدرات ، والستل الرئوي والزهري والتيفود والملاриيا والانفلونزا والتهاب المخ وجروح المخ ، والخلال في وظائف الغدد ، والافعاليات والمعاطفة ، والإيماءة الدائنة . والآن سنناول كل منها الواحد بعد الآخر .

أولاً - الجنس :

تبعد أهمية الجنس المذكر أو المؤنث كعامل مهم للجريمة من ناحيتين :

- ١ - من ناحية أن الإجرام مختلف كثرة ونوعاً تبعاً لما إذا كان الجنس مذكوراً أو مؤنثاً .

٢ - من ناحية أن المرأة نفسها تحكمها أطوار فسيولوجية لا بد منها بحكم الطبيعة ولا يخضع لها الرجل .

فن الناحية الأولى دلت الإحصاءات على أن الجرائم التي يرتكبها الرجل تبلغ في عددها أربعة أو خمسة أصناف الجرائم التي ترتكبها النساء ، ولعل هذا راجع إلى أن المرأة إنما تلعب دورها في المنزل دون كثير احتكاك بالخارج .
على أنه لا يفوتنا في هذا الصدد أن نبدى الملاحظات الآتية : -

(أ) أن المرأة كثيراً ما تكون هي الباعث الحقيقي على الجرائم وإن لم تتوافق في حقها وسيلة من وسائل الاشتراك المعروفة قانوناً ، فهي المهيمنة على أفكار من يكون على صلة بها من الرجال يستسيرون في سبيل إرضائهم الجريمة ولو لم تشر عليهم بارتكابها .

(ب) أن الفرق العددي بين الجرائم النسائية وجرائم الرجال يقل مداه لو اعتبرنا الدعاية ضرباً من الإجرام ، لأنها نوع من النشاط تميز به المرأة ويعتبره لمبروزو عديلاً مثيلاً للنشاط الإجرامي . فن المفهوم أنه حين لا يتواافق في المرأة قدر من الصفات الخلقية يؤهلها للدعاية ، ويتبع لها الكسب من هذا الطريق ، يدفع بها الاستعداد الإجرامي إلى ارتكاب الجرائم العادية التي يأتيها الرجل .

(ج) أن عدد الجرائم النسائية يتضاعف كلما تخلت المرأة عن حياة الاقطاع للمنزل وخافت غبار الحياة الاجتماعية وقامت الرجل في معونة العلاقات الخارجية متخذة ذات نشاطه ، طارقة نفس مساركه .

(٥) أن إجرام النساء يفوق إجرام الرجال عدداً وفظاعة في أحوال
القلائل السياسية وهياج الفوغاء.

ذلك من حيث تعداد الجرائم ، أما من حيث النوع ، فإن طبيعة المرأة وضعفها الجنسي وما جبلت عليه من جبن أو حياء، فطري كل هذا يؤثر في نوع الجرائم التي ترتكبها . فموضعا عن جرائم العنف كثيراً ما ترتكب جرائم الاحتيال والسب ، والتحريض على الفسق ، وحق حالة ارتكابها القتل فإنه يغلب أن تستخدم فيه وسيلة غير عنيفة كادة سامة مثلا . ثم إن خضوع المرأة للرجل المسيطر عليها كثيراً ما يجعلها ترتكب جرائم السرقات أو إخفاه الأشياء المسروقة بواسطة الرجل أو الاشتراك في القتل الذي يرتكبه . كما أن نزعات الحفنة الغريزية لديها كالنزعة إلى الحسد والطمع والتزود بشين الأشياء والملحق كثيراً ما تكون سبباً في جرائم السرقات من الناجر والنازل . ولا يخفى أخيراً أن غريزتها الجنسية وغيرها على الرجل في ارتكاب بعض الجرائم كالزناء والجرائم الماطمية الانتقامية .

ومن الناحية الثانية كثيراً ما تكون الأطوار الفسيولوجية التي تخضع لها المرأة عملاً ميناً ومسلاً للجربة لا يتوافر لدى الرجل . من ذلك حالة الحيض وحالة الحمل وحالة الوجع السابق على الولادة وحالة الوضع وحالة الرضاعة . فـ كل هذه الحالات لها تأثيرها على نفسية المرأة وطريقها سلوكاً . ففي أثناء الحيض تسرى في جسم المرأة سوم تثير فيها نزعات الأنانية وتعرضها للأزمات الفيالية وقلبات مزاجية ومضاعفة الشهية الجنسية مصحوبة بميل إلى التأويل الخاطئ ، المغایق . وكل هذا من العوامل الميبة للنشاط الإجرامي . فقد دلت بعض الإحصاءات على أن ثلاثة وستين في المائة ٦٣٪ من النساء اللائي ارتكبن

سرقات من المتأخر كنّ في حالات حيض . وأخيراً فإن وجود المرأة في حالات الحبل والوجع والوضع والرضاة كثيراً ما يتربّ عليه إرهاق جسدي وعصبي لها يؤثّر على طريقة تفكيرها وتبدو أهليته من ناحية الطبع الشرعي حالة ارتكاب جرائم الإجهاض أو جرائم قتل طفل وليد .

ثانياً - السبب :

تختلف الأحوال الجسمية والنفسية للفرد باختلاف سنّه . وليس أدلّ على ذلك من مرحلتي المراهقة والشيخوخة ، إذ تنازّل كلّ منها بخصائص جسمية ونفسية كثيرةً ما تكون عوامل منبهة لتكوين مجرمي كامن لدى الفرد ، وتؤثّر بالتالي فيما ينشأ عن هذا التكوين من جرائم سواء في كيّته أو نوعه . فالمرأة يصحّبها عادة اضطراب في الميل الغريزي والعاطفي وعدم ثبات في الوجهات النفسيّة وتقلب في المزاج وميل غير عادي إلى الجنس الآخر ، وضعف في القدرة على ضبط النفس .

والشيخوخة توهن لدى الفرد حرمه على التمسك بأهداب الفضيلة فتبدو عليه ميل من الأنانية وعدم الاكتئاف بالغير مصحوبة كذلك بضعف في القدرة على ضبط النفس .

وأثبتت الإحصاءات على أن معظم الجرائم يقع من مجرمين يتراوح سنّهم بين ١٨ و ٣٠ سنة ، وتقلب في هذه المرحلة الجرائم العاطفية وجرائم العنف والتهور . وهنا محل التفصيل . ففي سن المداثة حيث تكون الأنانية لدى الفرد بحالة بدائية لم يصلها التهذيب ويكون الذكاء ومعيار قدر الأمور أولى بن وتسكون السيطرة على النفس ضعيفة ، تسكنه على الأخص جرائم السرقات

وجرائم العنف في العراق ، وتدى القدر اللازم للدفاع ، وكذلك الأفعال الفاضحة المخلة بالحياة ، وتبلغ جرائم السرقة حدتها الأقصى بين سن ١٦ وسن ٢٠ سنة ثم يبدأ عددها في النزول من سن ٢٠ إلى سن ثلاثين . وفي سن النضج تغلب جرائم القتل الفظيعة وبصفة عامة جرائم تنمو وتحترم فكرتها في حالة من الحقد والإعداد المتعمق ، وكذلك جرائم السرقات الكبيرة الخطيرة . وتبلغ الجرائم العاطفية حدتها الأقصى بين سن ٣٥ وسن ٤٠ .

وفي الشيخوخة تعود إلى الظهور الأفعال الفاضحة المخلة بالأدب ، وتغلب جرائم القذف والسب والنصب والتزوير وإخفاء الاشياء المتحصلة من جرائم والتحرىض على الفسق ، وبالإجمال جرائم يسرها الضعف البدئي والفكري والإرادى .

وليس المقصود من ذلك أن وجود الفرد في سن معينة يترب عليه حتماً ارتكابه جرائم معينة مما ذكرناه . فالمراعفة أو الشيخوخة في ذاتها رغم ما يصاحبها من أطوار لا تغنى وحدها وبفردها إلى الجريمة إلا عرضاً وفي أحوال نادرة . ومن ثم يتبعن القول بأن مراحل السن المختلفة ليست إلا من العوامل المؤقتة لميل إجرامي كامن أصلاً في تكوين الفرد ، وتنحصر هي على تبييه وإحداث مفعوله على فهو مختلف بين سن وأخر اختلافاً يدو - على ما رأينا - في نوع الجرائم التي ترتكب .

ثانياً: تعاطي المخدر أو المخدرات :

من العبث أن توضع قاعدة عامة مطلقة حول الأثر السعيء أو الطيب للخبر على الصحة الجثمانية والنفسية للفرد . فهذا الأثر يختلف باختلاف الأفراد

لأن كلاً منهم ينابير الآخر معايرة تامة في درجة احتمال الخر والتأثير به . على أنه وإن كانت لا توجد أسباب جدية قاطمة تبرر حظر الاستعمال المعتدل للخر والبيذ ، فإنه قد لوحظ أن نسبة كبيرة من الأمراض العصبية والعقلية وأحوال الشذوذ النفسي والفساد الخلقي ترجع إلى الأثر الذي يمحشه إفراط تعاطي الخر في الفرد وفي السلالة .

وإن حالة السكر قد تنفعى في ذاتها وبغردها إلى الجريمة أحياناً . غير أنها لا تكون وحدها سبباً للجريمة إلا في حالات تعد من جهة عرضية نادرة ، وتكون الجريمة الواقعة فيها من جهة أخرى طفيفة الجسامنة لا تكشف عن خطورة . وإنما يظهر أثر الخر على الأخص حين يكشف عن ميل إجرامي كامن أصلاً في تكوين المخمور . فعالة وجود هذا الميل الإجرامي يمكن قدر بسيط من الخر في سبيل ارتكاب جريمة شنيعة على جانب كبير من الخطورة . ودللت التجارب على أن المجرم العائد في جرائم العنف والدم يمكن أن يتعاطى كمية خفيفة من الخر كي يصبح متسلفاً متخفزاً للاعتداء أمام أهون الأسباب ، بل متسلساً للشجار سبباً حيث ينتفي أي داع له ، وقد يرتكب عندئذ أبغض الجرائم في حق السلطة العامة أو في حق الأفراد ، وبشعر أحياناً بتلذذ كبير في رؤية مشاهد الدماء .

ذلك لأنه من المعلوم أن الخر يضاعف الرغبة في الجريمة حين تولد في النفس ، ويبدد المخاوف الحائلة دون تفديتها كالخشبة من العقاب أي أنه يساعد على إنقاد العزم وتنظيف الدافع إلى الجريمة على

اللائحة منها ، لاف جرائم الأشخاص فحسب بل كذلك في جرائم الأموال .
فكثير من الصوص والنشالين والنهايين يتعاملون مع الخر عن قصد قبل أن
يرتكب جرمه حتى تواليه القدرة على أن يعزم ويصمم عليها وحده توافر
لديه حالة من المدح والطمأنينة تمكنه من إحكام وإجاده تنفيذها وتجمله
أكفر شجاعة وإقداماً .

وكون جرائم الخمور تتوقف خطورتها وجسامتها على وجود ميل
إيجارى لديه لا على الخر فى ذاته ، يدل عليه أن الخر يحدث على
العكس أثراً طيباً لا سيئاً عند الأفراد الذين لا يتوافر لديهم ذلك الميل
ويإنما ميل آخر إلى إنتاج فكري نافع . فكثيرون هم عباقرة الفنانين
والأدباء والفلسفه الذين لا يقوون على حل ما يعرض لهم من مضلات
ومشاكل عقبه إلا بتعاطى الخر ، إذ تثير الخر القوى والميول الكامنة
فيهم وتضاعف حبيتها ونشاطها ، وتزيد من حدة الانفعال والشعور عندم
وترهف لديهم حاسة التقدير واللاحظة وال النقد ، فتصدر عنهم روانة مبدعة
من الفكر .

ومن هذا يتضح أن اشد أنواع الأفراد خطورة على المجتمع ، ذلك
النوع الذى يجمع بين الميل الإجرائى والميل إلى تعاطى الخر ، فيقبل
باستمرار على تناول الخر وينتقط فيه تماماً لذلك بدون اقطاع ميله إلى
الجريمة أيضاً . وهكذا تصدر عنه سلسلة متصلة من الجرائم لا تقف عند
حد إلا إذا أُسعف ببلاغ ناجع يتناول في الوقت ذاته كلًا من ميله إلى
الجريمة وميله إلى الخر .

وآخرًا فإن إدمان تعاطي المخدر بكثرة وإفراط قد ينفع أحياناً إلى الجنون وعندئذ إما أن يكون السكير ذا ميل إجرامي سابق فيزيد جنونه من حدة هذا الميل وبصاعف خطورته ، وإما ألا يكون لديه من الأصل ميل إلى الجريمة فيصبح جنونه مصدرأً لها .

هذا عن المخدرات مثل الكوكايين والمورفين فإنها هي الأخرى إما أن ينفع تعاطيها إلى جرائم عرضية على جانب قليل من الجسام ، وإما أن ينفع إلى جرائم خطيرة جسيمة . فالجرائم العرضية قد تقع بسبب ما يحدثه تعاطي المخدرات من اضطرابات عصبية ونفسية وخلل في الأحوال الطبيعية لغيرزة الجنسية والخلال خلق وضعف في القدرة على ضبط النفس . وقد تقع أحياناً بسبب حرص المدمن على الظفر بالمخدر بأى وجه لعدم استطاعته بحكم العادة مقاومة الحاجة إليه ، فيستبع في سهل الحصول عليه كل وسيلة غير مشروعة ولو كانت جريمة .

أما الجرائم الخطيرة الجسيمة فلا يؤدي إليها تعاطي المخدرات إلا إذا كان في تكوين الفرد من الأصل ميل إجرامي يوقفه المخدر ويرتب عليه آثاره ، فكثيراً ما يتناول المجرم العائد المخدر كي يصبح أكثر شجاعة وجسارة على ارتكاب الجريمة وأوفر منه في نفسه ، وعندئذ تصدر عنه جرائم شنيعة مرجمها ذلك الميل عنده ويتحذذ المخدر عملاً ميناً لها ومساعداً على إتيانها .

وما يقال عن المخدرات يصدق كذلك على مواد أخرى سامة يتشيع بها جو العمل في أنواع معينة من المصانع ، فتؤثر على العمال الذين يستقلون

في هذا الجو وتدفع بهم إلى الجريمة إما عرضاً وإما بايقاظ ما يكون لدى بعضهم من بيوت إجرامية . ومن أجل هذا ينصح العلماء في أوروبا بوضع مصانع معينة تحت إشراف مستمر من جانب أطباء ومراقبين تكون مهمتهم أن يبعدوا عن جو المصنع في الوقت المناسب عالاً معروفين بذعنهم الإجرامية حتى لا يتأثروا بما يحتمل أن ينفع فيهم ذلك الجو من سمات توقف تلك التزعة فيهم .

رابعاً : السل الرئوي والزهري والتيفود والمalaria والانفلونزا والتهاب المخ ومبروع المخ :-

يحدث السل الرئوي اختلالاً في التوازن الجماني والنفسي للصاب به ، قد يكون بفرد سبباً لجريمة لا سبباً للجرائم الجنسية . وقد دلت أبحاث العالم Verweeck على أن السل من المثيرات غير الطبيعية لفريزية الجنسية . وما يقال عن السل من حيث تسبيب الجريمة يصدق كذلك على الزهري والتيفود والمalaria والانفلونزا أي على الأمراض التي تسرى بسببيها في الجسم سوء تخل به وبالتالي تسيء إلى الحالة النفسية كذلك . على أن هذه الأمراض لا تكون بفردها سبباً للإجرام إلا في حالات عرضية نادرة تكون الجريمة فيها طفيفة . ولا تبدو أهميتها إلا حين تصبح عوامل مؤقتة منبهة لفعل ما يكون لدى المريض أصلاً من تكوين إجرامي .

أما عن التهاب المخ فإنه يحمل بالماكن العصبية التي تحكم الحياة الفريزية للفرد فتشأ لديه دوافع نفسية إلى العنف أو أنواع من الشذوذ

الجنسى أو ميل إلى السرقة ، ويكون ذلك المرض أشد خطراً حين يصيب الفرد في طفولته . على أن تأثيره الجسيمة تظهر حين يكون عاملًا وظائفيًا لفعل ميل إجرامي كامن لدى الفرد .

وأخيرًا فإن جروح المخ كثيراً ما تحدث لدى المصاب بها حالات من اختلاط الإدراك أو اضطراب الوعي أو الدوار أو الذهول النفسي ، كما يكون المصاب بها ميلاً إلى حياة التواكل والخمول أو حياة التسول أو النعطل على الفير ، قليل الاحتمال لقيود النظام سريع الاقفال والترد وعلى استعداد للعنف . وإن كان هذا المرض يؤدي بالأفراد العاديين إلى البربرة عرضاً وفي أحوال نادرة ، إلا أنه يكون أشد خطراً حين يلعب دور العامل المؤقت لتكوين إجرامي سابق فيكشف عن هذا التكوين ويرتب عليه مفعوله .

خامساً : الحال في الإفرازات الراحية للفرد : -

تؤثر الإفرازات الداخلية للفرد على الجهاز العصبي المتصل بالداخل وبالتالي على النشاط الغريزي والعاطفي للفرد ، الأمر الذي يحدث صدمة كذلك في الطبيع وأسلوب السلوك . وإن الحال في تلك الإفرازات الداخلية قد تنشأ عنه تقلبات مزاجية تتفقى إلى البربرة عرضاً وفي أحوال نادرة ، ولكن خطورته تظهر حين يكشف عن ميل إجرامي كامن لدى الفرد بأن يثير هذا الميل ويرتب عليه تأثيره .

سادساً : الونفعال والمعالجة :

الونفعال هو اقطاع طاري للإتزان الشعوري لا بذور طوبلا .

أما العاطفة فليست كالانفعال بنت لغتها وإنما هي حالة نفسية على قدر من الثبات والدوام وان كانت مثله قاطمة للإتزان الشعوري . وكل من الانفعال والعاطفة قد يؤدي إلى الجريمة عرضا وفي حالات نادرة . ولكن تبدو خطورة كل منها حين يفضيان إلى الجريمة عن طريق إفراط تكوين اجراء في الفرد .

سابعاً : الإيماه الذائي :

الإيماه الذائي فكرة تتخذ النفس أمامها موقف المضروب السلبي والأنساق المنطوى على انكار الذات . وتدخل في نطاق الإيماه الذائي حالات التلليل التي يندفع الفرد فيها إلى عاكسة ما يأتيه الغير من جرائم رغبة في التساوى به وفي اثبات السكian الذائي . وان كان الإيماه الذائي يؤدي في حالات عرضية نادرة إلى الجريمة بمفرده دون عامل آخر ، إلا أن دوره الخطير إنما يظهر حين ينبع في الفرد مفعول تكوين اجرامي قائم فيه من الأصل .

المُعْصَلُ الثالِثُ

العوامل الخارجية للجريمة

تناولنا فيما تقدم مصادر التكوين الإجرامي أو السبب الداخلي للجريمة وأردفنا ذلك بيان العوامل التي وإن كانت داخلية كانت تكوين إجرامي إلا أنها ليست مثله مسببة الجريمة بقدر ما هي مهيأة لها ومساعدة عليها. ونبين الآن في هذا الفصل العوامل الخارجية للجريمة . فالإنسان ليس مخلوقاً منطويًا على نفسه تدور أسباب حياته على الداخل دون اتصال بالخارج ، وإنما هو خاضع لتأثير كل ما يحيط به من عوامل خارجية يطلق على مجموعها لفظ الوسط . وكلمة الوسط تقابلها باللاتينية كلمة *ambiens* ومعناها محيط أو دائرة من حول . فالإنسان محكوم بكل ما يحيط به ويدور حوله بالإضافة إلى ما هو كامن فيه وقائم بداخله .

والوسط أو المحيط قد يكون عاملاً عرضياً عابراً ، وقد يكون عاملاً ثابتاً قابلاً للدّوام . فالعوامل العرضية العابرة هي كل ما يطرق حواس الإنسان من أمور مادية خارجية تحرّك فيه على نحو ما شعوراً بالحاجة إلى ارتكاب جريمة . ومن ثم فهذه العوامل لا عدد لها ولا حصر ، تتوقف على ما يتصادف أن يلتقي به الإنسان في غدوه ورواحه وفي حركاته وسكناته وفي حله وترحاله . ولا يمكن تعرّيفها بأنها عوامل إجرامية ، فقد تكون عوامل غاية في البراءة يبرئ عليها الرجل العادي من الكرام ولكنها تستحيل إلى مثيرات الجريمة لدى من يكون عنده تكوين إجرامي من بين الأفراد . ويمكن أن نضرب :

ذلك مثلاً بواقعة فصل فيها القضاة الإيطالي، وهي أن شخصاً قتل أحد المارة لاثني، إلا لأنه إذ صدم هذا المار بكتفه عفواً في زحام المرور، وجه إليه هذا عبارة قاسية تمحى تأثير ألم الصدمة. فلما تخلو أية جريمة من ظرف عرضي عابر طرأ في الوقت الذي نشأت به فكرتها فكان بناءً مثير لهذه الفكرة. ولذا يمكن التمييز بين ما هو في الجريمة عامل مهيئ مساعد وبين ما هو عرضي ظرف عرضي عابر يكون بناءً العامل الطارئ المحرك. فينبغي العامل الطارئ المحرك هو ابن لحظته يختلف من هبطة إلى أخرى ولا يمكن التكهن بوقت تتحققه، فإن العامل المهيئ المساعد يمتاز بقدر من الثبات والدوام يجعل له دوراً ثانوياً في تسبب الجريمة يزيد به على أن يكون عرضي مناسبة لها.

وسبق لنا الكلام عما هو داخلي من العوامل المهيئة المساعدة، والآن نشرح ما هو خارجي منها. غير أنه لا مناص لنا قبل هذا الشرح من توجيه الأذهان إلى ملاحظة هامة، هي أن العامل الخارجي لا يلعب دوراً سبيلاً في الجريمة بطريق تهيئة المساعدة عليها إلا إذا تحول أولاً إلى عامل داخلي أى إلى باعث أو دافع نفسي إلى السلوك، بأن تردد صداق في النفس وصادف هوى وقبولاً لديها. فلما صادفت الخارج بالداخل إلا حيث يكون الخارج تأثير على الداخل وهذا التأثير يتوقف على قابلية الفرد له، أي على نوع الاستعداد الطبيعي للفرد وما لديه من ميل موروث يحسن به لقاء بعض الأمور دون البعض الآخر. بينما هذا حين دلتنا على آخر الوراثة يقولنا إن الصبي يدور عليه منذ الحداثة ميل يمحكه في اختبار محبطه الاجتماعي نفسه ويدنيه

إلى نوع من الأقران دون نوع آخر بمحاسة اختبار غريزية لا تفسرها إلا الوراثة . وسيبين ذلك أيضاً على نحو أكثر جلاء حين تكلم فيما يلي عن آثر المحيط الطبيعي والاجتماعي في تهيئة الجريمة والمساعدة عليها . فبديهى أن النذاء مثلاً كادة خارجية داخلة في تكوين المحيط الطبيعي لا يصبح عاملًا مهيناً أو مساعدًا إلا إذا تحول إلى عامل داخل بتناوله وفضله .

كل هذا يثبت خطأ من يقولون إن سبب الجريمة اجتماعي بحت ، وأن مردعاً إلى العوامل الخارجية وحدها . هذا الرأي الذي ذهب إليه كثيرون ، منهم العالم Lombardi لا يستقيم لدى النظر السليم الثاقب . فيقول Lombardi إن الجريمة من صنع المجتمع نفسه حين يكون ضئيلاً فيه عدد الرجال المفكرين الفاضلين الذين يؤثرون الفير على أقسامهم ومحبون المجال لأنهم جيل ، ويكون غالباً ساحقاً فيه عدد الرجال المتوسطين الذين لا يصلون إلا في سبيل بطونهم ولذتهم الشخصية وصنوف المتع المادية ولو كانت وضيعة خاصمين لحرافات من المعتقدات الدينية أو السياسية أو الخلقية السائدة على طبقتهم . فقد خف على Lombardi أنه حتى هؤلاء المتسطعون الذين يكونون السواد الغالب لا يقع منهم في الجريمة إلا قليلاً . فلماذا مجرم بعضهم دون البعض الآخر ؟ أليس ذلك راجحاً إلى أن الجريمة لا يليها نداءها إلا من يكون على تكوين خاص يجعل لديه استعداداً للوقوع فيها ؟ لا بدّ إذن من التسليم بأن هذا التكوين هو السبب الأساسي المبهرى للإجرام وهو سبب داخلى لا يدخل في عداد العوامل الخارجية . فهذه العوامل لا آثر لها إلا حيث يكون الفرد قابلاً للتأثير بها لغلى داخل كامن فيه . ومن ثم فالجريمة فعل سببه داخلى .

مُأْرِحٍ في أوقت ذاته ، اجتماعي فردي معا ، لأنها تصدر من جسم ونفس لا سبيل لتأثير الخارج عليهما إلا إذا قبلاهذا التأثير .

بعد هذه المقدمة قسم العوامل الخارجية للبرية باعتبارها من العوامل المباعدة لها أو المساعدة عليها إلى نوعين : ١ - المحيط الطبيعي ٢ - المحيط الاجتماعي . فالجبيط الطبيعي يشمل الجو والغذاء والمسكن ، والمحيط الاجتماعي يشمل الأسرة والمدرسة والأصدقاء ، والمهنة والحالة الاقتصادية والمعتقدات السائدة والصحف والسينما والتيلاترو والأمية أو التعليم . وتناول الآن كلًا من هذه العوامل الواحد بعد الآخر .

أولاً - المحيط الطبيعي :

إن تأثير الطبيعة الخارجية على النفس الإنسانية أمر فطن إليه من قديم فلاسفة مثل إبودوقراط وأرسسطو وأفلاطون ، الذي نادى في كتابه عن القوانين بالا تعارض مع مقتضيات الوسط الطبيعي الذي سنت لحكمه . ونجد الفكرة عينها عند مونتسكيو في كتابه عن روح القوانين إذ ينادي بضرورة التوافق بين القوانين وطبيعة الجو والتربة ، كما نرى روسوف في كتابه عن المقد الاجتماعي يوجه النظر إلى أن النظام السياسي الذي يسود في شعب ما ، وثيق الصلة من حيث نوعه ومدى ما يمنحه من حرية ، بطبيعة الجو الذي يعيش فيه هذا الشعب . ولم يفت Taine, Dubos (1700) أن يشيدا بالأثر الذي تحدثه عوامل التربية والجو والسلالة والزمن في تطور الإنتاج الفكري من أداب . لغة وفنون . ويقرر Herder أن العالم الخارجي الذي يحيى فيه الشعب هو الذي يرسم حياة الشعب خط سيرها وتطورها إذ يقوله إن تاريخ الشعب إن هو

إلا الطبيعة الجغرافية للشعب متعركة خلال عصور الزمن . ونبين فيما يلي كيف أن الجو والغذاء والمسكن كعناصر يتكون منها الوسط الطبيعي تؤثر على أحوال النفس وبالتالي تقام بينها وبين ظاهرة الإجرام صلة .

١ - المقدمة

من الملوس أن قلب الجو كثيراً ما يكون لها دخل في اقباض النفس أو انשרاحها ، وأنها تؤثر على الوظائف المضوية والنفسية للفرد تأثيراً يتردد صداه في حالة المزاج والطاقة الجسدية والإنتاج الفكري . من أجل هذا قد يحدث قلب الجو لدى فرد جهازه العصبي ضعيف المقاومة ، خلالا طارئاً في وظائف جسمه المضوية والعصبية ، يتجلّى في إثباته تصرفات شاذة قد تصل إلى حد البرءة لا سيما إذا كان من الأصل على تكوين إجرامي ، إذ قد يلعب الجو عندئذ دور العامل المساعد والمهيء لفعل هذا التكوين .

وصلة الجو بالإجرام امر أيدته كذلك ملاحظة الباحثين وشواهد الإحصاءات . فأشعة الشمس لا تؤثر على وجه الأرض فحسب ، بل بدا أثراها كذلك في وجه التاريخ ، إذ لوحظ أن سقوط هذه الأشعة على بقى الأرض المختلفة لا يكون بزاوية واحدة ، وأن مراكز الحضارة الإنسانية في آسيا وأوروبا وأمريكا ظهرت في بقى تتفق في أن الجو بها متبدل ، وفي أن أشعة الشمس تسقط عليها بنفس الزاوية . وفضلا عن ذلك فإنه في المناطق الحارة ، يؤثر ارتفاع درجة الحرارة على نسبة الماء فيكون أميل إلى العنف وإلى تصرفات مختلفة التوازن ، ولذا تقلب عدالة من حيث النوع أفعال الاعتداء على الأشخاص والاغتصاب الجنسي

والاتجار . ذلك لأن القبض يضعف قدرة الأعصاب على المقاومة ؛ مع مضاعفته قوة الانفعال والعاطفة .

أما المناطق الباردة ، فيكون هم المرء فيها منصرفًا إلى إمداد الجسم بالدفء الذي ينقصه والاستعاة على ذلك بالوقر ، فيستهلك في سبيل ذلك النشاط الذي قد ينصرف إلى إلذاء الآخرين لو كان الطرف مغايراً . وهذا ما يفسر قلة الحدة في الانفعال والعاطفة بالمناطق الباردة وقلة القابلية في النفوس للاشتعال والاستشاطة ، ويلقى الضوء ، بالتبعية على ظاهرة تقلب جرائم المال على غيرها ، لأن هذه الجرائم تقضي في ارتكابها هدوءاً وتديراً يتعارض معهما الانفعال ، وسيطرة عمل النفس ، وتيثه حسية النهاية والوسائل .

بل إنه من الممكن في حدود المنطقة الواحدة أن يوضع لأزمنة الإجرام ومواسمه قوم أو نتيجة . ففي الشتاء تقلب جرائم المال إذ تسوء الأحوال الاقتصادية وتتضاعف في الوقت عينه حاجات الجسد ، لا سيما إذا اشتدت قسوة البرودة ، وبالتالي يمكن الكلام عن إجرام شتوى . أما الربيع والعصيف فتقلب فيما جرائم الاعتداء على الأشخاص بما فيها الجرائم الجنسية كما تكثر فيما أفعال الاتجار ، وقع خلاطها عادة التورات الشعية . فابتداء الربيع يكون مصحوباً بتضاعف في إفرازات الفدد تضعف منه قدرة المرء على ضبط نفسه .

والدولة الواحدة يختلف نوع الإجرام فيها من بقعة إلى أخرى فحين تكون لها بقعة جنوية حارة تقلب عادة في هذه البقعة جرائم العنف ،

ينما تغلب جرائم الملل في البقعة الشمالية الباردة . على أنه في البقع التي بشتد فيها الحر أو البرد إلى درجة زائدة عن الحد ، غاية في التلو ، يكون الحرارة والبرودة على حد سواء أثر واحد هو شلل الحركة والقضاء على كل نشاط ، فلا يكون الظاهرة الجوية عند ذلك شأن كبير من ناحية علم الإجرام .

٢ — الفراء :

لا زالت قيد البحث مسألة اكتشاف ما لتجذية الإنسان من أثر في أخلاقه وطريقة ملوكه ، فكثيرون من العلماء الإيطاليين يعنون بالقاء ضوء على هذه الشكلة مثل الطبيب Pende و مثل De Castro ، Visco وغير أن تجارب العالم دي توليو في مراكز البحث بروما في شأن الأحداث ، أثبتت أن كثيرين من يعيشون منهم إلى الخروج على النظام وإلى التسول والسرقة يعانون سوء التغذية . فقد غير ذلك العالم معيشة هؤلاء الأحداث بوضفهم فترة من الزمن تحت المراقبة في نظام كفل لهم حسن التغذية ، فبدأ عليهم بوضوح تحسين فساني وخلق وصاروا أكثر هدوءاً واحتراماً لنظام .

وما يدل على أثر التغذية في النمو الجماني والنفسي للأفراد والشعوب ويثبت وبالتالي صلتها بظاهرة الإجرام ، ما حدث لدى بعض الشعوب من خطور على أثر معرقتها واستعمالها مواد غذاء جديدة كانت مجدهلة مثل التبغ والبن والمكمول . فكثير من مواد الغذاء يحدث تعاطيه أثراً خاماً خلا بوظائف الأعضاء أو بالاتزان الافتراضي . وليس أظہر في الدلة

على ذلك من أن النباتيين ينمازن عادة بالهدوء والرقى في الطبع ، بينما ينمازن الحمبيون على العكس بالخشونة والميل إلى العنف .
يؤيد كذلك ما قدم أن ضعف التغذية عن حدتها الواجب يحدث ضعاف المذاكرة ويبعد حضور البديهة كما يومن الإرادة وينال من التدرة على ضبط النفس ، وبالتالي يمحول دون مثانة الخلق ويسهل الانزلاق أمام مختلف صنوف الإغراء .

وهناك كذلك صلة بين أنواع معينة من الغذاء وبين سير الجهاز التاسلي وحالة الغريزة الجنسية . فمن المعلوم في الطب أنه يمكن أن يوصف للفرد غذاء يؤوجع شهوة الغريزة الجنسية لديه ، وأخر يقلل على العكس من نهم هذه الشهوة وحدتها . وهذا بالتبعية أثره في الجرائم الجنسية بصفة عامة .

٣ - السكن :

المراد بالسكن جموع العوامل والمؤثرات المادية المحبطة بالفرد في موضعه الذي يأوي إليه ، سواء تعافت بقدر التهوية أو بقدر الضوء أو بقدر أشعة الشمس أو بدرجة النظافة ومراعاة الشروط الصحية . فلاشك في أن كل هذا له أثره في التكوين الجماني والنفسي للفرد وبالتالي في طريقة سلوكه . وكثيراً ما تذكر الكتب الأمريكية في علم الإجرام كله slums وتنهى بها الأحياء الوضيعة التي ينبع منها المجرمون .

ثانياً - المحيط الرومماهي :

رأينا أن عبارة المحيط الطبيعي يراد بها ما يحيط بالإنسان من مادة .

أما المحيط الاجتماعي محل كلامنا الآن ، فنعني بما يحيط بالإنسان من روح إنسانية .
ونبحث الآن عن أصل المحيط الاجتماعي واحداً بعد الآخر والصلة بين كل
منها وبين ظاهرة الإجرام .

١ - الأُسرة :

الأُسرة هي أمّ عامل يؤثّر في التكوين النفسي لفرد لأنّها البيئة التي يعيش بها
وتحتسبه فور أن يرى نور الحياة . فهي أول مؤثر يخضع له تكوين الوليد ،
ومن ثم تلتب في تنشئته أسوأ دور إن كانت تربة فاسدة تحول دون
أن يتأقّل الفرد فيها بطيب التمار . وعوامل الفساد في الأُسرة إما
أن تكون سليبة وإما أن تكون إيجابية من حيث آثرها في نشأة الفرد .
فن العوامل السلبية تفكك الأُسرة وعدم تعايش أعضائها ، إما النزاع بين
الوالدين يصير أسوأ أثراً إذا انتهى إلى طلاق أو افصال ، وإما لتغيب
الأم طويلاً عن البيت ولو من أجل الرزق ، وإما لوجود زوج أم أو
زوجة أب ، وإما لخلاف المائل الذي يذود به الطفل غير الشرعي
ويبشر بالاتساب إليه في القليل على صورة فعلية إن تذر ذلك على
صورة رسمية ، وإما لانصراف أحد الوالدين إلى علاقة عشق تليه عن
الآخر وعن مقتضيات رعاية الولد ، وإما لم تعدد أفراد الأُسرة إلى حد
لا يسمح للوالدين باليلاه كل وقت القسط اللازم له من العناية .

ومن العوامل الإيجابية القدوة السيدة في سلوك جائع الوالدين أو
لأحدّها سواء تمثل في عادات سيدة كادمان المخدر أو المخدرات أو الاعياد
على التمار ، أو في نشاط مناف للأخلاق أو منسّم بالطبع الاجرامي

كالتحريض على الجريمة بالإكراه أو التهديد أحياناً أو التحريض على الاستجداه من الغير .

فالعوامل السلبية السالف ذكرها كثيراً ما تفضي إلى الصبي البقا، في الأسرة إذ يشعر بحرمان قد يكون ملزماً له منذ أيام حياته الأولى ، فيضطر إلى الفرار من الأسرة سعيًا وراء العطف والرعاية خارجها . والعوامل الإيجابية تدفع هي الأخرى بالحدث إلى هجر الأسرة أو إلى التسول أو السرقة أو أعمال العنف والتحلل من قيود النظام . كل تلك العوامل إذن يساعد على انتلاق الحدث إلى طريق التشرد أو طريق الجريمة ، لاسيما لأن الحدث طبع سهل الاقياد لمن قد يستخله من الجرميين ورجال السوء الذين يقظونه فنون الجريمة ويسخرونها في ارتكابها والإتيان لهم بمحضياتها .

وأهم دور للأسرة في تنشئة الفرد إنما تلعب المرأة إذ يتوقف عمل سلوكي كروحة وكأم مصدر الولد . ولا شك أن دور الأسرة أخذ وأفضل من دور المدرسة في تكوين الصبي ، ذلك لأن الصبي أقدم عهداً بالأسرة وأوثق صلة بها منه بالمدرسة .

٣ - المدرسة والأصدقاء والمربي :

تحتل المدرسة المكان الثاني من الأهمية بعد الأسرة في التكوين النفسي للفرد . وقد لا تتحقق للفرد فرصة التعلم في مدرسة بسبب العجز عن دفع ثقاتها ، فبلجأ إلى العمل في مهنة من المهن تحت إشراف رب عمل يحمل بالنسبة للصبي محل المدرس في المدرسة . ويتوقف على المدرس في المدرسة أو رب العمل في المهنة التسامي بأهواء الصبي وميوله وتنمية الشفف لديه بالدراسة أو بالحرفة ، حتى لا يكون اهتمامه بهما سطحياً أو مقتضاً فينصرف عنهم إلى الهوا والعبث ، بل

إلى أنواع من الإجرام قد يستخدم فيها أساليب يستدعاها مما تعلمه في المدرسة أو في المحرفة .

وفضلاً عن ذلك فإن الأقران الذين يخالطون الصبي في المدرسة أو المحرفة أو في أوقات الفراغ على وجه خاص ، يؤثرون عليه بما لكونه أسلس قياداً وسط الجماعة منه وهو منفرد قسوة في تiarها ويقلد ما يفعله أعضاؤها بدافع الإيماء الذاتي الذي تهبأ له عندئذ مادة غذاء وفيدة . غير أنه - كما سبق أن قلنا - يتوقف انحياز الصبي إلى عشراء السوء على مدى استعداده الطبيعي السوء . فهذا الاستعداد الموروث هو الذي يوجه المرء منذ صباه في اختيار نوع العشراء الذين يخالطهم ويدربه إلى بعضهم دون البعض الآخر . وهو الذي يتوقف عليه كذلك شفف الصبي بالدراسة أو بالمحرفة .

على أنه متى أحاطت بالصبي بيئة سيئة من جو المدرسة أو المحرفة أو من أصدقاء يخالطهم ، عدت هذه البيئة ولو كان لمثله الطبيعي دخل في تهيئتها ، عاملًا مساعدًا يتضاعف مع هذا الميل في إحداث ماينجم عنه من تأثير سيئة . ومن أوضح الأمثلة على أثر العشرة ماينشأ لدى الفرد من شعور قوى بالحاجة إلى كيات كبيرة من المال على أثر نفقات مبالغ فيها سبق إليها بشارة الأقران ، وبذخ لا موجب له حرص على أن يجاريهم فيه . وأخيراً قد يختار الفرد أقرانه من بين الجرميين لعزوفه عن العمل في سبيل الرزق الحلال أو لعجزه عن التصور على عمل من هذا القبيل .

٣ - الحالة الواقتصادية :

رغم أن الجرميين الصغار والكبار ينتهيون عادة إلى أسر قبضة ، إلا أن

المجرمين الأثرياء كثيرون ، كما أن الفقرا الصالحين عديدون . فالقرف قد يكون هو الدافع إلى الجريمة ، ولكن الفقر قد لا يترافق مع ذلك إليها ، إما أنه لا يشعر في نفسه بالقدرة على إيتانها رغم فقره أو لأنه يخشى حكم القانون . ومن ثم فالقرف لا يكون بغرقه العامل الوحيد المسبب للجريمة إلا في أحوال عرضية ، وتبعد أهبيته حين يكون لدى الفرد من الأصل تكون إجرامي ، فيكون القرف بثابة عامل مساعد ومهيء لتفعيل هذا التكوين .

٤ - المعتقدات السائدة :

كثيراً ما تكون المعتقدات السائدة في بيئته ما عامل خارجيا مساعدًا على ارتكاب نوع من الجرائم فيها . فقد كانت تسود لدى عامة الناس في بعض جهات الريف عقيدة خرافية مؤداتها أن الرجل إذا لم ينتصب عذرًا متمنعه قهر مقاومتها وإيتانها كرها نزل الضصف برجولته وأصبحت مقدراته الجنسية بسوء ، الأمر الذي ساعد على وقوع جرائم اغتصاب الإناث كرها . وتوجد في مصر بعض معتقدات سائدة مهيأة للجريمة كعقيدة الأخذ بالثار وعقيدة الانتقام للعرض . فعدم الأخذ بالثار في صعيد مصر مثلا يؤوله القوم على أنه ضصف وجبن ، ولذا لا يقر لأسرة الجني علىه قرار حق تنتقم له من الجاني أو من أسرته ، وقد تتوالى أفعال الانتقام بين الأسرتين إلى حد يقى كلًا منها ، وقد يتربص طالب الثأر بخاصة دون أن يظفر به النيل منه إلا وهو مائل أمام السلطة العامة فلا يثنيه الخوف من هذه السلطة عن صرخ الخصم أمامها ، ولو كان من ذلك هو عقوبة الإعدام ، مادام الأخذ بالثار في ذاته عزل فخار وكراهة . ثم إنه كثيراً ما تأخذ الأسرة بثارها من أسرة الجاني عليها رغم وقوع هذا الجاني تحت قبضة العدالة ، بل قد تكتنم أمره عن العدالة رغبة في أن تقص منه نفسها وعلى اعتبار أن

الشکوى منه إلى السلطات ضعف وغضافة . وتشبه عقيدة الأخذ بالثأر في تهيئة الجريمة عقيدة أخرى في الشرق هي ضرورة صون العرض والانتقام له . فلا يبيح الرجل الشرقي للمرأة ما يستويه لنفسه . ولنست المرأة في نظره - خلافاً للحال في الغرب - سيدة نفسها من الناحية الجنسية . ولذا يجد أى تصرف منها في جسدها للغير عاراً خطيراً ما دام هذا الغير ليس زوجاً شرعاً . وكثيراً ما تؤدي هذه العقيدة إلى قتل المرأة حمواً لذلك العار سواه من أخ أو من قريب لها كل هذا يبين خطورة المعتقدات السائدة في المجتمع كعامل مساعد للإجرام ، ويوجب على الدولة أن توجه الثقافة الشعية إلى ما يمحو من الأذهان مثل تلك المعتقدات ويرفع عن المجتمع ما تغيره من وبال .

٥ - الصحف والسينما والمسرح :

كبير هو تأثير الصحف والسينما والمسرح على الأفراد لاسيما الأحداث منهم ، وذلك عن طريق الإيحاء الذاتي . هذا الإيحاء متنه أن تساور نفس المرأة فكرة قابلة لأن تباشر نفوذاً قوياً على حالة ذهنه وعلى طريقة سلوكه . وبديهي أن صغار السن أكثر عرضة لذلك الإيحاء وأسهل تأثيراً به ، إذ ليس لديهم من ملامة النقد ونضوج الذهن ما يمكنهم من وزن الفكرة تمهيداً لدحضها واستبعادها . كما أن مجال الإيحاء واسع كذلك بين من يكون من كبار السن مصاباً بوجوه ضعف أو عيوب نفسية .

على أن المؤثر الخارجي في الصحف والسينما والمسرح سواء كان كلاماً يسمع أو كتابة تقرأ أو منظراً يرى ، لا يكون مصدر لإيحاء ذاتي إلا لدى من يكون من الأفراد على استعداد لاستياغته وقبوله . ومن ثم فلا يحدث صدمة إلا في

النفس التي يصادف هوي لها من بين فنون السامعين أو القراء أو المشاهدين . ومعنى ذلك أن الإيماء الذاتي لا يتوقف على المؤثر الخارجي من تعبير أو منظر أو مشهد يعاينه الفرد فحسب ، وإنما على التكوين الداخلي لفرد نفسه وما يسوده من ميل ورغبات أو ما يطلب عليه من صرف ذهني ، لأن هذا التكوين هو الذي قويم عليه قابلية خضوع الفرد لذلك المؤثر . والمراد من إيضاح هذه المقدمة هو الرد على الزعم القائل بأن الجريمة ترجع إلى المؤثرات الاجتماعية الخارجية وحدها دون أن يكون لتكوين الفرد فيها نصيب . فالواقع أن تلك المؤثرات تأتي في المكان الثاني من الأهمية بالنسبة لهذا التكوين الذي له المكان الأول . ويتفرع عن ذلك أن المؤثر الخارجي لا يحدث فعله فحسب في بعض الأفراد دون البعض الآخر ، وإنما تتفاوت درجة مفعوله في ذات الأفراد التأثرين به تبعاً لاختلاف الواحد منهم عن الآخر في تكوينه .

بعد هذه الملاحظة الأولية نبين فيما يلي كيف تكون الصحافة والسينما والمسرح مصدراً للإيماء الذاتي ب فكرة الجريمة . فهذا الإيماء يتخذ صوراً ثلاثة :

١ - إيماء قائم على انحراف في التصوير الخلق ، إما بإعطاء الجريمة مظهراً الفعل العادل الحق على نحو يصنف عليها صفة الكفاح الاجتماعي الجائز مع إلابس المجرم ثوب من ينتصف لعدالة مسلوبة أو من يأتي علام من أعمال البطولة ، وإما باعتبار المجرم شخصاً ظريفاً في بعض نواحي سلوكه أو شخصاً طريفاً معدوراً بالنظر إلى أحوال قسيمة شاذة لا يدركها في مقاومة دفعها إياه إلى الجريمة ، وإما بإظهار ما يصيبه المجرم باستمرار من مخانم

سُهْلَةٌ تَاحَ لِمُجْرِدِ مَا يَشَاءُ عَنْهُ مِنْ سُطُوهَةٍ يَنْتَشِي مِنْهَا ، وَمَا يَنْتَهِ مِنْ
حَظْوَةٍ وَسُعْرَةٍ لِلَّذِي النَّاسُ وَمَا يَصِلُ إِلَى يَدِهِ مِنْ ثُرُواتٍ فَظِيرٍ الْخَرْوَجِ
عَلَى الْقَانُونِ .

٢ - إِيمَاجٌ . قَامَ عَلَى هِيَامِ عَاطِفَيِّ بِالشَّهْرَةِ ، وَبِنَشَأٍ مِنَ النَّشْرِ عَنِ الْجَرِيَّةِ
أَوِ الْفَضْيَّةِ أَوِ فَعْلِ الْإِتْهَارِ عَلَى نُخْوَةٍ وَاسِعَ النَّطَاقِ مِنِ الْإِذَاعَةِ وَالْإِشَاعَةِ
يَسُولُ لِبَعْضِ مِنْ يَسُودُمُ الْفَرَوْرِ إِبْيَانَ ذَاتِ الْفَعْلِ الْمُشَوَّهِ عَنْهُ ، الْفَلَقْرُ بِعِنْدِ
الشَّهْرَةِ الَّتِي أَتَيَتْ لِغَاعِلَهِ .

٣ - إِيمَاجٌ . قَامَ عَلَى مَعْرِفَةٍ فِنِ التَّفْعِيلِ ، وَبِنَشَأٍ مِنَ الْوَقْفِ عَلَى
أَسْلَوبِ تَفْعِيلِ الْجَرِيَّةِ وَعَلَى كَيْفِيَّةِ إِخْفَاءِ أَمْرِهَا عَنِ السُّلْطَاتِ وَكَوْنِهَا افْتَضَتْ
لِمُجْرِدِ الصَّدْفَةِ أَوْ لِدُمْ تَحْرِزِ مِنِ الْجَانِيِّ ، الْأَمْرُ الَّتِي يَفْتَحُ ذَهَنَ مِنْ لَدِيهِ
اسْتِعْدَادُ لِلْجَرِيَّةِ إِذْ يَغْطِنُ إِلَى احْمَالِ إِفْلَاتِهِ مِنْ قَبْضَةِ الْقَانُونِ حِينَ يَنْفَذُهَا
فَتَضَعُفُ فِي نَفْسِهِ لِرَهْبَةِ مِنِ الْقَانُونِ ، وَيَصِيرُ أَكْثَرُ إِقْدَاماً .

وَمَا يُسْتَرِعُ النَّظرُ فِي هَذَا الصَّدْدِ الْأَثْرِ الَّتِي يَمْدُدُهُ ذِيَّوْعُ أَخْبَارِ
الْإِتْهَارِ عَنْ طَرِيقِ الصَّحَافَةِ أَوِ السِّينَمَا ، وَذَلِكَ لِصَلَةِ الْوِبْعَةِ بَيْنِ الْإِتْهَارِ
كَاعْتِدَاهُ عَلَى النَّفْسِ وَالْقَتْلِ كَاعْتِدَاهُ عَلَى الْفَيْرِ . فَتَدِلُّ الْإِحْصَاءُاتُ عَلَى أَنَّ
أَفْعَالَ الْإِتْهَارِ قَوْقَعَ فِي النَّسْبَةِ الْعَدْدِيَّةِ أَفْعَالِ الْقَتْلِ ، كَمَا أَنَّهُ بِتَحْليلِ الْإِتْهَارِ
يَتَبَيَّنُ أَنَّهُ بِنَاتِيَّةٍ تَمْدِيلٍ لِحُلُولِ الْاعْتِدَادِ بِجُمْلِهِ فَسَنَ الْمُتَسْهِرُ عَوْضًا عَنْ آخَرِ
يَكُونُ الْمُقصُودُ بِالْإِتْهَارِ الْإِتْقَامُ أَوِ التَّشْفُّعُ مِنْهُ . فَالْمُتَسْهِرُ يَمْتَصُّ مِنْ نَفْسِهِ
عَنْ ذَنْبٍ غَيْرِهِ عَوْضًا عَنِ الْاِقْصَاصِ مِنْ هَذَا الْفَيْرِ ذَاهِهً . وَلَا كَانَ ذِيَّوْعُ
مَكْفُولًا عَلَى نَطَاقِ وَاسِعِ مِنِ النَّشْرِ لِكُلِّ فَعْلٍ يَمْدُدُهُ مِنْ أَفْعَالِ الْإِتْهَارِ ،

فإن استيقان المفكر في الاتجار من أن العلانية ستحيط بمنتهى وبيواعتها وأسبابها ، وستقيم من جهور الناس عدداً ضخماً من قضاة يصدرون حكمهم في الواقعه حين يقفون عليها ومن بينهم ذات الشخص أو الأشخاص المتسبب إليهم من جانبه السبب الدافع إلى الاتجار ، أمر يشجعه على المغري في تحقيق فكرته ويدفع به إلى وضها موضع التنفيذ .

تلك الصور السابق بيانها من الإيماء الذاتي تترجم عن الصحافة والسينما والمسرح في نفوس جميع الأفراد الذين يكون تكوينهم مهياً لها ، غير أن تولدها في نفوس النسا والشباب أكثر وقوعاً وأفضل آثراً . ذلك لأن السن غير الناضجة تميز بضعف ملكة النقد أو انعدامها وبافتراض في الاحاسيس وصوبته في التأثير ، وتربيه فسائية لم يرسيخ فيها بعد غرس الوازع الخلق ، وميل إلى الانهيار في خيال خصب غير واقعي ، واستعداد للمغامرة يدعوه غرور مسيطر ، وهذه كلها أمور تيسر نشأة الإيماء الذاتي بأفعال العنف أو الفسق أو الاجرام أو الاتجار والوقوع ضحية لهذا الإيماء سواء كان مرجمة مقتروبات أو مسموعات أو مرئيات .

وقد حدث يوماً في إيطاليا أن أصبحت الكتب المغيرة المتدادة بين أيدي الأحداث والصياغ يدور كل أو جلّ أقاصيه على طعنات وسيوف وبنادق وقنابل ومشاهد دم وموت . فضح رجال التربية بالشكوى من تلك المطبوعات التي يخبل الصبي منها أن الحياة لا تندو أن تكون اعتداء أو كدما أو جرحاً أو قيلاً . ويزيد من خطورة المطبوعات في نشأة الإيماء الذاتي منها ، أن تكون معززة بعصور إلى جانب السرد البكلامي ، لأن

الصورة أكثر قابلية للرسوخ في الذهن من الكلمات ، وأكثر من الكلام لإثارة للإيحاء الذاتي . وتكون الصورة بالبداية أقوى تأثيراً حين تكون مشركة لا ثابتة ، وهي كذلك في السينما التي لو أحصيت أفلامها لتبين أن هذه الأفلام في ثلثها على الأقل تدور حول أعمال إجرام أو انتقام .

وليس المراد بما تقدم إنكار ناحية العبرة أو الموعظة الحسنة التي لا يخلو منها كل عرض سينمائي وتكون بثابة النهاية المنشودة منه . فهذه الناحية قائمة متوافرة دون شك ، غير أنها لا تنفي طابعها يسود معظم الأفلام وهو كونها تناطح في الإنان غالباً ميلاً دفينة بدائية في طبيعته بأسلوب تمرّ معه النهاية الحقيقة المنشودة غير ملحوظة ، فلا يفطن إلى هذه النهاية إلا من كان من المتفرجين على قدر كاف من الذكاء لأنّه على الأقل في سن ناضج . بل إنه حتى حين يفطن المتفرج إلى النهاية المقصودة من الفيلم فإنه كثيراً ما لا يلتقط منه في عينيه غير المواقف والصور الأخاذة في ذاتها بصرف النظر عن صور مفزاها ، وكثيراً ما تكون أقوى تعبير عن أمور تصادف هوى لدى المتفرج لتنديتها فيه ميلاً باطنية غير متسامية ، أيها كان نوعها . وهذا ما يسوق صغار السن على الأنص ، إلى أن يتمثلوا دواماً في عينيهما تلك المواقف والصور معجبين بأبطالها ومتلبيها ، راغبين في التشبه بهم واحتذاء طريقهم ، الأمر الذي يصل أحياناً إلى حد الحلم بهم ، وبالتالي تدفعهم الرغبة في تقليدكم إلى أن يكرروا في واقع الحياة ماسبق أن ملك لهم من مشاهد لم تتحقق إلا على الشاشة .

ولا بغوتنا قبل خاتم الحديث عن هذا العامل الخارجي المساعد على الإجرام ،

أن نذكر مابين أن قلناه عن العوامل المساعدة بصفة غامقة ، وهو أن الصحافة والسينما والمسرح كثيراً ما يمر عليها الناس مر الكرام باعتبارها ملهاة أو مضيعة الوقت لا يتوله منها لديهم إيماناً ذاتي ذو شأن . ولكن لا يخلو الأمر من أناس هم عرضة للتأثير بها ، والمراد بهم على الأقل من يكون فيهم على تكوين إجرامي ، كبيراً كان في السن أم صغيراً . فتبعد خطورة تلك العوامل إذن حين تنهي تحرك مفصول تكون إجرامي كامن ، إذ لا تؤدي بفرد ما إلى الجريمة إلا في حالات عرضية .

ومفاد ذلك أنه من الواجب الإشراف على الصحافة والسينما والمسرح من حيث تحديد موضوعاتها ومن حيث تحديد الأفراد الذين يباح لهم تبيح هذه الموضوعات على الأقل بناء على قيود من السن . ذلك الإشراف هو من مهام رقابة الدولة ورقابة أرباب الأسر .

٦ - الوعية أو التعليم :

الأمن هو من يجهل القراءة والكتابة . غير أن الأمية لازداد عدم الخلق كما أن معرفة المرء بالقراءة والكتابة ليس معناها أنه ذو خلق . فالعلم لا يفتح عين السفيه على الخبر وإنما يزيده إمانته في الشر .

حقيقة إن أهلية الفكر والأدب لدى المرء يؤثر الجهل فيها إذ يجعل آفاق المرء ضيقة ويسد عليه مسالك إدراك الفعال المنافية للقانون .

وصحب أن التعليم كثيراً ما يقف على أنواع من الجرائم بقتائه على ما يصعب الجهل من إيمان بخرافات تصدر عنها الجريمة أجياناً ، إيماناً لأن هذه الخرافات

فهو، فاعل الجريمة كما هو الحال في جرائم اغتصاب الإناث الصغار تحت تأثير الاعتقاد بأن هذا الاغتصاب كفيل بالإبراء من مرض ، وإنما الأئمّة همـ المجنـ عليهـ فيـ الجـريـمةـ مـسـتـهـلةـ بـذـاكـ وـقـوعـهـ كـاـهـوـ الـحـالـ فـيـ جـرـائـمـ النـعـبـ أوـ فـيـ جـرـائـمـ الزـعـمـ بـالـنـفـوذـ لـاجـتـلـابـ مـنـافـعـ لـاـحـاجـةـ إـلـىـ النـفـوذـ فـيـ الـحـصـولـ عـلـيـهـ .

ومن جهة ثالثة يمكن التسليم بأن التعليم يستغرق وقتاً في المدرسة يصرف الحدث عن عرض الطريق وإن كان يختلط في هذا الوقت بين يكون في المدرسة من عشراء سو ..

غير أن تلك الفوائد التي قد يشرها التعليم ليست ذات شأن بالنظر إلى ضآلة القسط الذي يحتويه من التهذيب الخلقي . فالمدرسة لازالت حتى اليوم بعيدة عن صقل ف hos تلاميذها والرسو بهم خلقا .

ذلك لأن الإنسان إنما يسلك على متنه ما يحس به أكثر مما يسلك على حسب ما يعرفه ، والسلوك المطابق لحسن الأخلاق لا يأتي إلا من رجل يحس بالليل إليه ولا يقتصر على مجرد العلم بالقاعدة التي نجث عليه .

التعليم يوسع العقل وأما التهذيب الخلقى فيصلق القلب ويكون الطبع . ومن أجل هذا يتعمى أن تتجه السياسة التعليمية إلى الحد من الإفراط في تلقين العلم مع إطلاق النشاط دون حد وبذل متنه الوض في غرس الأخلاق . فالإفراط في العلم حين يتهمـ لـشـخـصـ عـدـيمـ الـخـلـقـ ، يـوـلدـ لـدـيـهـ الشـعـورـ بـزـيـدـ مـنـ حاجـاتـ جـديـدةـ غـيرـ مـقـضـيـةـ ، كـاـيـفـتـ فـيـ الـوقـتـ ذـاهـهـ الطـرـيقـ أـمـامـهـ لـقـضـاءـ هـذـهـ الحاجـاتـ بـأـخـطـرـ الأـسـالـيـبـ . وـهـذـاـ مـاـ يـؤـدـيـ بـنـاـ إـلـىـ التـسـلـيمـ بـأـنـ يـهـنـيـ مـاـ يـحدـ التـهـذـيبـ الخـلقـىـ مـنـ دـائـرـةـ النـشـاطـ الإـجـرـائـىـ ، يـوـسـعـ الـتـعـلـيمـ هـذـهـ الدـائـرـةـ كـاـ ظـفـرـ بـ عـدـمـ الـأـخـلـاقـ ..

وليس التعليم العادى في هذا المجال ، خطراً بقدر التعليم العالى ، الذى يشحـن نفس السفـه بالرـغـاب ويـحملـه مـلـيـثـاً بـعـiol لا يتـورـعـ من إـشـاعـها بـسـلـوكـ طـربـقـ الجـريـعةـ سـرـاً ، فيـكونـ دورـ التـقاـفةـ فـتـوجـيهـ أـنـهاـ تـقـلـ مـشـروـعـاتـ منـ العـلنـ إـلـىـ الـخـلـفـ ، وـتـكـفـلـ تـنـفـيـذـ هـذـهـ مـشـروـعـاتـ بـأـسـلـيبـ أـكـثـرـ إـعـكـاماـ وـأـقـلـ اـنـفـاضـاـ . وـعـدـيدـونـ هـمـ الـمـجـرـمـونـ الـقـيـنـ يـسـتـرـونـ وـرـاءـ مـهـنـ فـنـيـةـ عـالـيـةـ تـضـفـقـ عـلـيـهـمـ مـظـهـراـ مـشـرـفاـ مـنـ التـقـدـيرـ الـعـامـ ، فـيـسـتـفـلـونـ أـسـوـاـ اـسـتـفـلـالـ إـذـ يـصـيـرـونـ أـكـثـرـ حـرـيـةـ فـيـ إـبـانـ السـوـ . وـتـحـقـيقـ مـشـارـيـعـ الـضـخـمـ بـلـيـاقـةـ وـحـسـنـ تـعـرـفـ . وـأـمـالـ هـؤـلـاءـ لـيـسـ أـشـدـ مـنـهـمـ وـبـالـاـ عـلـىـ الـأـمـةـ وـالـإـنـسـانـيـةـ .

وـإـنـ التـارـيخـ لـيـقـدـمـ لـنـاـ أـمـثـلـةـ كـثـيرـةـ مـنـهـمـ ، يـكـفـيـ أنـ نـذـكـرـ مـنـهـاـ مـاـلـيـنـ سـاقـمـاـ فـيـ كـتـابـهـ Edgar Hoover مدـيرـ الـبـولـيـسـ الـاتـحادـيـ الـأـمـريـكيـ . قـدـ عـرـفـ النـاسـ إـلـىـ وـقـتـ طـوـيلـ فـيـ الطـيـبـ Moran قـطـباـ جـديـراـ بـكـلـ اـحـتـرامـ مـنـ أـقـطـابـ الـطـبـ ، يـنـيـناـ كـانـ فـيـ خـدـمـةـ عـصـابـ الـسـفـاحـ الـأـمـريـكيـ Dillinger إـذـ كـانـ يـضـمـدـ جـراحـ أـفـرـادـهـ بـأـجـورـ باـهـظـةـ بـلـ تـخـصـصـ فـيـ إـجـراءـ عـلـيـاتـ هـمـ تـجـمـلـ مـنـ غـيرـ المـكـنـ التـرـفـ عـلـيـهـمـ كـصـنـعـ قـنـاعـاتـ هـمـ تـغـيـرـ طـبـيـعـةـ الـوـجـهـ وـمـظـهـرـهـ دونـ أـنـ يـفـطـنـ أـحـدـ إـلـىـ اـصـطـنـاعـهـ ، وـكـسـخـ خـطـوـطـ أـصـابـعـهـ بـجـيـثـ تـحـوـلـ بـعـيـاتـهـ دونـ الـاهـتـدـاءـ إـلـىـ أـشـخـاصـهـ . وـكـانـ يـتـجـرـ كـذـاكـ بـالـمـخـدـراتـ تـحـتـ سـتـارـ مـهـنـةـ الـطـبـ وـيـلـقـيـ فـيـ التـداـولـ عـلـىـ دـفـاتـ تـدـريـجـيةـ أـورـاقـ الـبـكـنـوتـ الـمـسـرـوـقـةـ بـعـرـفـةـ عـصـابـاتـ السـلـوـ . وـكـانـ الأـسـتـاذـ Piquett مـثـالـاـ ثـانـياـ لـلـمـجـرـمـ ذـيـ الـمـهـنـةـ الشـرـيفـةـ ، قـدـ وـصـلـ يـوـمـاـ مـاـ إـلـىـ مـنـصـبـ النـائبـ الـعـالـمـ لـمـديـنـةـ شـيكـاغـوـ وـكـانـ مـعـ ذـاكـ الـمـسـتـشارـ الـقـانـونـيـ الـسـفـاحـ Dillinger كـماـ كـانـ فـيـ السـرـ أـشـدـ شـرـكـانـهـ نـشـاطـاـ وـأـقـوـامـ مـرـاسـاـ حـتـىـ أـنـهـ كـانـ الـمـدـبـرـ طـرـبـهـ وـالـسـاعـدـ عـلـىـ اـخـفـانـهـ عـنـ أـعـيـنـ رـجـالـ الـبـولـيـسـ الـأـمـريـكيـ .

وليس أدل من ذلك على أن العلم كثيراً ما يكون أشد خطراً على المجتمع من الجهل ، وذلك إذا تلقاء السفهاء وعدديو الخلق . فإذا أنت علمت وتفتت صبياً ذا ميل إلى الجريمة ، وضعت بذلك سلاحاً فتاكا في يد كفيفة باستخدامه . فليس الشأن في مكافحة الجريمة التعليم والتنمية ، بل إنها على العكس يؤجحان الميل الإجرامي ويزيدان من خطره وشره . وإنما الشأن في ذلك للتهذيب أو التأديب الخلق . وفرق بين التعليم والتأديب . فال الأول يضر النفس بوجه الخير ويدها كذلك على وجه الشر ، ولكن الثاني هو الذي يرغب النفس في الخير ويغمس إليها الشر . ومن ثم يكون العلم بثابة بذر توقف نماره على نوع التربة التي تتلقاء ، فلا يأتي بصالح المزار إلا إذا كانت هذه التربة صالحة . ويشبه العلم في هذه الناحية بالمال . فالثروة أداة شر في يد الشرير وأداة خير في يد الخير . وناهيك تمثيلاً لمعنى الجريمة بين يجمع بين سلامي العلم والمال مما وهو شرير . فالعلم يفتح له آفاق شر جديدة والمال يهيء له وسيلة التنفيذ . وهذه هي الطامة الكبرى .

فيل قديماً « كل مدرسة تفتح يقابلها سجن يغلق » وصاح Mirabeau في الجمعية التأسيسية للدستور الفرنسي بقوله « لا خاق بدون علم ». ولكن كيف يتأنى التسليم بمثل هذا القول على إطلاقه وقد ثبت في المائة سنة الأخيرة أن نشر التعليم الابتدائي والثانوي صاحبه إزدياد في عدد الجرائم ، وأن العقفات الطائلة التي صرقتها الولايات المتحدة الأمريكية في سبيل التعليم لم تأت بالثار الخفي المرجوة منها ٩

ليست المدرسة هي التي تُحوِّل الجريمة من المجتمع ، إذ ليست الأمية هي سبب الجريمة . وقد كان الميل إلى الجريمة قد يُصبح عادة عزوف عن المدرسة وقيود النظام بصفة عامة . فلما جعل التعليم إجبارياً ، أصبح كذلك حتى بالنسبة للأفراد المطبوعين على الميل الإجرامي ، فصاروا على غير شعور من الدولة وبأمر الدولة نفسها أشد خطراً على المجتمع ، إذ وضعت في متناول أيديهم مصادر جديدة عديدة للإيحاء الذاتي هي أنها لم يُمْكِن أسلوب الثقافة البارزة من مطبوعات ومصورات وأفلام سينائية الخ ...

وقد يتعرض أحد بقوله إن الإحصاءات قد دلت على تلازم بين الأمية والإجرام ، إذ لوحظ أن الجرائم أكثر عدداً في البيئة الجاهلة وأن عدد الجاهلين في السجون يفوق بكثير عدد المتعلمين . ولكن هذا الاعتراض مردود عليه بأن ذلك التلازم بين الجهل والإجرام ليس معناه أن الجهل هو سبب الإجرام . فالاجرام يرجع في الحقيقة إلى أسباب أخرى غير الجهل تذهب في السبب في الجهل كذلك ، منها الفقر والعيوب الفسانية الموروثة والضعف العقلي والضعف الخلقي . ومن جهة أخرى فإن الإحصاءات لا تسجل إلا ما وقع تحت قبضة العدالة من أفعال دون ما يكون قد أفلت من حكمها . فكثيراً ما تصر العدالة عن القرب على أيدي من يستعينون بذلك لهم وتقاومهم أو تؤديهم على إخفاء جرائمهم ، ومن ثم لا يتأتي ظهور أفعالهم في قوائم الإحصاء الجنائي .

وإذا كان العلم أثر طيب في تلك الناحية ، فإن هذا الأثر مقصور على التطبيق من حدة الموجة في أسلوب تنفيذ الجريمة . فيذكر الأستاذ

Carrara العالم الإيطالي في القانون الجنائي أن سجناء أطلق سراحهم من السجن بعد أن تعلموا فيه القراءة والكتابة ، فاستخدموها هذا العلم البسيط في كتابة خطابات تهديد إلى بعض الناس بغية ابتزاز المال منهم . كما أظهر التطور التاريخي أن قدم العلم صاحبه قدم في أسلوب الأجرام . وبعد أن كانت وسيلة الأجرام هي الصنف الوحشى ظهرت وسيلة العرش والخداع ، فالوسيلة الثانية تالية في النشأة الأولى ، يعنى أن الأجرام المتبع مرحلة لاحقة حديثة بالقياس إلى الأجرام السافر . ثم تتحول النوعان من الأجرام - كما يقر العالم Niceforo إلى إجرام متقدم متدين تصر عن بلوغه يد القانون ، ونصل القانون نفسه هو الذي يوحى به إلى المتعلمين المتدينين إذ يأمره بعدم الوقوع فيه .

مفاد ما ذكرناه أن الثقافة بدون خلق ، تعد الانسان بكل ما يلزم من الوسائل المنطقية والقانونية والفلسفية لتبرير أسوء الأفعال وأكثرها إيماء للانسانية . كما أن العلم بدون خلق يهدى بأبرع الوسائل الفنية تنفيذاً للجرائم . ولعل Rousseau عمق في قوله « أيها الناس لتعلموا أن الطيبة قد أحسنت بكم صنماً حين حجبت عنكم العلم بأسرارها على نحو ما تفعله الأم إذ تبدد سلاماً ضاراً وقع في يد ابنها . فأسرارها شرور أرادت أن تحفظكم من أذائها ، ومن أكبر أفضالها عليكم العقاب الذى تنزله بكم كلاً أصبتم من العلم حظاً . فالناس فاسدون ولو شاء لهم سوء الحظ أن يوادوا متطلعين لكانوا أكثر فساداً » .

أليس قدم الحضارة المادية والعلمية هو السبب في أساليب الأجرام

العربية ؟ أليس قدم العلم هو السبب في اكتشاف الأسلحة الفتاكة وتسخيرها للخراب والدمار ؟ فلو كان علماء القراءة أميين جاهلين لكان في أميّتهم أمن الإنسانية ، ولكان الجهل بذلك أجدى عليها .

لا تذكر فضل أهل العلم وإنما شارك العالم الإيطالي Flesch ف صحته « أيها الناس إنكم أحوج إلى أهل الأخلاق منكم إلى أهل العلم » .

الباب الثالث

عملية ميلاد الجريمة

أو أعراض الجريمة

المراد ب موضوع هذا الباب وهو مظاهر التكوين الإجرامي أو أعراض الجريمة بصفة عامة هو بيان كف تولد الجريمة ، وذلك بتتبع الفكرة الإجرامية في نثارها وسيرها وخروجها إلى حيز التنفيذ وما صاحبها في كل ذلك من أعراض بدت على شخص المجرم وظهرت في طريقة سلوكه .

وسنبين فيما يلي أن كيفية تولد الجريمة تختلف باختلاف نوعها ، كما تختلف عملية الصنع في المصنوع باختلاف نوع السامة المصنوعة . غير أن الجرائم مهما اختلف نوعها وتنوعت وبالتالي كيفية تولدها وظهورها يجمعها كلها من هذه الناحية أمر مشترك هو كون الجريمة دافعا - كما يتنا - وليدة تغلب الدافع إليها على أثر إفلات الزمام المرك عنها . هذا الأمر المشترك هو الذي سنبدأ الآن بإيضاحه متناولين بعده الأعراض المميزة لكل نوع من أنواع الإجرام على حدة .

الفصل الأول

تغلب الدافع بـعا لاقتلات الزمام

كما أن لكل مرض أعراضه الكاشفة عنه والمبنية خط سيره ، فإن الجريمة كذلك أعراضها المميزة والمصاحبة لفكرة الإجرامية ، في شأنها ونحوها وتنفيذها . وكما أن المرض كظاهرة تختلف أعراضه باختلاف الأمراض ، فإن الإجرام أيضاً كظاهرة تتأثر بأعراضه تبعاً لنوع الجريمة . على أن الأمراض منها تباينات أعراضها بتناقض أنواعها يمكن بيان كافية نشوئها بعبير إيجالي ترد إليه وتدرج تحت كل الأعراض . وهو القول في بساطة بأن المرض إنما يتولد تبعاً لتغلب جرثومته على القوة الحائلة دون فعل هذه الجرثومة في الجسم . فالجرثومه هي الدافع المحرك للمرض والجسم هو الزمام المسك عنه . وكذلك الحال في الإجرام ، إذ الجرائم مما اختلفت أعراضها تبعاً لأنواعها يمكن إيجال كيفية تولدها في عبارة واحدة تدرج تحتها كل الأعراض الإجرامية ، وهي كون الجريمة ناشئة من تغلب الميل إليها على القوة المانعة منها .

ويبيان كيفية تولد الجريمة كموضوع لهذا الباب ، لا يختلط بموضوع الباب السابق وهو خاص بمصادر التكوين الإجرامي والجريمة بصفة عامة . فكلامنا الآن عن الجريمة هو بثابة إجابة لسؤال يستفسر بكلمة كيف ، بينما كلامنا عنها في الباب السابق هو بثابة إجابة لآخر يستفسر بكلمة لماذا . ومن الجلي أن إيضاح كيفية تولد الجريمة لا يختلط بإيضاح

الأسباب أو المصادر التي من أجلها تولدت الجريمة بذلك الكيفية . فشنان بين ذكر الوراثة مثلاً كمصدر للجريمة وبين بيان الكيفية التي تولد بها الجريمة فعل الميل المؤدوث . فالأول بحث يبين لماذا أجرم المجرم والثاني بحث بشرح كيف أجرم .

على أنه من البديهي أن هذا الباب وثيق الصلة بالباب الأول الخاص بدراسة شخص المجرم كأسلوب للبحث في علم الإجرام ، كما أنه لهذا السبب عينه قوى الاتصال بالباب الرابع الم Relief في تقسيم المجرمين إلى فئات على أساس دراسة أشخاصهم ؛ العلة في هذه الصلة واضحة لأن كيـفـيـة تولـدـ الجـريـمةـ منـ المـجـرمـ تـوـقـفـ عـلـىـ نـوـعـ شـخـصـيـتـهـ ،ـ أـىـ عـلـىـ طـرـيـقـةـ تـفـكـيرـهـ وـطـرـيـقـةـ اـنـقـادـ إـرـادـتـهـ .

قلنا إن الجريمة – أيًا كان نوعها – تولد بطبيان الدافع إليها على الزمام المسك عنها . هذا الطغيان مرده إلى إفراط في قوة الدافع مصحوب في الوقت ذاته بنقص في قوه الزمام المانع . فالإفراط في قوه الدافع هو زيادة جاعنة في غريزة من الغرائز الأساسية عند الإنسان وهي غريزة البقاء وغريزة التناسل وغريزة القتال والدفاع باعتبارها منصة بهما مدعمة لها . على أنه ليس كل إفراط في غريزة من هذه الغرائز يؤدى بالفرد إلى الجريمة حتماً ، فالشعور بال الحاجة إلى المادة وهو متفرع عن غريزة البقاء ، قد يزيد لدى الفرد على القدر العادى دون أن يغنى مع ذلك إلى ، ارتكاب سرقة والشعور بالحقد ضد عدو لهود ، يتفرع هو الآخر عن غريزة البقاء وقد يتواافق لدى الفرد قدر مثالى فيه دون أن يؤدى مع ذلك

إلى ارتكاب قتل . والشعور باشتهاء الجنس الآخر وهو متفرع عن الغريزة الجنسية قد يتجاوز عند الفرد الحد العادى المأوف دون أن يشهى مع ذلك بارتكاب جريمة عرض مثل اغتصاب امرأة كرها . ومن ثم فالإفراط في قوة الدافع لا يكفى بعفده لتوليد الجريمة ، بل لابد أن يكون مصحوباً كذلك بنقص في قوة المانع . والمراد بقوة المانع بذلك الفرائز الثانوية التي تشعر بحب الغير والتي تكون منها الشخصية السامية للفرد ، وتنشأ من صقل الفرائز الأساسية القائمة عليها شخصيته الأصلية الدنيا وتجهيزها بالتأديب والتهذيب إلى التعلق بخير الآخرين والسمو على الانحصار في حب الذات . وظاهر أن هذه الشخصية السامية في الفرد تختلف باختلاف الناس ، وتتوقف على منبت الشخص وما تلقاه منذ صباه من تهذيب وتأديب ، وما تلقته وساد نموه من مبادئ خلقيّة أو دينية تشيع بها جو أسرته أو البيئة الاجتماعية التي أحاطت به . فهي قد تكون معدومة في تكوين الفرد وقد تكون قائمة مع تفاوت في درجات توافرها باختلاف الأفراد . وهنا نوجه الأنظار إلى ضرورة فهم تلك الشخصية على معناها الصحيح باعتبارها الزمام الممسك عن الجريمة وعن الشر بصفة عامة . فليست تلك الشخصية مجرد إلمام نظري بقواعد الأخلاق ولا مجرد قدرة على تمييز الخير من الشر ... ذلك لأن هناك فارقاً بين إدراك الخير وبين الإحساس بميل إليه ، كاً أن إدراك الشر شيء والإحساس بالنفور منه شيء آخر . فـأـمـعـالـ يـكـونـ المـانـعـ منـ الجـريـمةـ ويـعـتـبرـ بـثـابـةـ الزـامـ المـمسـكـ عنـهاـ هوـ حـبـ الخـيرـ وـكـرهـ الشـرـ بـشـرـطـ أـنـ يـكـونـاـ مـيـلاـ طـبـيعـياـ تـطـيعـ الـفـردـ بـهـ وـخـصـلـةـ رـاسـخـةـ تـصـدـرـ عـنـهاـ طـرـيقـةـ سـلـوكـهـ عـلـىـ نـحوـ تـلـقـيـ غـيـرـ مـهـبـكـلـفـ وـلـاـ هـصـطـنـعـ أـمـاـ إـذـاـ اـقـصـرـتـ فـسـيـةـ الـفـردـ فـيـ تـكـوـينـهاـ

على مجرد إلام نظري بوجوه الخير ووجوه الشر دون تعليق عاطفي بالخير وعزوف شعوري عن الشر ، فابنها تهـىـ السبيل إما لظهور مجرم ذي تكون إجرامي وإما لظهور شخص ذي تكوين غير خاقـي يـمـيثـ في الأرض فـادـاـ دون أن تفلـحـ يـدـ القانون الجنـائـيـ في الوصول إـلـيـهـ ، ليبرـاعـتهـ في طـلـاءـ مـسـالـكـ بـعـظـيرـ خـدـاعـ منـ مـطـابـقـةـ الـأـخـلـاقـ وـالـقـانـونـ ، وـمـقـدـرـتـهـ عـلـىـ الإـفـلـاتـ مـنـ كـلـ حـمـاسـةـ وـعـلـىـ قـادـيـ كـلـ المـآـزـقـ . وـالـفـرقـ بـيـنـ إـدـراكـ الخـيـرـ وـالـشـرـ وـبـيـنـ الشـعـورـ الطـيـعـيـ بـالـإـقـبـالـ عـلـىـ الـأـوـلـ والـانـصـرافـ عـنـ الـثـانـيـ ، إـنـ هـوـ إـلـاـ الفـرقـ بـيـنـ ثـمـرـةـ التـعـلـيمـ وـهـوـ تـقـبـيـنـ يـتـناـولـ الـعـقـلـ وـبـيـنـ ثـمـرـةـ التـأـديـبـ وـعـوـ عـاطـفـيـ يـتـناـولـ القـلبـ .

ولا ينفي عن البال أن مجرد طفيان الشخصية الدفينة لفرد كما
قلا لا يؤدي بعفرده إلى الإجرام . ذلك لأن هذه الشخصية القائمة على
الغرائز الأساسية قد يؤدي طفيانها على العكس إلى ظهور روانه جلية
خارقة العادة من الفكر والفن والشعر ، تنبئ من الدائرة اللاشعورية
لنفس باعتبارها المكن الحفيظي لتلك الغرائز ، على أثر عناه آلام جسمية
أو نفسية تثير وتحمر كثيفاً المرء قوى غريزية كانت فيه هامدة ساكة .
ذلك يؤدي طفيان الشخصية الأساسية إلى الإجرام ، لابد أن يكون
هذا الطفيان مصحوباً بضعف في الشخصية السامية أى بنقص في الغرائز
الثانوية الحية ، يوجه النشاط النفسي توجيهها منحرفاً إلى عدم الاتكاث
بخير الآخرين وصالحهم .

و الواقع أن الناس قنوات ثلاثة . فئة يمتاز أفرادها بنحو في الشخصية

السامية يقيّد نشاط الشخصية الأساسية إلى حد يحول دون أن تكون هذه الشخصية مصدراً لأفكار إجرامية أو يقف بها عند الإجرام التصورى الذى لا يتعدى عالم الخيال إلى عالم الواقع . وفترة ثانية تكون الفالية العظمى من النام ويتميز أفرادها بأن الشخصية السامية عدم والشخصية الأساسية توجدان على قدر واحد من التوازن ينبع منها توازن لا يسمح بجعل إحديهما طاغية على الأخرى ، ومن هذه الفترة ينتج الجرم بالصدفة ، وهو الجرم الذى يختل التوازن عنده عرضًا بين الشخصية الأساسية والشخصية السامية فتتطلب فيه الأولى على الثانية فعل عوامل طارئة يكون من شأنها بعبارة أخرى إعلاء قوة الدافع والشخص من قوة المانع . وكثيراً ما تكون تلك العوامل الطارئة خارجية يمكن منها القول بأن إجرام الجرم بالصدفة راجع عادة إلى تأثير الخارج أكثر منه إلى تأثير الداخل ، وأن فعل البيئة وظروفها الملائبة أظهر فيه من فعل التكوين الداخلى النفس . والفتة الثالثة والأخيرة تضم أفراداً يتميزون بنمو خارق العادة في الشخصية الأساسية أى بـ «فراط» في الفرائض الأصلية مصحوب بنقص في «نم» الشخصية السامية يصل أحياناً إلى حد التحول بتلاشياً . ونذكر هنا ملاحظة هامة يتعين أن تكون حاضرة في الذهن دائمًا كلاماً وردت في الكلام إشارة إلى الشخصية السامية ، وهي أن المراد بهذه الشخصية هو التعلق العاطفى بالخير والنفور العاطفى من الشر لا مجرد الإلحاد النظري بهما . وظاهر أن هذه الفتة الأخيرة هي التي ينتهي إليها الجرمون بالتكوين ولهم خصال في تكوين الشخصية تميز طائفية منهم عن الأخرى كاسنرى ، ويشتغلون جميعاً . رغم اختلاف خصائصهم ووجاهاتهم النفسية . في خاصة مشتركة هي أن

إجراءاتم راجع إلى الداخل أكثر من الخارج ، أى إلى عناصر النفس أكثر من ظروف البيئة .

وبديهي أن بيان الكيفية التي تولد بها الجريمة يقتضي إظهار ما لا بد المجرم من عوامل خارجية وداخلية في لحظة وقوع جريئته بالذات . ولما كان من العسير على الباحثين متابعة ما يجري في هذه اللحظة بالذات لكونها تفلت عادة من متناول بحثهم وملحوظتهم ، لم يكن بد من الاستعانة على استظهار ما يدور في تلك اللحظة بدراسة شخصية المجرم نفسها والرجوع إلى ما ساد تكوينها من عوامل داخلية وخارجية أثرت عليه في ماضيه . غير أن تسجيل ما دار في ذات لحظة تفاصيل الجريمة غير متذر كلية وإنما تكتفي الصعوبة في جانب كبرته . ذلك لأن بعض الأعراض الملزمة للجريمة وقت ارتكابها قد يظل ماثلا في مكان وقوعها إذ تكشف عنه آثار يخلفها الجاني في هذا المكان أو في شخص المجنى عليه . ولكن استبطان نفسية الجاني في ذات الوقت الذي أجرم فيه ، وتتبع كيف نشأت الفكرة الإجرامية عنده . وكيف اختارت وكيف تملأ رأسه وكيف تفذهـا ، أمر لا يتأتى الوقوف عليه إلا بطريق غير مباشر أمن أسلوب له هو دراسة شخص المجرم نفسه ، كما سلف بيان ذلك .

ومن ثم تبدو صلة هذا الباب لا فحسب بالباب الأول الذيينا فيه دراسة شخص المجرم كأسلوب البحث في علم الإجرام ، بل كذلك بالباب الرابع الم Relief ، وسوف يقسم المجرمون فيه على طوائف تميز كل منها خواص معينة لا شك تتفق الضوء على الكيفية التي تولد بها الجريمة في كل طائفة .

ومن جهة أخرى فإنه من المفيد في دراسة شخص المجرم كما رأينا ، وبالتالي في إلقاء الضوء على كيفية ظهور جريمه ، تحديد المصدر الذي ينتهي إليه المجرم من أسرة وسلاة ووسط اجتماعي وشعب . وتنظر فائدة هذا التحديد من ناحية معينة هي بيان وتفسير مرحلة المسؤولية التي يتغلب بها لدى الفرد الدافع إلى الجريمة على المانع منها ، ودرجة التكرار في تتحقق هذا التغلب . وفضلاً عن ذلك فإن تحديد الشعب الذي ينتهي إليه المجرم فائدة أخرى ، هي تفسير ما يقع في الشعب من إجرام كبة ونوعاً . فمن حيث الكبة قد يbedo الإجرام لدى شعب متاخر أقل كبة منه لدى شعب متقدم دون أن يشير هذا الأمر استناداً ، إذ يمكن أن تعزى قلة الإجرام نسبياً في الشعب المتاخر إلى انخفاض في المستوى الأدبي والخلق لهذا الشعب يقل معه مجموع القواعد المقيدة للسلوك والتي يعد الإخلال بها جريمة . ومن حيث النوع كثيراً ما يسود إجرام الهم في الشعب المتاخر بينما يسود في الشعب المتقدم إجرام المال ، إذ لوحظ في التطور التاريخي للشعوب أن افراط الغزو في غريزة القتال والدفاع سابق في الزمن على افراط الغزو في غريزة الاقتاء رغم أن كلتا الغريزتين متفرعة عن غريزة البقاء .

ورغم أن كمية تولد الجريمة تختلف باختلاف نوع المجرم نفسه أي نوع الطائفة التي ينتهي إليها المجرم ، إلا أن هذا الاختلاف يظهر تقسيماً من الباب الرابع المخصص لظروف المجرمين وليس

محل يانه هنا . فحل عنايتنا هنا في الباب الثالث هو بيان كيفية تولد
الجريمة وكيف تختلف باختلاف نوع الجريمة . ونعني بهذا أنه بينما
ينصرف الباب الحالى إلى بيان الاختلاف في كيفية تولد الجريمة فيما
ل نوع الجريمة ، يتناول الباب المقبل بيان الاختلاف في كيفية تولد الجريمة
تبعاً لنوع المجرم .

الفصل الثاني

اختلاف تولد الجريمة بـأ نوعها

أولاً : جرائم الوعناء على المال : -

جريدة الاعتداء على المال في صورة السرقة على الأخرين ، قد تولد إما عرضاً وإما بداعٍ ميلٍ طبيعيٍ إليها في تكون السارق نفسه . وقد روى هذا الاختلاف في سرقات الأحداث . فهناك سرقة يرتكبها الحدث بداعٍ ضرورة ويسمى بها علماء الإجرام خطأً بالسرقة دفاماً شرعياً عن النفس كاً في اخلالٍ وغيفٍ خبيز دفماً لفائدة جوع . وهناك سرقة يرتكبها الحدث بداعٍ الحرمان الذي يجد نفسه فيه تبعاً لظروف عائلية سيئة افتقض فيها العطف عنه فقدم مهما من يخوضنه ويرعاه . وهناك سرقة يأتيها الحدث إشباعاً لحاجته إلى إصلاح وضع يراه غير عادل أو إلى الظفر بشيء يعتقد أن له الحق فيه ، ويسمى بها بعض العلماء بالسرقة العزائية أو التعويضية . وهناك سرقة يرتكبها الحدث بفعلٍ مركبٍ شخصٌ قام لديه نتيجةً سوء معاملة يلقاها في أسرته من الناحية المادية أو الأدبية أو نتيجةً استهالة عشوره على ما يشبع مطامعه ومعاناته ، وتتخذ السرقة العرضية أحياناً صورةً الاعلال من الفنى إشباعاً لحاجةٍ محتاجٍ قصيراً أى صورةً للسرقة في سبيل الفيد باعتبارها مضادةً للصورة المألوفة من السرقة في سبيل النفس . وظاهر أن هذه السرقات تتوقف بصفةٍ عرضيةٍ تبديها عن السرقات المبنية

من ميل طبيعي إلى السرقة طبع به تكوين السارق ،

هذه المقابلة بين السارق بالصدفة وبين السارق بحكم الميل والتكون تصدق كذلك على الصوص الكبار في السن . فنهم من يسرق عرضاً ومنهم من يسرق ملil عنده إلى السرقة . فمن قبيل السرقة العرضية ما يحدث عادة من سرقات يرتكبها بعض أفراد الكتل الشعيبة في أوقات الفسق الاقتصادي المصاحب للحروب والثورات والاضطرابات السياسية والاجتماعية . إذ يعز عندئذ على المرء أن يجد ما يسد له حاجاته الفضفورة فتشح الموارد وتحتل توزيعها وتتصبح صعبه المال ، وتنطوي قوة الحاجة الغريزية على نداء العقل فيستحل الفرد في سبيل إشباعها كل سبيلاً ولو كان هو السرقة أو أية جريمة أخرى من جرائم المال بل إنه حتى في تلك الأوقات الاستثنائية من الأزمات الاقتصادية يتميز المجرم بالصدفة عن المجرم بالتكتونين . ولذلك يتضح ذلك نبين فيما يلي الفرق بينهما فحسباً وهو يظهر من وجوه ثلاثة : -

- ١ - أن المجرم بالتكتونين حالة الفسق الاقتصادي ، وقوعه في الجريمة أسهل وأسرع من وقوع المجرم بالصدفة فيها ، ذلك لأن الأفراد مختلف كل منهم عن الآخر في مدى قوة المانع من الجريمة ، وبالتالي في مدى قوة الاحتمال والاستعداد للتضحية والرضا بسلوك كل الطرق عدا طريق الجريمة . ففي حيث ينتهي الفرد إلى فئة يتوازن فيها الدافع والمانع فإنه لا يجرم بالصدفة في يسر وسهولة ، ولو كان الطرف استثنائياً في شدة الإغراء بالجريمة ، وإنما يجرم بعد تردد وبدل

مقاومة للفكرة الإجرامية تنتهي بالانصياع لهذه الفكرة ، الأمر الذي ينقى لدى المجرم بالتكوين . فهذا المجرم سريع الانزلاق إلى الجريمة لا يتوقف في تسلية ندامها إبان الظروف العادية ويكون هكذا من باب أولى في الظروف الاستثنائية .

٢ - أن المجرم بالصدفة يصعب عوده إلى ذات جريمه من جديد ، خلافاً للمجرم بالتكوين فهو سريع الوقع في الجريمة سريع العود إليها .

٣ - أن المجرم بالتكوين يشعر على آثر ارتكابه الجريمة بنوع من الاغبطة والانشراح والملته لا يتوافر عند المجرم بالصدفة .

بعد هذه المقارنة نبين فيما يلي خصائص الميل التكويني إلى جرائم المال والأعراض التي تكشف عن هذا الميل وتعيز وبالتالي السارق بالتكوين عن السارق بالصدفة . فالميل إلى السرقة يميزه ما يأتي :

١ - الاقطاع الدائني بأن السرقة ضرب من النشاط المشروع ككل نشاط آخر .

٢ - الاقطاع بأن العمل الشريف لا يجدى كوسيلة صالحة لكسب العيش ولإرضاء مطالب الحياة .

٣ - الشعور بالحاجة إلى دخل سهل المثال وافر الـكبة لإشباع

شهوات ورذائل لا يمكن أن يتيح إشباعها الدخل المستمد من العمل الشريف .

٤ - الرغبة الشديدة في المخاطرة والمجازفة وهي تفسر كذلك هياج مخترق السرقة بلعب القمار .

٥ - الشعور بارتياح واستئناع داخلين يصحبان تنفيذ السرقة .

٦ - الشعور بالغرور والكبرياء والترفع عن الاستجداء وطلب الإحسان .

٧ - انعدام الطاقة الاحتمالية للعمل الشريف وعدم الاستعداد الجماني والنفسي لانهوض به الأمر الذي يدل عليه قلب فالمزاج وزهد في قيود النظام .

ويفسر هذا الميل التكيني إلى السرقة بالانحراف في غريزة الاقتناء والامتلاك باعتبارها متفرعة عن غريزة البقاء سواء أكان هذا الانحراف منصبا على كبة الحاجة الغريبة أو على نوع هذه الحاجة . ويطلب أن يكون الانحراف في تلك الغريبة مصحوبا كذلك بخلل في الإفرازات الداخلية للندد يزيد من حدته ويضاعف جانته .

وندرج الميل التكيني إلى السرقة تحت نوعين رئيسيين : أحدهما يتميز به المجرم ذو التكوين الناقص والثاني يتميز به المجرم ذو الاتجاه السيكوباتي أو العصبي السيكوباتي . فالميل إلى السرقة عند المجرم ذي التكوين الناقص يفسر بأن هذا المجرم لديه نفس عام في فهو الحلق والتهدب لشخصيته ، ومن ثم يجعله هذا النقص ممداً لارتكاب

الجريمة بصفة عامة سواء كانت من جرائم المال أو من جرائم الدم أو العرض . والميل إلى السرقة عند المجرم ذي الاتجاه السيكوباتي أو العصبي السيكوباتي يفسر بظواهر خاصة عضوية ونفسية في هذا المجرم تصبحها اضطرابات افعالية وتساعد على نشأة الفكرة الإجرامية بحيث تسلط هذه الفكرة على المدمن من جهة وتشترن بها من جهة أخرى حالة من القلق النفسي . تلك الظواهر ترجع إلى خلل في وظائف الأعضاء والغدد والأعصاب . من أجل ذلك كثيراً ما تنتهي ذلك النوع من الأوصاف في لحظة تنفيذ السرقة نوبات من الرعشة الجسمية التي تتزايد كلما كان التنفيذ معنوياً بالعقبات . كما أن بعضهم لا سيما الثالون منهم تنتهي أحياناً إلى جانب حالة القلق الذي يساوره عند تنفيذ السرقة حالة من الاضطراب الجنسي تصل أحياناً إلى حد إزالة السائل المنوي .

أما عن العوامل التي توقف الميل إلى السرقة وترتبط عليه مفعوله فهي عديدة . وإن أوطناً وأهلها هو عامل الشعور بالحاجة . ولا يفاس هذا الشعور بعيار مادي وإنما يتوقف على التقدير الشخصي للمجرم نفسه ومدى ما يطمح إليه من متاع مادي أو من متاع غير مادي ولكنها تتطلب المادة كوسيلة ل الحصول عليها مثل المتعة بالنسبة للنساء . ومن منبهات الميل إلى السرقة كذلك تعاطي المخدر ولو لم يفض إلى السكر والإيماد الداني الناشئ من العشرة السيئة والمثل السيئة ومن الصحف والسينما .

على أن الميل إلى السرقة كما ينبع إلى النوع البسيط منها يؤدي كذلك إلى السرقة بطريق الكسر وإلى السرقة بالإكراه وإلى النصب وغيرها من جرائم الاحتداء على المال بصفة عامة .

فالسرقة بالإكراه تكون عادة وليدة الجم بين عامل غريزة القتال والدفاع وعامل غريزة الاقتا. إما عرضاً لاصطدام المصل بعقبات لم يكن يتوقعها أو يقاومها خائنة من جانب المجنى عليه ، وإما خلل مشوب به غريزة القتال والدفاع إلى جانب ذلك الذي يشوب غريزة الاقتا. فيتوافق مع الميل إلى السرقة ميل إلى العنف . والتصب اعتداء على مال الغير كالسرقة يتميز عنها بأن وسليه هي الاحتيال والخداع . وينتهي الميل إلى السرقة بالاعتداء على المال في صورة النصب حين تكون لدى الفرد إلى جانب ذلك الميل خصال معينة منها الخيال الحصب والإفراط في التصورات غير الواقعية ، والفالات في الإحساس بالكيفي الدلالي ، والشره مع الرغبة في المشاريع الضخامة ، والضعف في ملكة التقد وفي المساعدة الحقيقة الأدية .

مثل هذه الحصول هو الذي يفسر كيف ينبع الميل إلى السرقة أنواعاً مختلفة من الاعتداء على المال . فالبعض ينشل والبعض الآخر يسرق بطريق الكسر أو يسرق من الفنادق أو يسرق بالقسر والإكراه أو ينصب . وكثيراً ما يكون لدى المصل تخصص في نوع معين من جرائم المال بحيث يحس بالعجز عن ارتكاب أي نوع غيره بل يشعر أحياناً بالنفور من الأنواع الأخرى وعدم استساغتها . وقد لوحظ على امرأة عائدة في جرائم المال من المودعات سجون روما ، أنها كانت ترتكب سرقاتها خارج المنزل الذي كانت قوم بالخدمة فيه ، ولم تكن تستبيح مطلقاً لنفسها أن تخلس شيئاً مما بداخل المنزل عزوفاً منها عن أن تخون مخدومها ومصدر رزقها . وما تقدم تبدو أهمية الدور الذي

تلعب في علم الإجرام دراسة شخص السارق كجرم ، إذ أن هذه الدراسة تلقي الضوء على تكوينه النفسي وتفسر انصرافه إلى نوع دون آخر من جرائم المال .

والسرقة التي ترتكب ليل إليها لا تخلط بالسرقة التي ترتكب لمرض عقلي . فكثيرة هي الأمراض العقلية والنفسية التي يكون ارتكاب السرقة من أعراضها ، وليس هذا مجال دراستها . وإنما نشير إشارة عابرة إلى أحد السرفات المرضية المعروفة ويطلق عليها *Cleptomanie* . وتولد هذه السرقة من فكرة توحى بها تسلط بقوة على ذهن المريض فتدفعه إلى تنفيذ المرة كرهاً عنه بنوع من القهر لإرادته الواعية بل في حالة من العناه النفسي ؛ ويرتكب السرقة لذاتها دون أن يكون له أي هدف منها أو مطبع يريد إشباعه من ورائها . هذه السرقة الكلبيتومانية مختلفة عن أخرى شبه كليبتومانية يرتكبها السارق تحت تأثير حالة مرضية طفيفة من الخلل العقلي والعاطفي ، ولكنه يشعر فيها على العكس بذلك ومتعدة ويستخدم حصيلتها في اشتعال مطالب شخصية .

ثانياً : جرائم الاعتداء على العرض :

هذه الجرائم ينتجهما شذوذ في الغريرة الجنسية . غير أن هذا الشذوذ بمفرده لا يؤدي إلى الجريمة كوسيلة لإشباعه إلا إذا افترضت به ظروف تحصل منه عرضاً مصدراً لجريمة ولا تبدو خطورته إلا حين يكون مصحوباً بتكون إجرامي كذلك . فمن الظروف التي تساعد على إشاع الشذوذ الجنسي بطريق الجريمة ما يحيط بالفرد من أحوال صحية سببية وعادات

قيحة وأمرة منحلة خلياً وصور فاضحة تثير الاشتئاء . على أن هذه الظروف حين يفضي الشذوذ الجنسي تحت تأثيرها إلى الجريمة بحكم الصدفة تنتج منها عادة جريمة على جانب غير كبير من الجسامه كال فعل الفاضح . ولا يتحقق الشذوذ الجنسي جريمة خطيرة إلا حين يقترن بتكون إجرامي في الفرد . وكثيراً ما تقع جرائم العرض الخطيرة من أفراد يرتكبون كذلك جرائم اعتداء على المال والأشخاص ، ويقرنون عادة اعتداءهم على العرض باستخدام العنف .

ومن الجلى أن الغريرة الجنسية دوراً كبيراً في تكوين شخصية الفرد وفي تكيف نشاطه والاتجاه به إلى أعمال جليلة خيرة أو إلى أعمال وضيعة مؤذية . فلدراسة هذه الغريرة عند الفرد أهمية كبيرة في تفسير ما يصدر عنه من أفعال بصفة عامة ومن جرائم اعتداء على العرض بصفة خاصة .

على أن الشذوذ كاقتنا الآن كثيراً ما يكون كامنا لدى الفرد دون أن تنتفع منه الجريمة . فالى بشيم الفرد هذا الشذوذ بطريق إجرامي لا بد أن يكون تعلقه العاطفي بقواعد الأخلاق ضعيفاً ، وأن يكون لديه ميل تكويني إلى الجريمة لا بصفة عامة تبعاً لاختلاف أو لارتخاء الزمام المسك عنها لديه وتصاب الغريرة الجنسية بشذوذ إما كاماً وإماً كيناً ، أى إما كية وإما نوعاً . فالشذوذ من حيث الكمية يتعلق بإفرازات الغدد الجنسية ونوضح فيما يلى الشذوذ من حيث النوع .

فالشذوذ النوعي في الغريرة الجنسية إما أن يتخذ صورة اقلالية وإما

أن يتخذ صورة فسادية . والصورة الاقلالية هي المعاذية بين فردان من جنس واحد ذكر أو مؤنث . ولا تختلط هذه الصورة من الشذوذ بأفعال الاختلاط الجنسي التي تقع صدفة بين فردين من جنس واحد وتبين عنه أنها مقصورة على ظروف عابرة كالاجتماع في سجن أو في مدرسة أو في مكان لا يكون مستطاعاً للفرد فيه أن يباشر النشاط الجنسي الطبيعي مع آخر من جنس مغاير . تلك الأفعال المرفوضة تكون على خلاف الشذوذ الاقلالي بثابة وسيلة تعويضية تحمل الواقع الطبيعي بين ذكر وأنثى ، وترجم عادة إلى تفاوت بين الأفراد في التكوين الجنسي وفيما يتوافر بهم من خصائص الرجولة وخصائص الأنوثة ، ويفضي هذا التفاوت عند الذكور إلى تباهي بينهم بتبع الفعل الطرفين اللازمين لارتكابه بأن يهيء له إلى جانب الطرف الإيجابي فيه طرفاً سليماً .

ويعلل العلم تعلق الفرد باخر من جنسه ، إما بعامل وراثي وإما بعامل من الاضطرابات التي أصابت والدته أثناء الحمل به فأثرت على تكوينه وهو جنين ؛ إذ يكون من شأن عذين العاملين أو أحدهما التأثير على القوة الدافعة الموجهة للتقويم الجنسي ، فتتمو خلايا الجنسية الجنين بقدر واحد في كلا الاتجاهين : الاتجاه الذكر والاتجاه المؤنث ، أو يبدأ نمو خلايا الجنسية على نحو طبيعي متنظم - وخلال في تكوين الهرمونات - تنشأ به خصائص ثانوية لكل من الجنسين في وقت واحد . وهكذا يتطلب على الفرد قدر كبير أو صغير من الميل إلى ذات جنسه . ويتجلى هذا الميل إما في صورة هيام أفلاطوني وإما في صورة أفعال مادية ، وقد يتتخذ

صورة غلة بالآداب العامة تصل أحياناً إلى الفضيحة وإلى التهديد بآثارها
بنية ابزار المال . بل يفضى ذلك الميل أحياً إلى غيرة على الفرد المحبوب
من ذات الجنس بل إلى جرائم عنف وجرائم قتل ، لا سيما حين يكون
الميل نفسه مقترباً بتكون إجراء في الفرد .

أما الصورة الفاسدية للشذوذ في الغريزة الجنسية فتتخذ أشكالاً عديدة
فن أشكالها حب العرض أي ميل الفرد إلى الكشف عن عضوه التناسلي
وعرضه على الغير وشعوره في ذلك بلذة جنسية . هذا الشكل من الشذوذ
نشأ عنه جريمة الفعل الفاضح العلني .

وهناك شكل آخر من الشذوذ يطلق عليه (Sadisme)Sadisme وفيه لا تدور الشهوة الجنسية عند الفرد ولا تكتمل لقائها إلا إذا أتى
أفعالاً من العنف على جسم المرأة . هذه الأفعال تتفاوت في الجسامه من
ضرب بسيط إلى جروح بالغة في الثديين أو في عضو التناسل ، وأحياناً
تصل إلى حد القتل خنقاً أو بكم النفس . وقد يتجل هذا الشذوذ
الجنسى المعروف بالساديزم في نوع آخر من أفعال التعسف والقسوة
والاعتداء التي تبدو في ظاهرها مقطوعة الصلة بالغريزة الجنسية بينما تكون
في الواقع صادرة عن ذلك الشذوذ فيها . من هذا القبيل التزام الرجل
في علاقه بالمرأة غلظة وفظاظة لا موجب لها سعياً وراء اللذة الجنسية
التي يشعر بها حين يراها على حالة من العناه الجسدي أو النفسي و تقوم
مقام الساديزم ظاهرة أخرى شاذة هي بثابة عوض عنه ، وهي المتعة الجنسية
التي يحس بها الفرد حين ينزل بالأشخاص الخاضعين لسلطانه عناه مادياً

أو أديباً أو حين يقع عليهم عقوبات جسدية وكثيراً ما تبدو هذه الظاهرة على بعض المعلمين في المدارس . على أنه يجب عدم الخلط بين العنف الراهن إلى الساديزم وبين العنف الذي وإن صحب جريمة العرض - لا يرجع مع هذا إلى ذلك الشذوذ الجنسي وإنما إلى تكون إجرامي لدى الفرد يجعله ميالاً إلى العنف بصفة عامة سواء عند مباشرة النشاط الجنسي أو عند إثيان أي نوع آخر من النشاط .

ويقابل (ال الساديزم) شذوذ آخر عكسي يسمى (ماسوكيزم) *Masochismo* ويعناه أن يستساغ في سبيل إثارة الشهوة الجنسية وإشباعها الخضوع لأفعال من العنف والإذلال يرتكبها الشخص المحبوب . وقد يلجم المصاب بهذا الشذوذ إلى العنف في سبيل أن يقابل بهله أو بأشد منه من جانب المعذى عليه أو في سبيل أن يلق اضطهاداً وإذلالاً أو أن يقبض عليه البوليس .

وهناك أيضاً شكل من الشذوذ يطلق عليه (فيتيسزم) *Feticismo* وفيه تثور الشهوة الجنسية عند رؤية أجزاء معينة من جسم الغير رجالاً كان أو امرأة أو ملابس من لون معين يرتديها الغير ، دون أن يكون لهذه الرؤية عند الفرد العادي ذلك الأثر المثير للشهوة . ويؤدي ذلك الشذوذ إلى اتيان أفعال مختلفة بالحياة أو إلى أعمال اعتداء على المال كـإذا أقبل المصاب به على إخلاص الشيء أو الملبس الذي رأه على جسم المرأة وراق له ، ويفضي كذلك إلى أعمال عنف حين تكتنف إشباعه صعوبة أو مقاومة .

وأخيراً يتخد الشذوذ شكل الميل الجنسي إلى المخaram أي الجاذبية بين جانبي من رجل وامرأة لا يسع أن يشتهي أحدهما الآخر كأنه وابنته أو أم ولدتها . وبصرف النظر عن التعليل العلمي لهذه الظاهرة

الى لازال تفسيرها محل بحث ، فإنه مما يدخل في نشوئها انحطاط أدبي راجع إلى عدم تعلق عاطفي بأصول الخلق وشذوذ جنسى أو عضوى ينشأ عنه جوح في الشهوة وبالتالي انحراف في قوة ضبط النفس يساعد عليه فساد الجو المائلى وتشبعه بعادات سيئة مثل تعامل المكبات ، فضلا عن اتاحتها للخلطة على نحو مثالى فيه غير مقيد .

من ذلك الشذوذ الذى يصيب الغريرة الجنسية سواء في الكبة أو في النوع تولد جرائم الإعتداء على العرض بصورة المختلفة من وقوع بالإكراه أو هتك عرض أو فعل فاضح أو خطف إإناث . على أن خطورته تتضاعف حين يصحبه تكون إجرامى عند الفرد المصاب به ، فيصبح اجرام العرض عندئذ أكثر تكراراً وأشد جسامه .

ولما كان الغريرة الجنسية تأثير كبير على النشاط النفسي للفرد ، فإنها كثيراً ما تكون الباعث الخفى لجرائم تبدو منقطعة الصلة بها ، ويفسر خفاء الطابع الجنسي في هذه الجرائم إما بأن الطبيعة الجنسية الأصلية لكثر من الأفكار الإجرامية تخضع للتغييرات تحدتها ظروف الملابسات المحيطة بندو هذه الأفكار وإما بالاتجاهات النفسية التي يتخذها المجرم في سبيل وضع فكرته الإجرامية .وضع التنفيذ ، وإما بالحرص الطبيعي على إخفاء الأصل الجنسي لفعل الإجرام لاسيما حين يكون هذا الفعل منبعثاً عن ضعف أو شذوذ في الغريرة الجنسية أو عن ظروف يهدو بها شائناً لكرامة المجرم . فيئا يكتنف القموض بعث الجريمة يكون من المفيد في التكشف عن كثبة تولدها البحث والتفعى عن الحياة

الجنسية لمرتكبها ، لاحتمال أن يكون قد ساهم في توليد الجريمة
شذوذ جنسي .

وأخيراً فانه يتعين التفريق في الجرائم الجنسية بين الجريمة المرضية
الواقعة بعض الصدفة والجريمة المبعثة عن تكوين إجرامي وبين الجريمة
الصادرة عن مرض عقلي ، إذ لا تدخل الجريمة الأخيرة في موضوع
دراسةنا . وبالنسبة للجريمة الناشئة من تكوين إجرامي لا يخلط العامل
المسبب لها وهو هذا التكوين مصحوب بشذوذ كمي أو كيفي في الغريزة ،
بالعامل المساعد أو المنبه ومثاله تعاطي المخدر أو المكifات إذ يترب
عليه إيقاظ للميل الإجرامي مصحوباً في الوقت ذاته بإضطراف الزمام
الماهن من إشعاع هذا الميل . كما أن كلا من هذين العاملين يتسيز أخيراً
عن بعض الظرف المهيء وهو ما يعرض لل مجرم في الوسط المحيط به
من أمور مختلفة . وقد سبق أنينا ذلك في الكلام عن
مصادر الجريمة .

ثالثاً: جرائم الاعتداء على الأشخاص :

تولد هذه الجرائم من شذوذ كمي أو كيفي في غريزة القتال والدفاع
المترفرفة عن غريزة البقاء . فتجلى غريزة القتال والدفاع في الأفعال التي
يهدف الفرد بها إلى صون وجوده ضد ما يمس به من طغيان الآخرين
ولقد فحوى غريزة نافعة لبنيان الجماعة حين تجري بجرائمها الطبيعي ،
ولا تصبح ضارة إلا حين تحرّف عن هذا المجرى . وتنعرف غريزة

القتال والدفاع إما إلى قصان وإما إلى إفراط . فالقصان يظهر في تهيب الخصم والمنازعة والاستسلام لجهن والركون إلى السكون وأحياناً في عدم الثبات على مبدأ تبع الانصياع إلى الجانب القوى أينما كان وف التسخ بالغير والتزلف له . والإفراط يظهر في عنف مثالى فيه وميل إلى التعدي الذي لا موجب له . والتفاوت بين الأفراد في غريزة القتال والدفاع هو الذي يفسر اختلافهم في الطبع والمزاج ولا سيما في الكبفية التي يقابلون بها المؤثرات الخارجية من حيث مدى السرعة في الرد على هذه المؤثرات ومن حيث مدى العنف في هذا الرد .

وقد تصاحب غريزة القتال والدفاع بخلل طارئ عابر يرجع إلى حامل خارجي شاذ صدر من البيئة المحيطة أو إلى اضطراب افلاقي أو عاطفي ، وعندئذ تفتح ثغرة في الزمام المسك عن الجريمة يكون من شأنها أن يفلت هذا الزمام فتح الجريمة . وهكذا تولد الصدفة جريمة العنف في صورتها العرضية . ولا تكون درجة العنف في هذه الجريمة متناسبة مع جسامته العامل المثير فحسب بل مع طبع الفرد نفسه ومدى ما يميزه من ثبات في الحساسية يصعبه أحياناً ميل إلى احتلال الإشارة والعنف أو على العكس من حساسية جياشة مفرطة يصعبها ميل إلى الاستشاطة والعنف . وتكون هذه الجريمة العرضية إما انتقامية إما توقيت من اقطاع بقائي سريع المفعول للإتزان العاطفي وإما عاطفية إذا نشأت من اقطاع في هذا الإتزان دام فترة من الزمن فسكن فهو على المفعول نسبياً .

ومن العوامل المساعدة على جريمة العنف العرضية عامل السموم التي تتمثل المكبات في الجسم وعامل الایحاء الذاتي وعامل الإفرازات الداخلية للفرد إذ يقرر الطبيب Pende أن الميل إلى العنف يغذيه ويُدعّه إفراط في إفرازات الغدة الدرقية .

على أن جريمة العنف العرضية لكونها ولادة خلل طارئ، عابر في التوازن بين الدافع والمانع ، تفتقر عن جريمة العنف الصادرة عن تكوين جرائم أي عن خلل مستمر دائم في هذا التوازن . ذلك لأن التكوين الإجرامي كما قلنا هو استعداد فردي للإجرام تميزه قوة في الدافع إلى الجريمة مع ضعف في المانع منها يكفل لهذه القوة قابلية التغلب لا بحكم الصدقة وإنما على وجه دائم . والجريمة بحكم التكوين على هذا المعنى تميزها عن الجريمة الفرعية الفروق الآتية :

- ١ - أن الفترة السابقة عليها من التردد النفسي بين الدافع والمانع أقصر بكثير منها في الجريمة العرضية .
- ٢ - أن عواملها المثيرة غالباً ما تكون تافهة عديمة الشأن ، بالقياس إلى العامل الذي يثير الجريمة العرضية .
- ٣ - أنها لا تكون متناسبة مع جسامته العامل المثير كما يحدث عادة في الجريمة العرضية ، ولذا تميز بالفالاة والإفراط إلى حد الوحشية أحياناً بل إلى حد التشيل بجهة الجنى عليه .
- ٤ - أنها لا تكون متبوعة بأى تأييد أو وخذ ضمير ولا ينتاب مرتكبها أى إحساس من هذا الفيل إلا في اللحظة السابقة على النطق بالحكم ، فإذا ما تم النطق بالعقوبة تلاشي هذا الإحساس . أما الجريمة العرضية

فتشير بأنّ فاعلها يقع فريسة لتأثير داخل مشترٍ يلزمه إلى ما بعد النطق ضده بمحكم الإدانة أو بمحكم البراءة.

وبديهي أنّ كثيراً من الأمراض العقلية مصدر لجرائم العنف والاعتداء على الأشخاص . غير أنّ جريمة العنف المرضية لا تدخل في مجال دراستا وتناول فيها بيل أمثلة حالات تبين كيف يُفعى التكوين الإجرامي إلى ارتكاب جرائم العنف عامة والقتل بصفة خاصة .

(١) الانتقام : من الأفراد من لا يتورع عن ارتكاب أشنع جرائم القتل في سبيل إشعاع الميل إلى الانتقام . هذا الميل فطري بداعي يتفرع عن غريزة البقاء . وبالتالي عن غريزة القتال والدفاع ، ولا أدل على الصفة الفطرية فيه من أنه متواافق حق في الحيوانات ، بل حتى في الطفل الصغير . فمن المشاهد أن الطفل كثيراً ما ينتقم لنفسه حتى من الجاد إذا أصابه الجحود بألم . وقد قيل خطأ إن الميل إلى الانتقام ناشئ من الشعور بالكره الذي يتولد منذ الحداثة في نفس الصبي من كل مصدر للقسوة أو لقيود النظام ابتداء من الوالد باعتباره أول مصدر من هذا القبيل . فليس هذا هو الأساس المُحْقِيق للميل إلى الانتقام لأنّ هذا الميل مبني على أحاسيس غريزية عند الفرد كالغضب والغيرة والكراهية والخذلان .

والانتقام باعتباره مقابلة لسوء بثله أو بأشد منه قد يكون على صورة حبطة أو غير عنيفة مباشرة أو غير مباشرة . وقد يولـد جريمة قاتلة غير متطرفة ولا معدة إعداداً سابقاً كما يحدث من رجل

يطلب مثلاً بروفة زوجته متلبسة بخبيثه ، أو جريمة عنف يتقدمها بإعداد سافن مع فرقة من السكرافية والخلف ، أو جريمة عنف مع سبق الإصرار على مع القوى في ججو نفساني من ضغينة وعداوة مستترتين دون أن يقطع هذا الفردي شهيد يسبيل وقوع التبعة الإجرامية .

والميل إلى الانتقام دليل تأخر في تشكين الأفراد والشعوب ، إذ أنه يشهد بطبيان الشخصية الأساسية واندماج أو نأة الشخصية المذهبة ، وهو من آثار الوقت الذي لم يكن فيه الدولة وجود ، فكان الأفراد والقبائل يستعينون في الدفاع عن أنفسهم بسلطانهم الشخصي ، وكان الانتقام عندئذ قاعدة حيوية من قواعد السلوك ينهض الفرد به لا باعتباره حماً فحسب بل بوصفه واجباً كذلك . ولا زالت هذه القاعدة مسؤولاً بما حتى في الوقت الحاضر بعد ظهور سلطان الدولة ، ورغم قوتها لهذا السلطان إلى حد منه ينقى في إقامة العدل بين الناس عن سلطان الفرد .

ويتوافق الميل إلى الانتقام عند الفرد الذي يشعر بشرفة شعوراً خالياً فيه لا وجود له في الغالية العظى من الناس ، أي عند من يجمع في نفسه مع الكبراء المبالغ فيها تصاعداً نحو ملكة التقد وحسابة جماعة وقابلية غير مادية للإنفعال . وأعراض الميل إلى الانتقام في الفرد الذي من هذا النوع ، تبدو في التأويل الخاطئ . لحقائق وإنصاف معنى الإيمان والمساس بالشرف إلى أمور لا يفهم منها الرجل العادي . هذا

المعنى ، وفي شعور الفرد على التو بالحاجة الماسة إلى الانتقام لأنـه - كما يقول هو نفسه أحياناً - لا يقوى على احتمال الإساءة . وتظل فكرة الانتقام بعد الشعور بالحاجة إليه مسلطة على ذهن صاحبها هذا ، لا يفلح في افلاؤها أى ظرف من الظروف الملائمة للصلح والغفران حتى يتم الانتقام ويسبح أمراً واقعاً وعندئذ فقط يعود الصفاء إلى نفس المتقم .

(ب) فعل الأذى مباني الأذى : كثيراً ما يكون الفرد على تكوين إجرامي بحيث يصل إلى الأذى حـما في الأذى فـكـلـلـ القـتـلـ حـما في القـتـلـ . وقد يتوافر هذا الميل عند النساء لا سيما عند من تكون مـنـهنـ ذات ولع خاص بالتسميم ، فتشعر باشراح ومتنه في تنفيذ جريمتها ويلمع شعورها بالذلة أشدـهـ حين تبدأ أعراض التسمم في الظهور على شخص المجنـهـ عليهـ وـجـنـ يـحـقـقـ السـمـ أـثـرـهـ بـاـخـدـاثـ الموـتـ .

(ج) الغيرة : قد تولد جريمة العنف أو القتل من الغيرة . والشعور بالغيرة مرتبـطـ بالغريرة الجنسية من جهة وبغريرة الاقتـاءـ من جهة أخرى . وليسـ الغـيرـةـ هيـ الحـسـدـ . فالغـيرـةـ الجنـسـيـةـ شـئـ وـالـحسـدـ شـئـ آخرـ . كـاـ لـاـ يـصـحـ الخلـطـ بـيـنـ الغـيرـةـ وـالـحسـدـ لـلـاعـتـادـ الشـائـعـ بـأـنـ الحـبـ الشـدـيدـ لـابـدـ أـنـ يـكـونـ مـصـحـوـبـاـ بـالـغـيرـةـ عـلـىـ الشـخـصـ المـحـبـ . ذلك لأنـهـ يـنـحـصـرـ الحـبـ فـيـ التـلـقـيـ بـشـخـصـ الـحـيـبـ ، تـحـصـرـ الغـيرـةـ فـيـ الـخـوفـ منـ قـدـانـهـ أـىـ الـخـوفـ مـنـ ضـيـاعـ السـيـطرـةـ عـلـهـ . ولـذـاـ قـدـاـ إنـهاـ مـنـصـةـ أـوـتـقـ اـتصـالـ بـغـيرـةـ الـاقـتـاءـ وـالـامـتـلاـكـ .

وتنشأ الغيرة إما من مبدأ ستحكم في عقيدة الفرد هو مبدأ السلطة المطلقة للرجل على المرأة ، وقد كانت هذه السلطة شبيهة في نوعها ومعاصرة كذلك في نشأتها لسلطة الأبوية عند الرومان ، وإما من كون العلاقات الغرامية بين الرجل والمرأة قد دب فيها ديب الثك وعدم الثقة ، وإما من كون العلاقة بين الرجل والمرأة يقوم جلها على الناحية الجسدية الحسية دون ناحية روحانية من الحب السامي النبيل ، فلا يتواافق فيها الانسجام الكفيل بامجاد الثقة بين الطرفين والذي بدونه لا يكون كل طرف مستيقناً من اتجاهات وميول الطرف الآخر . على أنه مقننات الغيرة فإنه يعقبها انصراف في الملكات النفسية لفرد إذ تفقد اتزانها وتزعجها الواقعية ، فيساعد ذلك على تولد الأوهام والتفسيرات الخاطئة لواقعه .

وكان كأن الغيرة وجود في الفرد البدائي والشعوب المتأخرة فإن لها وجودها حالياً بين الشعوب المتقدمة كذلك . ويتفاوت الأفراد من حيث مدى استعدادهم لها . فن الأفراد من تنابه غيرة عرضية قد تؤدي بمحكم الصدفة إلى جرعة افعالية أو عاطفية ، ومنهم من يكون ذا خصال مبنية من سهولة الانفعال والتأويل الخاطئ . للأمور فيكون أكثر وأسهل وقوعاً في الغيرة من سواه . ومنهم من تنابه غيرة مرضية راجحة إلى داء عقل من صوره ما يسمى بهذيان الغيرة . على أن الغيرة تكون من ناحية علم الاجرام أشد خطراً حين تناب فرداً لديه تكون إجرامي ، قبيحاً له فرصة لارتكاب جرائم جسيمة .

(٥) **الشعور بالنفع المبهمي أو النفسي** : قد يتولد الميل إلى العنف من مركب نفس لدى فرد يشعر أنه أقل مستوى من الآخرين لعيوب جسدي أو قسى فيه ، فيقابل بالعنف كل من يعتقد صدور إهانة منه بسبب هذا العيب . وكثيراً ما يكون هذا النوع من مركب النفس مصحوباً بسهولة افعال غير عادية وسرعة زائدة في رد الفعل .

(٦) **الغرور والتعزف** : تتأثر النار : قد تأخذ جريمة العنف صورة الحريق العمد وعندئذ تتولد غالباً من مجرمين معينين يتميزون بضرور بمحاباتهم شغوفين باسترعاه أنظار الآخرين إليهم ، كما يخلو لهم النظر إلى مشاهد النار ويرون فيها منعة خاصة . وتحقق هذا على الأخص من الجرم ذات التكوين الإجرامي .

وأخيراً لا ينفي عن البال أن من العوامل المتباعدة تكوين الإجرامي والمساعدة على ارتكاب جرائم العنف ، ما ينتاب الجرم من افعالات أو عواطف وما يتعاطاه من مكبات مثلا لأن كل هذا من شأنه أن يضاعف الفوة الدافعة إلى الجريمة ويزيد من ضعف الزمام المانع منها .

رابعاً : جرائم الجمود أو إجرام الكتل الشعيبة :

إجرام الجمود ليس منقطع الصلة بإجرام الفرد الداخل في تكوين الجمود . ومن ثم لا يمكن إغفال علم النفس الفردي في دراسة إجرام الكتل الشعيبة وإن كان من اللازم في هذه الدراسة أن يستعان كذلك بعلم النفس الجماعي . فقد سبق لنا أن بياناً كيف أن تكوين الفرد نفسه

وخلالَ كثيراً في تحديدِ الوسطِ المحيطِ به من الأشخاص ، ومن ثم يتضح
كيف أن إجرامِ الكتلة الشعية راجع إلى وجودِ أفرادٍ فيها لديهم ميل
طبيعي إلى التطرف واستعداد الدخول في زمرةِ المتعارفين والانضمام إلى
صفهم . ولا يكفي تكتلُ الأفراد في ذاته لكي يتوارد منه إجرام جماعي ،
ولأنما يجب أن تسود هذا التكتل فكرة مستحوذة على أذهان جميع
أفراده ومسطورة عليهم ، ويطلب أن تكون هذه الفكرة ثورية ناشئة
من صعوبات اقتصادية أو من كفاح سياسي اجتماعي أو من نزول الغوضى
بالمعايير الحقيقة . وسيطرة فكرة واحدة على أفراد الكتلة الشعية معناها
أن يكون الأمر غير قادر على مجرد تجمع بين عدة أفراد وإنما أن
يتعلق الأمر كذلك بوعي جماعي عام لهذا التجمع . ونبين فيما يلي العوامل
التي تفسر كيف ينفع هذا الوعي العام إلى ارتكاب الجرائم :

١ - عامل الميل إلى التعدى : فمن المعلوم أن لكل فرد ميلاً غيريراً
إلى التعدى يصبح بفعل الظروف الاستثنائية ميلاً إلى العنف بل ينجم
عنه ارتكاب القتل أحياناً حين يجد الفرد نفسه في كتلة شعية ثائرة هائجة .

٢ - عامل التقليل : يلعن الميل إلى التلذذ منتهاء حين يوجد الفرد
وسط آخرين مجتمعين ، إذ يكون عندئذ أسهل وأسرع انسياقاً لأنفسه
سواء عليه لا سيما لأن وجوده منفلاً وسط كتلة يسودها ذات الأفعال ،
يوهن لديه ولو وقتياً القدرة على ضبط النفس باعتبارها الزمام المسك
عن الجريمة . ولذا فكثيراً ما يأني الفرد وهو في الجماعة فعلاً تبدو له
غريبة ويلوم نفسه من أجلها حين يخلو إلى نفسه . (المحكمة في قانون
منع التجمهر) .

٤ - **نعطي ملحة الزهار** : من المعلوم أن افعال الفرد يجعل لديه إلى حد ما ملحة الذكاء والتقد فتشمله بالاندفاع والتسريع وعدم التروي . وقومة الاعمال تناسب تناسب طردياً مع عدد الأفراد الذين يخضعون له في ذات الزمان والمكان ، فيكون الاعمال أكثر حدة كلما كان المنفعون به أكبر عدداً . وينبئ على تداعى ملحة الذكاء والتقد انحراف التمسك بالعدالة وبالمثل الخلقية وإفلات الزمام المسك عن الجريمة والتهيئة لاسوأ صنوف العنف والفسدة .

٥ - الظروف التي يعيشها فيها الشعب : إن كل كتلة من الشعب لا بد أن تكون متأثرة بظروف الشعب الذي هي جزء منه . فدراسة هذه الظروف الاقتصادية كانت أو اجتماعية تلق الضوء على حالة الأفضل

واللجاج والغضب والخذل السائد على الكتلة الشعبية .. وهذه الدراسة تبدو باللغة الأهمية بالنسبة لقائمين على حكم الشعب ؛ فإن مهمتهم القضاة على أسباب العناوين المادي والمعنوي فيه وبالتالي على مصادر المخدد والتذمر عنده . وقد دلت أحداث التاريخ وما صاحب التسوات من جرائم ، على أن الشعوب دائمًا تهيم لإيمانها السياسي رمزاً تخترمه إلى حد التقديس والعبادة طيلة الوقت الذي يظل فيه هذا الإيمان . فإذا ما ضعف أو انهار الإيمان بما يمثله الرمز ، اقلب الشعب على الرمز حينئذ يزداد حدة كلما كان فقد الإيمان أكثر غوراً وكلما طال الوقت الذي ظل فيه رمز الإيمان المنهاج ، سائداً على الأذهان مفروضاً على الوعي العام . وهكذا يتغير الشعب فيجعل عحلاً لـ الزراية والاحتقار ذات الشيء الذي كان لديه مخلاً للتقديس والعبادة .

الشّعور بالغرة والجبروت : إن من طبيعة الفرد ذي السلطان أن يكره الشعور بالسلطان ، وبالتالي يسهل أن تصدر منه أفعال التعسف والاستبداد . وكذلك الحال في الكتلة الشعبية ؛ فالاتحاد بين أفرادها يشعرهم بقوة قصوى لا يعلى عليها في نظرهم ولا محل أمامها لمحاسب أو مسائل ، ولأنّا يستجربى الفرد في الكتلة الشعبية على أفعال لا يتأتى له مطلقها أن يرتكبها منفرداً .

٧- ومبر عناصر فردية تغزى بـ المبرمج : من المقيد في دراسة إجرام الكتل الشعية الوقوف على نوع الأعضاء الداخلين في تكوينها . فمن المسلم أن احتواها على أحداث وعل ناه يساعد على حدوث

الإجرام . ذلك لأن المحدث لعدم نضجه وقص ملامة التقد عنده ، أكثر قابلية للتأثير وأوفر استعداداً لأن ينهاه عنده المانع من الجريمة ، كما أن المرأة لكونها بطبعتها عاطفية سهلة الانفعال ، أسرع وقوها من الرجل في حالات الثورة النفسية ، وهذا ما يفسر ارتکاب الصغار والنساء لأبشع أفعال العنف حالة دخولهم في تكوين كتلة شعية ثائرة . وقد تحدث من الكتلة الشعية جرائم بالفة في القسوة حد الوحشية لوجود أفراد في هذه الكتلة إما من المصابين بأمراض عقلية وإما من ذوى التكوين الإجرامي . فالمشاهد على الفرد ذى التكوين الإجرامي أن التجمع الشعبي الثائر يكون عاملاً مهيناً يبنيه مفهول هذا التكوين عنده ، فيكون أسبق من سواه إلى مواقف العنف وأول الداعمين والمنفذين ، لأفظع الأفعال الوحشية التي عند صدورها من غيره لا يرتكبها هذا الفير إلا وهو محس بضرب من النفور والاشتماز .

الآن وقديناً كيف يتولد إجرام الكتلة الشعية ، يتمين علينا أن نوجه النظر إلى الفرق بينها وبين العصابة الإجرامية . فالكتلة الشعية تختلف عن العصابة الإجرامية من ناحيتين : من ناحية التكوين ومن ناحية طبيعة الجريمة المرتكبة . فالأفراد الداخلون في تكوين الكتلة الشعية يجتمعون عادة بمحض الصدفة ولا يلزم أن يكون بينهم تعارف سابق ، في حين أن العصابة الإجرامية أفرادها معروفون بعضهم بعض اجتمعوا على أساس اختيار الواحد منهم للآخر . والجريمة التي تقع من الكتلة الشعية لا تكون معدة إعداداً مسبقاً ومن ثم تحدث في العادة

عرضنا بغير أن يكون من الممكن تحديدها مقدماً أو التكهن بنوعها ،
أما الجريمة التي ترتكبها العصابة الإجرامية ففعلاً بناء على خطة مرسومة
ويقدمها برنامج متفق عليه بين أفراد العصابة . ومن قبيل العصابات
الإجرامية الجماعات التي تؤلف لسرقة أو القتل بناء على برنامج يعدّه
أعضاؤها بطريقة منظمة بعد التروي والتدبر .

على أن الكتلة الشعية والمعصابة الإجرامية تتلقان من حيث كيفية
نشوء الجريمة في كل منها . فكلتاها تحتوى على قائد ومقود إلى الجريمة .
فالقائد هو المحرض في الكتلة الشعية أو الزعيم في المعصابة الإجرامية ،
ويطلب أن يكون ذا تكوين إجرامي . والمقود هو شخص أضعف فسا
ولراده من القائد وبالتالي يكون عرضة للانصياع إلى ما يشير به هذا
الأخير على نحو من الإيحاء الذي ينشأ لدى شخص ضعيف بالنظر
إلى شخص قوى . وهذا الظرفان لازمان في توليد الجريمة الجماعية .
وقد يكون الطرف القائد مخترفاً السحر أو التوأم المفاطيسي فيوجه بهما
إلى ارتكاب الجريمة الطرف المقود . وبديهي أن الطرف المقود
لا ينساق على هذا الوجه إلى الجريمة إلا إذا كان كائناً فيه هو الآخر
ميل إلى الإجرام يكون بثابة تربة صالحة لفعل الإيجاد . والتحريض
الذين يتصرّ أثراً عندهما على مجرد إيقاظ هذا الميل وخلق مناسبة
لتحقيق مفعوله .

وقد تنشأ الجريمة الجماعية من معتقدات خرافية سائدة على أذهان
الأفراد ، ومن هذا القبيل اعتقادهم بالمنف على من يُعتقد فيه الخضوع لسيطرة

الجن أو على من يُعتقد فيه أنه بخلة لعنة وسوء الحظ . وعندئذ لا تكون تلك المعتقدات الخاطئة هي بمفردها مصدر الجريمة وإنما يلزم لكي تولد الجريمة منها أن تحدث آثارها في أفراد لديهم من الأصل تكون إجرامي وبالتالي ميل إلى الجريمة يكون المعتقد بعثابة عامل منبه له .

خامساً: المهارة :

قبل الكلام عن المهارة باعتبارها ظاهرة مماثلة مع ظاهرة الإجرام ، يتبعن أن نفرق بينها وبين ما قد يختلط بها من ظواهر أخرى . ونقصر كلامنا هنا على المهارة في نوعها الحالى بصرف النظر عن أنواعها التي عرفت قديماً واقتصرت مثل المهارة الضيافية والمهارة المبادية . فالنوع الحالى للمهارة هو المهارة الرسمية المعروفة أي المهارة المنظمة قانوناً ، وتحت بالنسبة لهذه المهارة نجد أن كثيراً من التشريعات قد قضى عليها وقرر إلغاءها . والتفرقة بين المهارة بمعناها الحالى وبين الظواهر الأخرى التي قد تختلط بها ، لا تتأتى إلا بتعريف المهارة ذاتها . فالمهارة هي التجار المرأة بمجدتها وذلك بتقديمها هذا الجسد على وجه الاعتياض ، نظرير المصلحة المادية ، إلى أي رجل قادر على تحقيق هذه المصلحة . ومن هذا التعريف يستفاد أن المهارة تقوم على أركان ثلاثة : -

أولاً : ركن المصلحة ثانياً : ركن الاعتياض ثالثاً : ركن التصرف في الجسد لأى رجل قادر على تحقيق المصلحة المادية ولو كان على درجة من القبح الحقق لا قبل منها المرأة العادية أن توافقه . فإذا كانت المرأة لا تتونش في وقوعها الرجال مصلحة مادية وإنما مجرد اللعنة الشخصية

بهم فلا تعد عاهرة ولو كانت متزوجة تخون الأمانة الزوجية إذ يمد سلوكها عندئذ في نظر القانون زنا لا عهارة . كما لا تتوافر صفة العاهرة في المرأة التي تسعى إلى قضاء مصالحها المادية عن طريق مواقعة الرجل دون أن تحدث منها هذه المواقعة على وجه الاستمرار والاعتياد . فإذا استسللت امرأة بحكم المصلحة المادية إلى مواقعة أكثر من رجل دون أن تتوافر في سلوكها هذا صفة الاعتياد الالزمة في كل تجارة وإنما كان هذا السلوك منها وليد ظروف عرضية عابرة ، فإنها لا تعتبر عاهرة . وأخيراً فإن كل وقوع تكون المرأة مدفوعة إليه بحكم إعجابها الشخصي وهيامها بالرجل الذي توافقه لا يتحقق به معنى العهارة . وسيان في المصلحة المادية التي تقوم عليها العهارة أن تكون شيئاً مادياً كالنقد أو المدaiا ، أو غناها ذا قيمة مادية ، وإن لم يكن شيئاً ملوساً ، كخدم شخص أو قضاء أمر لدى مصلحة عامة .

ولذا فالقانون السوفيتي يعتبر من قبيل الرشوة أن يؤدى الموقف لامرأة علا من أعمال وظيفته نظير موافقتها إياها . وأقرت هذا النظر نصوص القانون المصرى الأخيرة في باب الرشوة إذ قضت م ١٠٧ بأن العطية في باب الرشوة يراد بها بالنسبة للموظف أية فائدة مادية أو غير مادية .

وعلى هذا أيضاً قضاة محكمة النقض الإيطالية في تفسير النص المقابل من القانون الإيطالي .

ما قدم يتبين أن المهارة بالمعنى الصحيح ليست هي المعاقة التي

تم مع أكثر من رجل في ظروفه عابرة ولو بدا عليها مظاهر الاعتياد ما دامت وقية زائفة ، وإنما هي التجارة بالجسد بمعناها وأركانها السابق يانها أنى جل المواقف الجنسية صناعة أو حرفة تؤدي لقاء أجر والانحراف بها عن الدور الروحاني الاجتماعي السامي الذي أعدتها من أجله الطبيعة . ولا تنشأ الممارسة بهذا المعنى إلا بناء على ميل تكويني كامن في المرأة يجعل لديها استعداداً لأن تكون عاهرة . هذا الميل التكويني إلى العهرة شيء ومتى للعمر التكويني إلى الإجرام كما سيعلى .

على أنه بين المهارة بمعناها الصحيح والمهارة المرفوضة الناشئة عن حالة استثنائية مؤقتة من الظروف الحقيقة أو الاجتماعية أو الاقتصادية أو العائلية ، يوجد نوع آخر من المهارة يدنو بالمرأة في الظاهر إلى مستوى المرأة الطبيعية الشريفة ، ويطلق عليه اسم المهارة المترفة . وينتاز الماهرات في هذا النوع بذكاء وقوة مرايس وروح عجاف وإرادة قوية وحظ لا يأس به من الثقافة يتبع لهن الامتزاج بالأوساط الاجتماعية الراقية وإثبات وجوه من النشاط الدقيق كالتجسس مثلا . ويطلب عليهن كذلك إحسان مثال في الشخصية الذاتية وغرور وعدم استقرار في العواطف وإفراط في الإيماء الذي ينافي للأخلاق وشفف بكثير الصدقائق ونوع من حياة مغطربة قوم على المتعة والذلة ، وجشع وجسارة وعدم تورع فضلا عن خيال خصيبي يذكر بالمخالفين والنصاريين وغير اعتبار عهادهن بثابة عرض من إجرام الاحتياط والفسق .

أما المهارة بالمعنى الصحيح وهي القاعدة على ميل تكويني إليها في

نفس المرأة فيها وبين الإجرام بالتكوين شبه كبير . هذا الشبه يدو في أن المعاشرة بالتكوين تكون عادة ذات نمود ناقص في الجسم وفي وظائف الأعضاء وفي النواحي النسائية التي يتوقف عليها السمو الخلقي للفرد . فكثيراً ما تسم بسمات خلقيه بدائية وتكون حساسيتها الجلدية للألم قليلة ، كما تميز بمحظ قليل من الذكاء وبرود عاطفي وفتور خلقي ، ومن ثم يندم لديها الإحساس بالحياة ويطلب عليها حب الذات والاعتناف وقصر النظر وعدم الارتكاث بأية إصابة توجه إلى كرامتها أو أنوثتها فضلاً عن بروز جنسي كبير . وقد تكون المعاشرة بالتكوين من نوع آخر ، فتتوافق فيها أحياناً وجوه من الشذوذ الخلقي كما يطلب عليها الاضطراب العصبي والفكري والخيال الخالم والميل إلى الكذب والتقلب في الماطفة وفي المزاج والإفراط في قابلية الاقفال والضعف في الإرادة مع الميل إلى العنف . ويتجل كل هذا لديها إذ تكون كثيرة الرغبات والأهواء نهمة مفترقة كذابة سهلة الاقفال عنيفة . وكثيراً ما يكون هذا النوع من الماهرات خلافاً للأمر في ساقه على شرامة جنسية لا حد لها قد يتخطى التعبير عنها صورة عنيفة أو صورة فاضحة مخلة بالحياة أو صورة فادحة أو اقلالية في الغريرة الجنسية مما سبق لنا بيانه .

وفضلاً عما قدم فإن المعاشرة بالتكوين كثيراً ما يكون لديها كذلك ميل تكويني إلى الإجرام لا سيما إلى السرقة والنصب والسب والقتل بالسم أو الاعتداء العنيف الذي يتفاوت في الجسامه بين حالة وأخرى ويصل أحياناً إلى القتل . وإذا كانت النساء مجرمات أقل عدداً من

الرجال المجرمين فإن هذا راجع إلى كون العاهرات تحت وقابة رقاب من الرجال ، كما أن إجرامهن كثيراً ما يتخذ صورة الاشتراك بالتعريف بل كثيراً ما تصر المدالة عن بلوغه لأنه قد ينحصر في مجرد الإيماء بالجريمة على نحو لا تتوافق به صورة من صور الاشتراك .

وأخيراً فإن العاهرة قد تكون لا عرضية ولا تحكمية وإنما مرضية . فهناك أمراض عقلية تكون العاهرة من أعراضها . هذه الأمراض منها الهستيريا والصرع والسكি�تسوفرينيا (أو توم الاضطهاد) وليس هذا مجال دراستها .

ولا تبق لنا في الكلام عن العاهرة سوى مسألةأخيرة على وجه المناسبة في إلغاء العاهرة الرسمية أو الإبقاء عليها فالعاهرة الرسمية هي ذلك النوع من العاهرة الذي تسمح به الدولة وتنظمه تنظيماً إدارياً بأن تخضعه لضرائب من الرقابة لا سيما من الناحية الصحية . وأهم مميزات هذه العاهرة التي تسعى أيضاً بالبغاء الرسمي أن المرأة العاهرة تخضع فيها لنفحص طبي مستمر يكفل اكتشاف ما قد تكون مصابة به من أمراض ناسلية على الأخص ويضمن استبعادها وعزلها حين يتبين أنها ابتليت بمرض من [هذا القبيل ، حتى لا تسرى عدواؤه إلى غيرها . وقد ألغى البغاء الرسمي في كثير من الدول حالياً كأفي إيطاليا وفرنسا ومصر ، بمحنة أنه مما يشين الدولة وهي القوامة على الأخلاق أن تعرف رسمياً بهمة تناهى الأخلاق .

غير أن هذه الحجة لا تستقيم في نظر كثرين من الباحثين في علم الإجرام لكونها نظرية بحتة . فمنهم من يحذرون الإبقاء على البناء الرسمي لسبعين : إذ يرون من جهة أن إلغاء هذا البناء من شأنه أن يدع المجال واسعاً للمهارة السرية وهي أخطر من المهارة الرسمية لكونها تفلت عملاً من رقابة الدولة ولا تخضع للنظام الصحي الذي تكون مقيدة به حالة الاعتراف بها رسمياً ، فيعم المرض بفعليها وينتشر بين الأفراد على نحو يهدد الصحة العامة بالخطر . فمع التسليم بأن الإبقاء على المهارة الرسمية ضرر ، فإن القضاة عليها يكون ضرراً أحجم وأشد ، ومن الحكمة أن قبل الدولة أهون الضررين عملاً بالقاعدة القائلة بأن الضرر البسيط يدفع به الضرر الخطير . ومن جهة أخرى يذهب أولئك المجددون إلى القول بأن المرأة العاشرة حارسة واقية للمرأة الشريفة وأنها حصن يرد عنها عادية الرجال الذين لا توافر عندهم أسباب الأمانة في معاملة المرأة ، وبذا تكون المهارة متتبعة لامتناعها مع المتضيقات الحقيقة للنظام الاجتماعي . ولا زالت هذه المشكلة على أيام حال من مشاكل الساعة ، ومن العسير ابتناؤها برؤى قاطع .

سادساً : التسول والتسرد :

التسول وهو الاستجداه من الغير . ظاهرة اجتماعية تتخذ هي الأخرى صورتين : صورة التسول عرضاً وصورة التسول بمحكم ميل تكويني . فالمتسول عرضاً هو الذي يتطلب في تسوله فعل ظروف خارجية من البيئة العائلية أو الاجتماعية وظهور بكثرة في فترات القبيح الانبعاثي

والنوعى الخفية . أما المسؤول بحكم التكوين فيعزى تسوه إلى ميل كامن فيه مصحوب بضعف في الذكاء وفتور في العاطفة وبرود في قابلية الافعال وإرادة ضعيفة وعدم اكتئان بالمثل الأدبية . ويتجل مفعول هذه الحال عنده في الركون إلى الكسل والخمول والزهد في العمل واستعذاب القعود عنه والاتجاه في العيش إلى الطرق غير الخفية والمعاملات التخفية الملعوبة .

أما التشرد فهو القعود عن كسب العيش بالطريق العلبي ، ويضم فيما يشمله من الصور ، صورة التسول ، غير أنه أوسع معنى منه ، إذ يتغذ أشكالا أخرى غير الاستجداد من الغير . والمتشرد بدوره إما أن يكون كذلك عرضياً وأما أن يكون كذلك بحكم ميل تكويني .

فالتشرد عرضاً يرجع تشرده إلى ظروف استثنائية من البطالة أو الأحوال النفسية الطارئة أو المشاكل الاجتماعية أو السياسية . أما المتشرد بحكم التكوين فهو الذي يتواافق عنده ميل تكويني إلى التشرد من أعراضه عدم الاستعداد للعيشة وال الحاجة إلى الجديد والهرب من كل طريقة للحياة تجري على وقعة واحدة أو تقوم على عادات معينة أو تخضع لنظام ما . ويتميز هذا المتشرد أيضاً بقدرة غير عادية على مقاومة مختلف أنواع المأهول الجسمية أو النفسية ، الأمر الذي يفسر استعداده للامتناع بكل بيشة والعيش على كل طريقة .

ومن أمثلة التشرد العرضي نوع يسمى بالتشرد « تديناً » وفيه يكون

التشرد مأخذًا بشعور ديني يدفعه إلى سلسلة غير منقطعة من أعمال
الحرمان والصيام والصلوة ، ونوع آخر يسعى بالتشرد « شوقاً وحنيناً »
وفيه ينقطع التशرد عن موارد العمل والرزق لفطر تمه الماطفي يقمعه
معينة أو وسط معين .

أما التشред بحكم التكوين فمثاله التشرد الذي يلجأ إليه ذوو
التكوين الإجرامي سواء لمتهم الطبيعي إلى التفلت من كل القبود
النظامية ، اجتماعية كانت أو خلقية أو لرغبتهم في التخفي والإفلات من
القبض والعقاب .

وأخيرًا قد يكون التشرد مرضياً أى راجحاً إلى مرض عقلي مثل
البله والهستيريا وهذا النوع منه خارج عن موضوع دراستنا .

على أنه يعنينا قبل خاتم الكلام على التشرد أن نشير إلى صورة
خطيرة يتخذها هي صورة التمويل التام على الفساد . ووجه الخطورة في
هذه الصورة إنما يبدأ حين يكون المتشرد معلولاً في معيشته على امرأة
يعاشرها ويستغلها أبغض أستغلال ، ويسمى عندئذ بالقواد . وكثيراً ما تتوفر
فهذه إلى جانب صفة التشرد جريمة خاصة .

سابعاً: الأهرام السياسي

لا تختلف الجريمة السياسية في شيء عن الجريمة العادية ، فطبيعتها
واحدة من حيث الجوهر ولا يميز كلاً منها عن الأخرى سوى الطرف
الخارجي المهيء . فحيث يكون هذا الطرف سياسياً توصف الجريمة في لغة

آئمة القانون بأنها سياسية . غير أن الجريمة السياسية بالمعنى الصحيح ليست إلا جريمة عادلة عرضية يرتكبها مجرم بحكم الصدفة تحت تأثير نوبة افعال أو عاطفة طارئة تغلب فيها نزعة الإيثار والتغافل في حب الوطن لا نزعة الأنثرة وحب الذات . ومن ثم تفرق الجريمة السياسية بهذا المعنى عن الجريمة شبه السياسية ، فالجريمة شبه السياسية إنما يرتكبها مجرم بحكم التكوين لديه من الأصل ميل إجرامي كامن ولا يكون الظرف السياسي بالنسبة له إلا مناسبة تهييء لهذا الميل فيه سبيل الظهور .

يتعين إذن أن نستبعد من عداد الجرائم السياسية تلك الجريمة التي - رغم وقوعها في ظروف سياسية - يرتكبها مجرم بالتكوين . ذلك لأن هذا المجرم لا يكون الظرف السياسي بالنسبة له إلا بتأثير عامل مساعد أو مهييء لجريمه بينما يكون العامل المسبب له هو الميل الإجرامي الكامن فيه . وتكون الجريمة السياسية المخفة ضرباً من الجريمة العادلة الواقعة من مجرم بالصدفة . غاية الأمر تمتاز بأن العامل المسبب له ليس فحسب كما هو الحال في الإجرام بالصدفة عامة - خارجياً أكثر منه داخلياً ، وإنما مطبوعاً بصفة سياسية أم خصائصها نبل الغاية واستهداف مصلحة الغير لا مصلحة النفس . بل ينكر البعض على الجريمة السياسية نبل الغاية وقولون إنها هي الأخرى جريمة عادلة لا تختلف عن غيرها من الجرائم الواقعة لمصلحة شخصية ، وليس الظرف السياسي فيها إلا قناعاً يستر هذه المصلحة ويضفي عليها مظهراً خداعاً من حب الغير والسمى لصالح الآخرين . وهذا ما يفسر اختلاف الملامة التي تقاضاها الجريمة السياسية من جانب المشرعين الجنائيين في الدول المختلفة .

فهناك دول تشدد العقاب على الجريمة السياسية وهي عادة دول دكتاتورية كروسيا السوفيتية وهناك دول تخفف العقاب عليها كفرنسا وأخيراً تسوى بعض الدول بينها وبين الجريمة العادلة كصر، وإن كان قانون القنوات المصري يحتوى أحکاماً تعامل الجريمة السياسية بالشدة حين تضر بأمن الحكومة وبالرفق حين تتخذ صورة جريمة النشر أو الرأي .

وأخيراً هناك جريمة سياسية مرضية ترجع إلى أمراض عقلية أو نفسية لا محل لها راستها في هذا المجال .

الباب الرابع

طوابق المجرمين

سبق أنينا أن الجريمة لابد أن تكون بالنسبة للمجرم ولبدة الداخل والخارج مما أى ناتجة من ازدواج العامل الداخلى والعامل الخارجى سويا . أما كونها راجعة إلى فعل الداخل أكثر منها إلى فعل الخارج أو العكس فيتوقف على دراسة كل حالة على حدتها ، وتحليل الكيفية التي تولدت بها كل جريمة وقت . وقد كشفت دراسة الجرائم وأشخاص المجرمين عن اختلاف كبير يميز جريمة عن غيرها وبعدها عن آخر ، بما لكون الجريمة قد تقلب في إنتاجها عامل داخل من النفس أو عامل خارجي من البيئة مع التسلیم بضرورة اقتران العاملين معا في توليدتها .
فهناك أفراد لديهم - كما قلنا مراراً ميل لاجرامي كامن في تكوين أنفسهم ف تكون جريمتهم مرتبطة بهذا الميل ارتباط المسبب بالسبب على اعتبار أن العامل الخارجى مع مساهمته في إنتاجها يعد من الناحية السببية ثانوية بالنسبة لذلك الميل كاملاً داخل . وهنالك أفراد ليس لديهم هذا الميل الإجرامي وإنما يرجع إجرامهم إلى تأثير عامل خارجي طارئ ، وترتبط جريمتهم بهذا العامل ارتباطاً سبيلاً على اعتبار أن العامل الداخلى رغم اشتراكه في إحداثها يعد ثانوية بالنسبة له . فالنوع الأول من الأفراد يكون طافقة المجرمين بتكوينه ويعتبر العامل الداخلى فيها بثابة العامل المسبب للجريمة بينما يكون العامل الخارجى مجرد عامل مهوى أو مساعد

والنوع الثاني من الأفراد يكون طاقة المجرمين بالصدفة . وفيه يكون العامل الخارجي على العكس هو العامل المسبب للجريمة بينما يلعب العامل الداخلي دور العامل المساعد ليس إلا .

والناس في سوادم الفالب يتوازن عندهم فعل الخارج والداخل فيؤثر عليهم كل منها بذات القدر ، غير أن منهم من يكون أكثر تأثراً بالعوامل الخارجية بحيث يطغى عنده فعل الخارج على فعل الداخل . وكلا النوعين يظهر منه المجرم بالصدفة حين يصبح الفرد مدفوعاً إلى الجريمة وهو متأثر في ذلك بفعل عامل خارجي أكثر منه بفعل العامل الداخلي . أما المجرم بالتوكين فهو من يكون في الناس ذا ميل إجرامي ، فيقع في الجريمة متأثراً بهذا الميل أكثر منه بفعل العامل الخارجي الذي قد يكون عملاً عادياً بسيطاً لا يأبه له الفرد العادي . وإذا رمنا إلى فعل الداخل بحرف (أ) وإلى فعل الخارج بحرف (ب) فإن المجرم بالتوكين هو من تكون (أ) عنده زائدة على (ب) ، والمجرم بالصدفة هو من تكون (ب) عنده زائدة على (أ) أو مساوية لـ (أ) ، كما يبين من الرسم الآتي .-

المجرم بالتصدفة	المجرم بالتوكين
$A > B$	$A < B$

وسبق لنا القول بأن المجرم بالتوكين مصاب باختلال مستمر في التوازن بين الدافع إلى الجريمة والمانع منها على اعتبار أن الدافع إليها لديه قوى بالنسبة للقائم الذي يكون ضعيفاً بل معدوماً ، ومن ثم يكون

على استعداد دائم لأن يطني لديه الدافع على المانع ففعلاً منه الجريمة .
أما الجرم بالصدفة فعندئلي العكس توازن بين الدافع إلى الجريمة والمانع
منها ولا يصاب هذا التوازن عند الإخلال إلا على نحو طارىء عرضى
تحت تأثير عامل خارجى بفائق ، فتفع الجريمة على أثر هذا الإخلال .

ومنبدأ الآن بالكلام على أنواع الجرم بالصدفة ثم نردف ذلك
بالكلام على أنواع الجرم بالتكتون .

الفصل الأول

المجرم بالصدفة

المجرم بالصدفة شخص ينتهي إلى الطائفة التي يتكون منها السواد الغالب في الناس ومن ثم يكون الدافع إلى الجريمة والمانع منها لديه في حالة من التوازن ، ولا قع الجريمة منه إلا تبعاً لخلل عارض يصيب هذا التوازن ، ويرجع إلى تأثير عامل خارجي غير عادي . المجرم بالصدفة إذن يدخل في ذلك الجمهور من الناس الذي يكون الناليه في كل شعب من الشعوب ، والذى يسوده الاستعداد للاقياد لا للقيادة ، ويحرص على تأثير معيته من المسير أن يجده عنها ، ويلتزم مستوى المادى والأدبى فى قناعة لا عمل منها لطموح أو الملااة فى المطالب ، ويقضى كل يوم من أيامه على وتبة واحدة يتب عليها المدوه ، ويجم من الشر إما خوفاً من عقاب القانون وإما خوفاً من العقاب السماوى الذى ينذر به الدين . المجرم بالصدفة شخص عادى من أولئك الأشخاص المكونين لناليه الشعب ، يقع فى الجريمة تحت تأثير ظرف خارجي استثنائى ، من شأنه أن ينزل الخلل بذلك التوازن القائم لديه أصلاً بين القوة الدافعة إلى الجريمة وبين القوة الحائلة دونها وهي خشبة العقاب فى الدنيا أو الجحيم فى الآخرة ، فتصدر الجريمة منه عرضاً نتيجة لذلك الخلل الطارىء . الواقع أن الظرف الخارجى الذى يخل بتوزن المانع من الجريمة مع الدافع إليها ، ويطلب عرضاً ومصادفة الدافع على المانع ، هو بالنسبة لل مجرم بالصدفة ظرف استثنائى لا يمكن التكهن به مقدماً ، وليس في

الوسع التبؤ به قبل تخته ، ولا يستطيع تحديد الوقت الذي يطرأ فيه .

غير أن المجرم بالصدفة ليس شخصاً طبيعياً من جميع الوجوه ، وإنما هو أقرب المجرمين إلى الشخص الطبيعي . ذلك لأن المؤثر الخارجي الذي تولد منه الجريمة بالصدفة ، لا يتربّ عليه ذات الأثر بالنسبة لجميع الأشخاص العاديين لو ترضاوا له ، وإنما يجرم بفعله البعض دون البعض الآخر ، الأمر الذي يدل على أنه حتى المجرم بالصدفة لا بد أن يكون إجرامه وليد امتزاج الخارج بالداخل مما ، وأن يكون لديه هو استعداد داخل نفسي يجعله أكثر عرضة من سواه للتأثير بالعامل الخارجي ، مع التسليم بأن هذا العامل هو الفالب الطاغي في إنتاج الجريمة .

ومن أجل ذلك ينقسم المجرمون بالصدفة أربعة أنواع تبعاً لمدى الغور الذي يصل إليه تأثير العامل الداخلي هندم في توليد الجريمة بالنسبة للعامل الخارجي . فإذا رتبوا ترتيباً تصاعدياً تبعاً لدرجة الغور في تأثير العامل الداخلي اقسموا إلى (١) مجرم بالصدفة الحسنة (٢) و مجرم بالصدفة من نوع عادي (٣) و مجرم بالصدفة ذي جنوح (٤) و مجرم بالصدفة عاطف . فهؤلاء جميعاً يعزى إجرامهم - كما قلنا - إلى العامل الخارجي أكثر من العامل الداخلي ، غير أن تأثير العامل الخارجي على أو لم أقل منه على من يليه وهكذا كما سيظهر مما يأتي :

فال مجرم بالصدفة الحسنة هو الذي يكاد يكون غير محسوس منه في إنتاج جريمه أي مفعول لاستعداد إجرائى داخلى ، فبدو جريمه وليدة ظروف استثنائية بحنة ، لكن يرتكب جرائم من نوع المخالفة أو من

يرتكب جريمة راجعة إلى جهله بالقانون أو إلى إهمال أو عدم احتباط أو عدم تبصر .

وال مجرم بالصدفة من النوع العادى هو الذى يقع فى الجريمة تحت تأثير ظروف خارجية استثنائية مثل الحرب أو الثورة أو الاضطراب السياسى أو الاجتماعى ، إذ تضعف هذه الظروف قوة الناس فى سلطان القوة الحاكمة من جهة كما يتربى عليها ضيق وحرج فى أحوال المعيشة من جهة أخرى ، وكلا الأمرين يشجع على ارتكاب الجريمة إذ يضعف القوة المانعة منها ويقلب الدافع إليها ، فيزيد فى مثل تلك الظروف عدد المجرمين بالصدفة ، وينتسب أن يقع فى الجريمة عندئذ أفراد يهتمون الاستعداد الداخلى لما أكثر من سواهم بما لأن قوة المانع من الجريمة عدم ليست ثابتة صلبة أى ليست متمكنة راسخة .

أما المجرم بالصدفة ذو الجنوح فيكون فعل العامل الداخلى فى جريمه أظهر منه فى جريمة سابقة ، لأنه وإن كان ينتسب هو الآخر إلى طائفة الأفراد العاديين إلا أنه مختلف عنهم فى كونه جانحا . وجنوحه هذا معناه أن حياته أحاطت بها منذ حداثته ظروف سيئة من المعيشة غير الصحية والمعاشرة الرديئة والعادات التبيحة والحرمان من العطف والرعاية والانفاس فى وسط مشبع بالأمور المنافية للأخلاق والصور الباعنة للإيذاء ، الذى يأتى بالجريمة ، فكان من شأن قيام هذه الظروف واطراد تأثيرها عليه ، أن صار لديه استعداد داخلى للتأثير بالعوامل الخارجية للجريمة ، لا يتواافق عند سواه من أفراد جرت حياتهم الماضية فى ظروف طيبة ، ومن أهم الظروف الخارجية التى تولد الجريمة عند المجرم الجائع حياة

الترف والهو وما تقتضيه من نفقات طائلة لا مسوغ لها تدفع إلى الجريمة
في سبيل الحصول على الموارد الالزامية لها .

وأخيراً يتميز المجرم بالصدفة العاطفي ، بأن تأثير العامل الداخلي في
توليد جريمه أقوى عليه منه على المجرم بالصدفة المباين ، وذلك تبعاً
لخلل في صحة الجسمية أو النفسية يجعله أكثر عرضة من سواه ل الوقوع
في الحالات الانفعالية والعاطفية تحت تأثير العوامل الخارجية .

ومن المعلوم أن الانفعالات والمواطف مردها إلى الغرائز الأساسية ،
فترجم إما إلى غريزة البقاء وذلك في صورة الجشع طمعاً في المال ،
وإما إلى غريزة التسلل وذلك في صورة الحب والغيرة الغرامية ، وإما
إلى غريزة القتال والدفاع وذلك في صورة الغضب أو البنفس أو الانتقام .
بل إن الانفعال أو العاطفة قد ينشأن لا من الغرائز الأساسية فحسب
بل كذلك من الغرائز الثانوية المتفرعة عنها والناشئة من التهذيب والتآديب
والنصرة إلى حب الغير لا حب الذات . ولذا قد تكون الجريمة التي
يرتكبها المجرم بالصدفة العاطفي منسمة بصفة من إثمار الغير والعمل
لصالحه . ولا كان الناس جميعهم خاضعين لحكم تلك الغرائز ونتابعهم
بغفلة دون شك أنواع مختلفة من الشعور ، كالبغض أو الحب ، فلا مناص
من القول بأن من يندفع بسبب ذلك إلى الجريمة منهم ، هو الذي
يكون أكثر قابلية من سواه ل الوقوع في الانفعال أو العاطفة على آثر
التعرض للعوامل الخارجية وأسهل انسياقاً وراءها .

ولا ينفي عن البال أن الجرميين بالصدفة جميعهم أيا كان نوعهم ،

لا يطئي الدافع إلى الجريمة عندم على المانع منها إلا صدفة وعرضاً كا ذكرنا . ولأن جريمتهم خاتمة لحالة عارضة ، فإنها في الوقت ذاته تصير عندم فاتحة لحالة مستمرة من تأثير الضمير والندم المزبور والشعور بالخطيئة والاستهدا الدائم للنكرفرين عنها . وفي هذا يختلف المجرم بالصدفة عن المجرم الذي تكون ظروفه الخارجية أو تكون قابلاته الواقعة في الأفعال أو العاطفة مجرد عامل مهيء للكشف عن ميل تكويني فيه إلى الإجرام .

الفصل الثاني المجرم بالتكوين

إذا كان المجرم بالصدفة يدخل - كما رأينا - في عداد الأفراد الذين يتكون منهم السواد الفالب في الناس ، فإن المجرم بالتكوين يدخل في إحدى طائفتين تعداد بثنائية طرف القييس في مجموع تكون منه أقلية الشعب . فال أقلية إما أن تشمل الأشخاص الممتازين في الذكاء وفي الخلق أى في تكوين العقل وتكون القلب ، وهؤلاء هم طائفة الصفة التي تهم عليها قيادة الأمم ويترعرر بها نهائياً مصدر الشعوب ويسكاد يكون الدافع إلى الجريمة عندها متعدماً بجوار المانع منها . وإنما أن تشمل الأشخاص الذين يقل مستواهم العقلي والقلبي عن المتوسط التوافر لدى معظم الناس ، وهؤلاء هم طائفة المجرمين بالتكوين التي تمثل مصنوع الجريمة في حضن الجماعة ويسكاد يكون المانع من الجريمة عندها متعدماً بجوار الدافع إليها . المجرم بالتكوين إذن رجل دون المتوسط هو أحد طرق قييس يتكون الطرف الآخر فيه من الشخص الممتاز الذي يمد رجلاً فوق المتوسط ، وهو أخيراً أدنى من الرجل المتوسط العادي الذي يتكون منه جهور الناس والذي يسلس القياد لقوة القائدة وينساق داعماً وراء توجيهاتها ، ويوجد المانع من الجريمة عنده في حالة توازن مع الدافع إليها .

وينقسم المجرم بالتكوين إلى :
(١) مجرم بالتكوين من نوع عادي .

- (٢) مجرم بالتكوين ذي نو ناقص .
- (٣) مجرم بالتكوين ذي اتجاه عصبي سيكوباني .
- (٤) مجرم بالتكوين ذي اتجاه سيكوباني .
- (٥) مجرم بالتكوين ذي اتجاه مختلط .

وتجمّعهم جميعاً صفة مشتركة هي الميل الداخلي التكويني إلى الإجرام تبعاً لاندماج أو ضعف القوة المانعة من الجريمة .

البحث الأول

المجرم بالتكوين من النوع العادي

لأنَّ المجرم بالتكوين على ما رأينا - رجل دون المتوسط بتوافر لديه ميل داخلي إلى الجريمة تميّزه الخصائص الآتية : -

أولاً : قصور في الوظائف النفسية يظهر في اضطراب الوعي أو الإدراك والخلل في طريقة التفكير والحكم وفي ملكة النقد ، مع شعور مبالغ فيه بالشخصية الذاتية ينبع منه الانطواء على النفس والأغوار بها .

ثانياً : تكوين عاطفي محبب يتميّز بقابلية الانفعال بسهولة وضيق الدرع ، وعدم الاستعداد للقيود بأى قيد من قيود النظام ، فضلاً عن بعض وجوه الشذوذ الجنسي كثُرًا أو كثُرًا .

ثالثاً : إرادة ضعيفة تمتاز بسهولة الاتباد ل فعل الاتجاه وعدم القدرة على صدّ القوة الشعورية الدافعة إلى فعل السوء والتصور عن التمثي مع متضيّبات الحياة الاجتماعية .

رابعاً : انعدام أو ضعف التعلق العاطفي بالخير والبر أي تخلف أو تقص قوة المانع من الجريمة .

وقد يختلف المجرم بالتكوين مع الشخص الثالث نسانياً ، ولكنها يختلفان في أن هذا الأخير ليس عنده ما يتميز به المجرم بالتكوين من انعدام أو ضعف التكوين الحليقي أي التعلق العاطفي بالخير ، ولذا نجد أن الهوة التي يوجد على حاليها المجرم بالتكوين هي هوة الإجرام بينما تلك التي يوجد على حاليها الثالث نسانياً هي هوة الجنون .

على أن المجرم بالتكوين الموصوف فيها قدم ، بعد مجرماً بالتكوين من النوع العادي . وقد تتوافق فيه إلى جانب الخصائص السالفة ذكرها ، بعض خصائص تميز أنواعاً أخرى من المجرم بالتكوين . هذه الأنواع أربعة تشمل المجرم بالتكوين ذا النمو الناقص ، والمجرم بالتكوين ذا الاتجاه العصبي السيكوباتي ، والمجرم بالتكوين ذا الاتجاه السيكوباتي ، والمجرم بالتكوين ذا الاتجاه الخلط ، ومعنى هذا أن المجرم بالتكوين من النوع العادي قد تتوافق لديه بالإضافة إلى مميزاته السابق بيانها بعض عيوبات أخرى هي :

١ - إما وجوه تقص جهانية كالنظر البدائي الفطري وقلة الحسابية الجلدية بالألم . وهذه الخصيصة الأخيرة تصيبها عادة خصيصة من ذات

نوعها نفسية لا جسمية هي فلة الحساسية بألم الآخرين كذلك وعدم الاكتئان بما يلحق بهم من أذى . ويلاحظ أن هذه المميزة من مميزات الجرم بالتكوين ذي النمو الناقص كما سنرى .

٢ - وأما وجوه شذوذ في وظائف الأعصاب تظهر في قابلية مفرطة للالفعال والاستشاطة وضيق الذرع . وهذه القابلية من مميزات الجرم بالتكوين ذي الاتجاه العصبي السيكوباتي كما سنبين .

٣ - وإنما وجوه شذوذ في وظائف النفس تبدو في التأويل الخاطئ للأمور وتعدّ من مميزات الجرم بالتكوين ذي الاتجاه السيكوباتي كاسيجي .

على أن الجرم بالتكوين من النوع العادى وإن توافرت فيه أحياناً بعض مميزات مجرمين بالتكوين من أنواع أخرى - كا يينا - ، يدفع تدرج الخعاورة وسطاً بين الجرم بالصدفة وهو أقل خطورة وبين الجرم بالتكوين ذي النمو الناقص أو ذي الاتجاه العصبي السيكوباتي أو السيكوباتي وهو أشد خطورة . ويعزى عن المجرمين بالتكوين الداخلين في هذه الأنواع الأخرى ، أنه بينما يرجع العامل المساعد أو المهيء لفول الميل الإجرائى عنده إلى ظروف البيئة الخارجية ، يعزى هذا العامل لدى هؤلاء إلى أنه إلى جانب ميلهم الإجرائى وهو داخلى يوجد لديهم تكوين خاص ، داخلى هو الآخر لا خارجي ، يعزز هذا الميل ويهدّ له سبيل الظهور .

ونبين فيما يلي ما هو العامل الداخلى المساعد أو المهيء ل فعل التكوين الإجرائي في كل نوع من الأنواع الأخرى للجرائم بالتكوين .

البحث الثاني

المجرم بالتكوين ذي النمو الناقص

يرجع اكتشاف هذا النوع من المجرم بالتكوين إلى لومبروزو وفتيري الذين قررا أن بينه وبين الإنسان البدائي الوحشى شبهًا كبيراً، إذ يميز كلاً منها الاندفاع المتهور والمزوف عن كل عمل مرتب وعدم قابلية الخضوع لأى نظام.

ويُمكن تعريف المجرم بالتكوين ذي النمو الناقص بأنه مجرم تغلب لديه الحياة المادية على الحياة الروحية، وينطوى على نفسه أكثر مما يتصل بالخارج، ويتميز بنقص في نمو وظائف العضوية والنفسيّة التي يتوقف عليها التسامي بالطبع. وله خصائص بعضها جناني وبعضها عضوي وبعضها فساني. فمن خصائصه الجثمانية شذوذ في شكل الدماغ والوجه وانساع في مدى افتتاح التراغين بالنسبة للبنية وأثار جروح ملتبسة في جلد الرأس من أعلى ترجع إلى صدمات من أجسام صلبة كالأجبار وتفسّر بميل إلى العنف ظهر مبكراً، فضلاً عن وشمات متعددة متوعة. وإنما يندر أن توجد بذلك المجرم آثار جروح أحدثها بنفسه، لأن مثل هذه الجروح - كما سرني - تميز المجرم ذا الاتجاه العصبي السبيكوباتي.

ومن خصائصه العضوية، بطء ودخول يثبات على نشاط الوظائف الداخلية لأعضائه، ونظر حاد قوى يفوق المستوى العادي، وحسابة

مفرطة بثبات الجو ، وقابلية لمواجهة المشقات تفسر تحمل الحياة في السجن مع ما فيها من صعب ، ومناعة ضد الأمراض ، وعدم تأثر بالجروح وبمختلف صنوف الآلام الجسدية ؛ وقلة في الإحساس الجلدي بالألم يصعبها بروء في العاطفة كذلك وفي التعلق بالخير .

ومن خصائصه النفاسية قص في نمو ملكة التفكير والقدرة ، وقصر نظر مرتبطان بعيوب في تكوين الجبهة ، الأمر الذي يؤديه أن كل إصابة تحدث بالجبهة قصيراً كان وقتها أو طويلاً ، ينتج منها عادة اضطراب في الملكات الفكرية ، فضلاً عن أن ذلك المجرم بالذات تكون جبهته عادة ضيقة ناقصة النمو . هذا النقص في الملكات الذهنية هو الذي يميز المجرم بالتكون ذا النمو الناقص ، عن الشخص عديم الأخلاق الذي تكون الملكات الذهنية عنده طبيعية وقدرته على ضبط النفس متوازنة فلا بشيئ ميوله المناهية للخلق عن طريق الجريمة وإنما بسلوك سبل أخرى ضارة خطيرة تلت مع ذلك من قبضة القانون الجنائي .

على أن أهم مميزات ذلك المجرم هو النقص الخلقي ، لأن الإرادة إنما تتأثر في انقادها بالعامل الشعوري أكثر من تأثيرها بالعامل الفكري . فيغلب على ذلك المجرم بروء افعاله هو الذي يفسر لديه صلة التقابل بين عدم إحساس الجلد بالألم وعدم إحساس النفس بحب الخير وبغض الشر . بل إن هذا البرود الانفعالي يصاحبه كما رأينا جهود وتحول في وظائف الأعضاء كما يتواافق معه فتور في التعبير وعدم اكتثار في المزاج

وركود في الطبع وكل في النشاط بالإضافة إلى ما سبق ذكره من عدم المسائية الجلدية بالألم فليس الجرم بالتكوين ذو النمو الناقص شخصاً عاطفياً غضوباً تأثيراً ، وإنما هو على العكس هادئ مسكن بارد ، على نحو يفسر كيف يسهل عليه أن يجبر حياة الإجرام وكيف يوفق في إخاته جريمه . بل كثيراً ما تصدر منه أفعى القتل المصحوبة بوحشية تصل أحياناً إلى حد إحرق الجثة أو ملاشرتها بوسائل كبيائية .

وذلك النقص الخلقي المميز للمجرم بالتكوين ذي النمو الناقص ، يرجع عادة إلى الوراثة وإلى ما قبل الولادة وإلى ما بعدها من ظروف أحاطت على الأخص بدور الحداثة . ويتجل في هذا المجرم منذ الصغر ، في صورة الت الشاحن مع الأقران والقسوة عليهم والفرار من المنزل لعدم الشعور بالمحبة نحو الوالدين أو أفراد الأسرة ، والقسوة على الحيوانات ، وعدم الاكتئاف للألام الآخرين ، وعدم الاستعداد للتأثير باللوم أو التغيف ، وعدم الشعور بالخجل أو بالتأنيب أو بالاستهجان ، فضلاً عن عدم القابلية لتلق العلم لا سيما لأن النقص في الملكات الذهنية عنده يعرقل الجهد اللازم للتعليم من انتبه واستذكار وتصور .

والغريب في المجرم بالتكوين ذي النمو الناقص ، أنه يكون أحياناً معايناً بما يسمى « النشافة الخلقية » ومعناها التعلق بعبادى خلقة منحرفة شاذة ، بأن يبرر جريمه الشخصية ويتميز من جريمة سواه ، وينخر بأنه نشال مثلاً بينما يختقر غيره من الصوص العاديين ، ولا يتخرج من ارتكاب قتل مثلاً بينما يتخرج من السرقة . كأنه لا يخلو أحياناً من

أحاسيس تبدو طيبة في ظاهرها ولكنها تتحصر مع ذلك في نطاق غرائزه الأساسية وفي الشعور بالحب والمطاف نحو أفراد أسرته دون سوام ، بينما تندم لديه الأحاسيس العادرة عن الغرائز الثانوية والمنصرفة إلى مصادقة الآخرين ومبادلتهم الود والحرس على عدم إيداعهم .

خلاصة ما تقدم إذن أن أمييز للمجرم ذى التقو الناقص هو قص في التقو الحقيقى مرجعه إلى طبيان الغرائز الأساسية وانعدام ما يتفرع عنها بطريق التهذيب من غرائز ثانوية ، وهذا القص متواافق كما قلنا ونكرر القول - في جميع الجرميين بالتكون ، إلا أنه في المجرم بالتكون ذى التقو الناقص ، يكون مصحوباً بقص كذلك في الملائكة الذهنية من شأنه أن تكون معيية مختلفة مرحلة التفكير والتردد السابقة لانعقاد الإرادة على الفعل الإجرامي ، وأن تكون معللة بالتبعية القدرة على خبط النفس .

وكثيراً ما يتفاقم ويتضاعف هذا القص في الملائكة الذهنية إلى حد المرض العقلى فيتتحول المجرم بالتكون ذو التقو الناقص إلى مجرم مجنون ، تسمى عاشه العقلية « بالجنون الحقيقى » على اعتبار أن أظهر أساس لإجرامه قبل جنونه هو قص التقو الحقيقى .

المحث الثالث

المجرم بالتكوين ذو الاتجاه العصى السيكوباتي

يتميز هذا الجرم بأن العامل المساعد أو المهيء للفعل التكوني الإجرامي عنده هو خلل في الجهاز العصبي مصحوب بظواهر من الآلة النفسية تبدو في الانسياق السريع وراء شعور طارئ لا يقاوم.

ويختلف عن المجرم بالسكنى ذي الاتجاه الناقص ، في أن لديه إفراطًا في القوى الغرائزية المتعلقة على الأشخص بالقابلية للاستشاطة والانفعال ، وفي أن هذا الإفراط يؤدي إلى أعمال ينطلي فيها التحسيف والتعدى والعنف .

وتتوافر في هذا النوع من المجرم بالتكوين خصائص جنائية معينة منها عدم التاسب والتلاسن بين أجزاء وجهه ودماغه وصدره ، وانخفاض عظمة أذنه تجريبياً ، وانتشار آثار لجروح ملتبسة بمحسنه ترجم إما إلى الأزمات العصبية وإما إلى اعتدائه على نفسه ، مع قلة في انشئات نفس بأن ذلك المجرم - على خلاف المجرم بالتكوين ذي المحو الناقص - ليس به خاصة عدم الإحساس الجلدي بالألم .

وينقسم المجرم بالتكوين ذو الاتجاه المصبى السيكوباتى إلى (١) مجرم ذى اتجاه صرعى (٢) و مجرم ذى اتجاه نورستاني (٣) و مجرم ذى اتجاه هستيرى .

فالمجرم ذو الاتجاه العرقي يتميز بأن لديه خلاف الوظائف
العصبية المتعلقة على الأخص بالحركة النسبيّة المتولدة من المؤثرات الخارجية ،

ويغلب عليه ارتقاش جسمى ولون جلدى أميل إلى الاحمرار يفسر بحالة من الاختلاط في حركة الأعضاء الداخلية ، كما أن الحال يسود كذلك إفرازات الفدود عنده ومنها الفدود الدريقية ، ويكون لديه غلو في غريزة القتال والدفع ، وعدم ثبات شعورى وقابلية لسهولة الانفعال تنشأ عنها أزمات من الهياج المصبى تنتهي إما بمروح يهدى المجرم بنفسه وإما بأفعال عنف يرتكبها على الغير . لذا كلاماً تنسخ لهذا المجرم فرصة احتكاكه بيته وبين سواه أو تصادفه عقبة ما في تحقيق رغبة له ، تستولي عليه حالة من الهياج النفسي مصحوبة برعشات جسمية منتشرة ، واضطراب في الأوعية الدموية ودقائق القلب وسير التنفس ، وتتوتر عصبي ، فيصبح على استعداد لأفعال العنف أياً كان نوعها ، ويقع منه اعتداء على الأشخاص بالقتل أو الجرح أو تعدى على السلطة العامة الخ . . . وقد تؤدي تلك الخصائص الصرعية إلى الجريمة بمفردها ولكن هذا لا ي يحدث إلا صدفة . ولا خطورة لذلك الخصائص إلا حين تبه في مجرم بالتكتون مفعول التكون الإجرامي الكامن فيه .

على أن المجرم ذا الاتجاه الصرعى قد يصل به الانفعال إلى حد الواقع في حالة من التشنج . عندئذ إما أن تبدد في هذا التشنج قوة الانفعال ، فلا تقع جريمة ما ، وإما أن تقع بسببه جريمة من نوع أخف كجريمة اعتداء على المال أو على العرض .

أما المجرم ذو الاتجاه النورستاني فيتميز بأنه تسود عليه حالة من الإرهاق العصبي تنشأ عنها إما ظاهرة توتر نفسى وإما ظاهرة اقتساض

نفسى . فالتوتر النفسي يولد عنده من بعض مؤشرات إما خارجية وإما داخلية كالكينفاس ، ويتخذ صورة من التوجس والقلق تتحول باتفاقها إلى قابلية مفرطة للهياج والانفعال تفهى إلى أفعال عنفية . ويطلب على المجرم ذى الاتجاه النورستاني إلى التوتر النفسي اصفرار فى لون الوجه وميل إلى عض أظافر اليد .

والانقباض النفسي يبدو في الانهيارات العصبية المصحوب بضعف الإرادة وبالرُّكُون إلى الحشو . وإن كان يؤدى أحياناً إلى جرائم اعتداء على المال أو على العرض إلا أنه ينتهي في معظم الأحيان بأفعال أقل جساماً مثل النسول أو التشدُّد أو التعويل في المعيشة على ما تكتبه الداعرات .

وأخيراً فإن المجرم ذا الاتجاه الميستيرى يظهر غالباً من النساء ، ويتميز بخجل خصب تصدر عنه أشد أنواع الأكاذيب غرابة فضلاً عن عتُّف أنواع القذف ، وبنقلب كبير في المزاج وطموح مفرط إلى حد الفرور ، وقابلية للانفعال يلازمها استعداد للتأثير بفعل الإيحاء وضعف في قوة الإرادة .

هذا الاتجاه الميستيرى كثيراً ما يتوازف في النساء مع تصرفات المهراء . وهو ينفعى كذلك إلى ارتكاب جرائم النصب والقذف أو السب والقتل بالسميم . وقد يكون مصحوباً أيضاً بأزمات عصبية تنتهي أحياناً بأفعال عنف على النفس أو الغير .

وأخيراً نوجه الأذهان إلى ما سبق أن قلناه مراراً . وهو أن الاتجاه العصبي السيكوباتي أياً كان نوعه إنما يلعب دور العامل المساعد أو النبه

لغير تكون إجرامي كامن أصلًا في نفس المجرم ، وإنما فهو بمفرده لا يؤدي إلى الجريمة إلا عرضاً ومصادفة .

المبحث الرابع

المجرم بالتكوين ذو الاتجاه السيكوباتي

هذا النوع من المجرمين يعزز الميل الإجرامي لديه خلل في الملائكة الذهنية لا يصل بطبيعة الحال إلى حد المرض العقلي . وينتشر إلى جانب كبير من المجرمين العائدين . وقد دلت أبحاث علماً الإجرام في ألمانيا على أن نسبة كبيرة من المجرمين العائدين يكونون مجرمون بالتكوين ذو الاتجاه السيكوباتي ، فتبليغ هذه النسبة في نظر العالم Strumpf ٩٩٪ من بين العائدين عوداً متكرراً .

وينقسم المجرم بالتكوين ذو الاتجاه السيكوباتي بدوره إلى : -
(١) مجرم ذي قصور في ملكي الاستنتاج والنقد (٢) مجرم سريع الانسياق وراء فكر مسلط (٣) مجرم غير طبيعي في الاعتداد بالذات (٤) مجرم ذي انطواه على الداخل (٥) مجرم متقلب في الوضع النفسي (٦) مجرم قليل الاحتمال للأوضاع الثابتة .

١ - فال مجرم بالتكوين القاصر في ملكي الاستنتاج والنقد ، يتميز إلى جانب الحسنة الخلقية القائمة في كل مجرم بالتكوين ، بنقص كبير في الجانب الفكري والذهني من نفسه . وهو من الناجحة الخلقية وإن كان لا يصل في الوضاعة والحسنة إلى حد المجرم بالتكوين ذي التكوين الناقص ،

إلا أنه يفوق هذا المجرم من ناحية النقص الذهني ، الأمر الذي يجعل إجرامه متسبباً بقصور النظر وعدم الاحتياط وسرعة الانسياق وراء العامل الموجي بالفكرة الإجرامية داخلياً كان أم خارجياً . ولأن النقص الذهني يغلب في تكوينه على النفس الخلق لا تكون جرائمه على ذات القدر الذي تكون عليه جرائم المجرم بالتكون ذاتي النمو الناقص من حيث الشراسة والتوغل في الفساد . ومن جهة أخرى لا توافر فيه الخصائص الجمائية والمضوية والنفسانية القائم عليها الانحطاط في التكوين لدى المجرم ذاتي النمو الناقص مثل عدم حساسية الجلد بالألم وما يقابلها من عدم الحساسية الأدية .

٢ - والمجرم سريع الانسياق وراء الفكر المسلط تبزه ظاهرة المجز عن التحكم في النفس بمعنى أن الفكر الإجرامية اذ تساوره يتجمد وعيه حولها وتحصر نفسه فيها على نحو يسر لها سبيل التحقيق ، كما أنها تستحوذ عليه سواء من ناحية تكرار تعرضه لها واستمرار متابعتها ايده أو من ناحية استسلامه لها فور نشأتها والشعور بالقلق وعدم الارتباط مالم تتحقق ولو بشروع في تنفيذها . ولا يختلط هذا النوع من المجرمين بالتكون ، نوع آخر من المجرمين يكون مصاباً بالفكر المسلط كمرض عقلي . ذلك لأن جنون الفكرة المسلط يميز أن هذه الفكرة تكون غريبة على شخص صاحبها بحيث تدخل في صراع معه ويصعبها احساس بالنفور وشعور بالقلق ، في حين أن المجرم بالتكون غير المريض تدخل الفكرة المسلط كجزء في تكوينه النفسي بحيث يكون تحقيقها لديه مصحوباً على العكس بشعور من الارتباط والاستدباب . ومن جهة

أخرى فإن كل مجنون بمنكرة مسلطة يتحققها نوع من الآلة في الاندفاع لا يتوافر لدى المجرم بالتكوين . وسبق أن ضربنا مثلاً يميز النوعين من المجرمين حين تكلمنا عن السرقة الكليةتومانية وهي مرضية ، وعن السرقة شبه الكليةتومانية التي يرتكبها على العكس مجرم بالتكوين غير مريض في عقله .

ويغلب أن يتوافر ذلك النوع من المجرم بالتكوين المسايق وراء فكرة مسلطة ، من بين المعتادين على السرقة بطريق التسلل أو بطريق السكر ومن بين لصوص الفنادق . ويوجد كذلك بين المعتادين على الجرائم الجنسية كال فعل الفاضح وهتك العرض أو المعتادين على جرائم الاعتداء على الأشخاص وإن كان هؤلاء تصطحب عندم ظاهرة الانسياق للفكرة المسلطية بظاهره أخرى سنتارطا هي الإفراط غير الطبيعي في الاعتداد بالذات .

أما عن الحرك المثير للفكرة المسلطية فقد يكون شعوراً بمحاجة وقد يكون مادة مسكنة أو مخدرة تماطها المجرم ولو بقدر ضئيل وقد يكون أى عامل طارىء من العوامل الخارجية . فإذا ما تحركت الفكرة صار لازماً أن يغضي المجرم في سبيل تنفيذها ما لم تفترض طريقة مصادفة عوامل جديدة تحرف بمحاجته النفسية عن الطريق الذي كانت ماضية فيه .

٣ - والمجرم بالتكوين غير الطبيعي في الاعتداد بالذات يتميز بميل ظاهر إلى التأويل الخاطئ للأمور ، إذ ينسب إليها من معانى الإساءة ما ليس فيها . ويغلب أن توجد هذه الصورة من المجرم بين المجرمين السياسيين أو المجرمين المعتادين على النعوب أو المجرمين السابقين حكم عليهم أكثر من مرة فـ يمكن

من شأن توالى إجراءات التحقيق معمم أن تولد لديهم شعور بأنهم مضطهدون وصار سلوكهم متسمًا بعدم الثقة وقلة الصبر والحداد على السلطات . غير أنه بصرف النظر عن هذه الفئة الأخيرة التي قد تتخذ فيها الظاهرة محل البحث صفة عرضية ، يمكننا أن نتناول بالتفصيل تلك الفئات من الجرميين التي تكون هذه الظاهرة فيها بثابة ميل واضح في تكوين أفرادها مما اختلفت جرائمهم من حيث النوع .

والمورد بصفة عامة من الجرم بالتكوين غير الطبيعي في الاعتداد بالذات ، ذلك الجرم الذي بالإضافة إلى أنايته وشراسته وكبرياته وعدم قته وع纳ده وميله إلى الثورة والمنازعة والتمرد على النظام ، ينبع عن وجه خاطئ . حقوقه ومواهبه الشخصية بحيث يعتبر نفسه بدون موجب ضحية لإهمال أو سوء معاملة أو إهانة أو اضطهاد لا وجود له في الحقيقة والواقع ، ومن ثم يصدر منه السلوك الإجرامي كلا وجد نفسه في موقف يشعره بخيبة أمل أو باخفاق ، لا سيما لأن مبالغته في الإحسان بالكيان الذاتي تسهل أن يتولد عادة مثل هذا الشعور لديه دون مبرر ، فترتكب قذفًا أو أية صورة أخرى من صور العنف ويصبح هو نفسه مصدر اضطهاد للآخرين على قدر شعوره بأنه محل اضطهاد .

هذا الاتجاه غير الطبيعي في الاعتداد بالذات قد يتخذ ظهيرًا آخر من الحماسة والتوصب لوجه من وجوه الإصلاح الذي لا داعي له ، وعندئذ يطالب الجرم بحقوق لا أساس لها ويرسم للإصلاح برامج لا عقل ولا مناسبة في السير عليها ، ويزعم لنفسه الحق في سلوك أي سبيل لتحقيق هذه البرامج ولو بالعنف الجسيم ، وهكذا يتخذ ذلك النوع من الجرميين صورة الجرم السياسي .

وقد يظهر الاتجاه غير الطبيعي في الاعتداد بالذات على صورة شاذة من الميام الغرامي تنتج عنها أفعال فاضحة عنيفة أو غير عنيفة ، لاسيما لما ينافى المجرم في الاعتقاد على خلاف الحقيقة بأنه جبل الجسم الأمر الذي من أجله يفهم أنه شخص محظوظ أو مرغوب فيه ، إذ يتبادر إلى ذهنه هذا الفهم تقديرًا لأمور لا تؤدي إليه إطلاقا ، وتكون علاقته بزوجته إن كان متزوجا مشوهة بغيره مبالغ فيها على هذه الزوجة وميل إلى التأويل الخاطئ . لسلوكها العادي . وقد يحصر كل نشاطه الذهني حول التفكير في امرأة يتعاقب بها ، ولو على نحو من الميام الأفلاموني ، فإذا ماصادفه العقبات في تحقيق رغباته منها وقع في حالة من الاضطراب العاطفي المبيق ، وأولى المفائق أغرب تأويل ، وانزاق إلى البربرية كرد فعل أو تعدد أو انتقام . وقد يتخذ الاتجاه نفسه في بعض الحالات صورة الميل إلى مراودة النساء وغزو قلوبهن لمجرد إشباع الفرور الشخصي والمنعة الروحية بالغزو في ذاته . وعندئذ تضاعف نشوة الغزو في نفس المجرم كلما كان الغزو محفوفا بالمجازفات ، بل كلما وجدت في طريق الغزو عقبات ، صار المجرم أشد جسارة في سلوك هذا الطريق وأكثر اصراراً على بلوغ الفانية منه . ومن شأن هذا الميل أن يدفع المجرم عادة إلى ارتكاب سرقات في سبيل ارضاء المطالب الشخصية الناشئة من الميل نفسه كالتأنيق في الملبس والأغدق في الإنفاق على النساء ، أو إلى ارتكاب جرائم عنف كلما اعترضت العقبات طريق الإغراء والاغراء .

وكتيرًا ما يكون اجرام العنف كما قلنا راجعا إلى ذلك الاتجاه غير الطبيعي في الاعتداد بالذات ، الذي يسهل انزلاق المجرم إلى أعمال الاعتداء على الغير كلما

اعتقد في مسلك الفير اهانة ؛ بينما لا يكون لهذه الاهانة وجود الا في عينه تما
لاغتراره بنفسه وإفراطه في الكبرباء . وبديهي أن مثل هذا الاتجاه النفسي
لل مجرم لا يؤدى بذاته وبغرقه إلى البربرة الا صدفة وعوضا ، ولا تبدو
خطورته الا حين يكون - وقد كررنا القول بذلك في أكثر من مناسبة -
بثابة عامل مساعد أو مهبي ، لفظ تكوين اجرامي قائم أصلا في نفس المجرم
وهو اتفاء الزمام المسلط عن البربرة .

وأخيراً كثيراً ما يكون الاتجاه غير الطبيعي في الاعتداد بالذات عاماً
مساعداً للإجرام بطريق الاحتيال . فالمحتال يدو في الظاهر على ذكاء
ومقافة غير عادية ، ولكنه في الواقع ذو معلومات سطحية ، كما توزعه
الجدية وينقصه العمق في فهمه للحياة ، ولا ينطب النظام على تفكيره ،
كما يكون تقديره للأمور مجردأ من كل عاطفة خيرة ومشوباً في الوقت
ذاته بدم النضج . ويصف علماء الإجرام بعبارات أخرى الكذاب
النصاب بقولهم إنه رغم خياله الحصب ، ضيف في ملكة التقد وف
الإحساس بالوازع الخلقى ، وإن نفسه قابلة لأن تشعن داخلها بالإيمان
الذانى على نحو خارق للعادة يضيق طابعاً من الثبات والسهولة التقائية
على الطريقة التي يعرض بها أكاذيبه وبلون بها حيله ، حتى أنه لا يفلح
في إقناع بعض الأذكياء أجياناً فحسب وإنما قد يصل إلى حد الاقتناع هو
شخصياً بصحة ما يديه من أقوال وحسن ما يأتيه من أفعال ، وبأنه
بالنالى ذو شخصية جذابه . وهذا ما عناه أيضاً لمبروز حين وصف
المحتال بأنه مجرم تتفق فيه جميع الخصائص التي تثير المخدر وعدم الثقة ،

وتوافر فيه على العكس مظاهر بهية جذابة هي التي تكتبه الاستطاف والثقة من الفير وتسهل له بالتالي ارتکاب فعله الإجرامي . وهو ما عناه كذلك علماء آخرون بقولهم إن النصاب والنص وان اتفقا من حيث الطعم في مال الفير وأحياناً من حيث التعطش إلى السكب الوفير ، يختلفان في أنه بينما يتميز النصب عادة بمحضه إرادى ويميل إلى الرزق السهل ، يتميز النصاب على العكس بنشاط كبير وبعازفة خارقة المادة وهيام بكبار الأعمال والصفقات .

مفاد ما تقدم أن النصابين باعتبارهم نوعاً من المجرمين غير الطبيعين في الاعتداد بالذات ، تميزهم الحصانس الآتية :

- (١) نشاط غير عادي في التخييل .
 - (٢) قص في ملحة النقد .
 - (٣) مبالغة في الشعور بالكيان الذاتي .
 - (٤) تعلش غير عادي إلى كسب المادة .
 - (٥) حالة دائمة من التلقى النفسي الخفيف .

وبديهي أن هذه الخصائص لا تؤدي بعفردها إلى جريمة النصب إلا عرضاً، وتبدو خطورتها حين تتبه مفعول ميل إجرامي كامن أصلاً في نفس القائل بأنّ هبّي هذا الميل سبيل الظهور . ولا أدلّ على ذلك من أن الفرد حين ينتقى عنده مثل هذا الميل ، أى حين يكون الزمام المسلط عن الجريمة قوياً لديه ، لا يحصل منه التبعاش إلى المادة نفسها

كثيراً ، وإنما يصيره رجل أعمال كبيراً بفع نفسه وأمته بنشاط اقتصادي
مباح ولو كان ضخماً .

وإجرام الاحتيال عند أولئك المجرمين ، كما يتخذ صورة النصب ،
قد يتخذ صورة الزعم بنفوذ غير حقيق لاستلاب المال من يود استقلال
هذا النفوذ في قضاة مأرب . وقد يتخذ أيضاً صورة غنية النساء
بالزواج احتيالاً عليهم . في هذه الصورة الأخيرة يخدع الحال عدداً من
النساء قد يكون كثيراً ، إذ يعني المرأة بالزواج منها ويستولى بالتبعية
على ملها في صورة هبة أو هدية أو قرض ، فإذا ما بلغ مأربه منها
بحث عن ضجة أخرى في غيرها وهكذا ، مستخدماً في ذلك مقدرته
على إقامة التظاهر الذي يجذب النساء وعلى الإيماء لهن بكل ما يصادف
في فوسهن هو .

وأخيراً فإنه لا ينوتنا أن نوجه النظر إلى ظاهرة كشفت عنها ملاحظات
علماء الإجرام ، وهي أن جريمة النصب كثيراً ما تكون راجحة إلى
ما يكون عند المجنى عليه فيها من استعداد ل الواقع ضجة طا . هذا
الاستعداد بالإضافة إلى السلوك الاجرامي العاجي نفسه هو الذي يتيح
لجريدة سبيل التحقق ، وهو يحصر في تعطش إلى السكب وهمام
بكبار الصفقات يتميز بما المجنى عليه نفسه وبدونهما ما كان يسهل
الاحتيال عليه . ومن أجل ذلك قيل بحق إن المتصوب عليه يكون عادة
على استعداد شخصي يمكن معه أن يصبح هو نفسه نصابة .

٤ - والمجرم بالتكون المنطوي على الداخلي مختلف عن سابقه في أنه

محصور في ذاته مغلق النفس تدور حياته حول الداخل دون اكتراث لما يجري في الخارج . ولذا يفرق في التفكير إلى حد يبعد به عن واقع الأمور وتجهه ذهنه اتجاهات غريبة لا تجذب بينها وبين مقتضيات الحياة الاجتماعية في معاملة الناس ، وينصرف نشاطه إلى العناية بالذات على نحو مبالغ فيه . كل هذا من شأنه أن يولد في ذلك الجرم حاسبة غير طبيعية لقاء أمور العالم الخارجي تتخذ صورة عدم الـ اـ كـ تـ رـ اـ شـ . وبغض وسطفهم الاجتماعي ، وتفسر التأثر بين مقتضيات رعاية النفس ومقتضيات معاملة الغير وما يستتبعه هذا التأثر من إثبات أفعال خالية من كل معنى ، أو ارتكاب أفعال عنف فجائية أو جرائم لا يعرف لها أحد غرفاً .

ولأن ذلك الجرم يحيا حياة خاصة دائرة حول قصور من الخيال بشدتها داخل نفسه ، وتجمله في واد آخر بالنسبة لحياة العامة وفي معزل عن علاقات الناس ، فإنه يقابل مؤشرات العالم الخارجي على نحو شاذ غريب ، ويكون مضطرباً قابلاً للميل إلى العشرة أنايا دائم الزهد في الحياة المنظمة متظاهراً على خلاف حقيقته سريع الانزلاق إلى العنف . وكثيراً ما تقع منه جرائم عنف خطيرة تكون وليدة تسرع ظاهر وقد تصل خطورتها في بعض الأحيان إلى حد القتل بل قد تتخذ صورة بشعة كقتل الأب أو الأم . وعندئذ لا يبعد الباحث في المؤشرات الخارجية التي أحاطت بارتكاب جريمة على هذه الجسامنة أى عامل يمكن أن يعلل به وقوعها . بل إن ذلك النوع من الجرم حين يرتكب جريمة كهذه ، تسود عليه لا سيما بعد تنفيذها حالة من عدم الـ اـ كـ تـ رـ اـ شـ .

حدث بل حالة من الاستهانة والسخرية .

وأخيراً فإنه من البديهي كا سبق أن قلنا أن هذا الاتجاه النفسي الشاذ لا يولد بمفرده الجريمة ألا عرضا ولا ينفع إليها عادة إلا حين يلعب دور العامل المتبه لتكون إجرامي كامن أصلا في الفرد تبعاً لخلف الزمام المسك عن الجريمة لديه .

٥ - والمجرم بالتكوين المتقلب في الوضع النفسي يتميز بنبوات دورية تتباين من الأقباض تارة والانشراح تارة أخرى . فنوبة الأقباض تتبه لديه الميل إلى الخمول والنفور من العمل والتعويل على الفير في الارتزاق بطريق غير مشروع . ونوبة الانشراح تثير لديه اليقظة النفسانية والنشاط الذهني فيقبل على أنواع من السلوك غير المشروع الذي قد يتخذ صورة الاعتداء على مال الفير لا سيما بطريق النصب أو صورة الاعتداء على الأشخاص .

٦ - والمجرم بالتكوين قليل الاحتمال للأوضاع الثابتة ، يتبه التكوين الإجرامي فيه تقلب في المزاج يجعله غير أهل للثابتة على أي عمل أو أية مهمة ، وذا ميل إلى تغيير المهنة و محل الإقامة ومضطربا في نظامه ومهلا في أداء واجباته العادلة ، وتبعاً لعدم ثباته الحسبي بالإضافة إلى ضعف إرادته ، تتباين دائماً الرغبة في السعي وراء كل جديد ، والانتقال إلى نشاطه أو وسط مختلف ، ولذا يتخذ إجرامه عادة صورة التشرد أو التسول أو الدعاارة أو التعويل على ما تكسبه الداعرات . كأن ضعف إرادته يعجزه عن تذليل ما يلاقيه في الحياة من عقبات يمرى عادة على

خطيبها الرجل العادى ، و يجعله أكثر عرضة للتأثير بكل صنوف الإيمان والاستسلام للرذائل والعادات السيئة . والدخول في زمرة الكتل الشعيبة الثانية ، إذ كثيراً ما يغدو جو الإجرام في هذه الكتل مجرمون قبلوا الاحتمال للأوضاع الثابتة يدخلون في تكوين جهورها ويكونون بثابة أداة طيبة سهلة الاقياد في تلبية النداء إلى الجريمة .

ومن النادر أن توافق في المجرم بالتكوين قليل الاحتمال للأوضاع الثابتة هذه الخصيصة بمفردها بل يطلب أن تكون مقترنة لديه بأخرى غيرها مما سبق أن تناولناه في تصويرنا لمختلف الاتجاهات السيكوباتية فيكون في الوقت ذاته قاصراً في ملكي الاستنتاج والنقد أو سريع الانسياق وراء فكر منسلط أو غير طبيعي في الاعتداد بالذات أو متغلباً في الوضع النفاني .

البحث الخامس

المجرم بالتكوين ذو الاتجاه المختلط

هذا المجرم يكون التكوين الإجرامي لديه مصحوباً بعوامل منبهة له من الشذوذ النفسي تجمع بين اثنين أو أكثر مما سبق لنا يانه من اتجاهات يتخذها هذا الشذوذ ، ولذا سمي بال مجرم بالتكوين ذي الاتجاه المختلط . وكما أن الحالة الصحية للغريم تزداد سوءاً كلما تشعبت العوامل المرضية التي تؤدي في سلامتها إذ يكون العلاج معقداً على قدر تفاصيل الداء ، فكذلك المجرم بالتكوين ذو الاتجاه المختلط إذ تجمع لديه خصائص أكثر من اتجاه واحد في الشذوذ النفسي ، تبرر منه جرائم غاية في الخطورة من جهة ويكتفيها الغموض البالغ من جهة أخرى .

فند يجمع هذا المجرم في وقت واحد خصائص النمو الناقص مع خصائص الاتجاه السيكوباتي فيكون نشاطه الإجرامي مطبوعاً بالفساد والعنف أو خصائص الاتجاه العصبي السيكوباتي مع خصائص الاتجاه السيكوباتي ، أو خصائص الاتجاهات الثلاثة معاً .

وقد يجمع بين أكثر من طابع مميز لذات الاتجاه ، كالطابعين الصرعي والمستيري معاً ويميزان كما رأينا الاتجاه العصبي السيكوباتي ، أو خصائص القصور في ملكتي الاستنتاج والنقد ، والانطواء غير الطبيعي على الداخل ، والتغلب في الوضع النفسي ، وهي تميز كما رأينا الاتجاه السيكوباتي .

فَيُنْ تَظِيرُ أَفْعَالَ خَطِيرَةً شَادِّةً مِنَ الْإِجْرَامِ ، يَغْلُبُ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ
الْأَفْعَالُ صَادِرَةً مِنْ مُجْرِمٍ بِالْتَّكَوِينِ ذَى اِتِّجَاهٍ مُخْتَلِطٍ ، تَفَاعُلَاتٍ لَدِيهِ
تِيَارَاتٍ عَدِيدَةٍ مِنَ الشَّذُوذِ النَّفَاسِيِّ الْجَارِيِّ فِي أَكْثَرِ مِنْ اِتِّجَاهٍ وَاحِدٍ ،
فَمَزَّقَتِ الْمَيْلَ الْإِجْرَائِيَّ الْكَامِنَ فِيهِ وَيَسَّرَتْ هَذِهِ الْمَيْلَ طَرِيقَ الظَّهُورِ
بِصُورَ غَايَةٍ فِي التَّقْيِيدِ وَالْجَسَامَةِ .

المبحث السادس

وضع المجرم العائد بين طوائف المجرمين

مِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ الْمُجْرِمَ يَكُونُ عَائِدًا فِي نَظَرِ الْقَانُونِ الْجَزِئِيِّ حِينَ
يَكُونُ اِرْتِكَابُهُ لِجَرِيَّتِهِ مُسْبِقًا بِحُكْمِ نَهَايَ صَدْرِ عَلَيْهِ فِي جَرِيَّةِ أُخْرَى .
وَعِنْدَئِذٍ يَقِيمُ الْقَانُونُ وَزَنَّا ، إِمَّا بِجَسَامَةِ هَذِهِ الْجَرِيَّةِ الْأُخْرَى ، وَإِمَّا
لِوقْتِ الَّذِي اِرْتَكَبَتْ فِيهِ بِالنَّسَبَةِ لِوقْتِ اِرْتِكَابِ الْجَرِيَّةِ الْجَدِيدَةِ ،
فِي سَيِّلِ تَحْدِيدِ الْمَعَالِمِ الَّتِي يَلْقَاهَا الْمُجْرِمُ جَزِاءً لَهُ عَلَى عَدَمِ الْاِرْتِدَاعِ
بِالْمَحْكُومِ السَّابِقِ أَنْ صَدْرَ عَلَيْهِ فِيهَا . فَنَارَةً يَشَدِّدُ الْقَانُونُ عَلَى عَقَابِ
الْمُجْرِمِ الَّذِي سَبَقَ أَنْ وَقَتْ مِنْهُ جَرِيَّةً خَطِيرَةً قَبْلِ اِرْتِكَابِهِ لِجَرِيَّةِ
الْجَدِيدَةِ مَهْماً كَانَ الْوَقْتُ الْفَاَصِلُ بَيْنَ الْجَرِيَّتَيْنِ ، وَتَارَةً يَنْتَطِلُ لِتَشْدِيدِ
الْمَقْوِبةِ عَلَى الْجَرِيَّةِ الْجَدِيدَةِ أَنْ تَعِنَّ فِي حَدِّ زَمْنٍ مُعِينٍ بِالنَّسَبَةِ لِوقْتِ
اِرْتِكَابِ الْجَرِيَّةِ السَّابِقَةِ وَذَلِكَ حِينَ لَا تَكُونُ هَذِهِ عَلَى درَجَةٍ كَبِيرَةٍ
مِنَ الْخَطُورَةِ فِي سَلْمِ الْجَرَائِمِ . هَذَا الْاعْتِدَادُ بِالْجَسَامَةِ الْمَادِيَّةِ لِلْجَرِيَّةِ
الْسَّابِقَةِ مَرَّةً ، وَبِالْوَقْتِ الْفَاَصِلِ بَيْنَهَا وَبِنِيَّ الْجَرِيَّةِ الْجَدِيدَةِ مَرَّةً أُخْرَى ،
جَرَتْ عَلَيْهِ النَّشِيرَاتِ الْجَنَانِيَّةِ كُلَّها فِي وَضْعِهَا لِأَحْكَامِ الْمُوَدَّعِ وَتَقْرِيرِهَا

لجريدة الجديدة عقوبة أشد من تلك التي كان يستحقها الفاعل لو لم تكن له في الإجرام سابقة . ويوجد مثال لذلك في الماتين ٤٩ ، ٥٠ من قانون العقوبات المصري .

ومن جهة أخرى ، فإنه طبقاً لقانون الجنائي المصري ، لا محل لتشديد العقوبة على جريمة جديدة وقت من ذات الفاعل لجرائم أخرى ، حيث لا يكون قد صدر على هذا الفاعل حكم نهائي في واحدة على الأقل من هذه الجرائم الأخرى وقت ارتكابه لتلك الجريمة الجديدة . وهذا ما يعبر عنه بضرورة التفرقة بين حالة المود إلى الجريمة وبين حالة تعدد الجرائم . فيما يشدد العقاب على المجرم من أجل جرمه حين يكون وقت ارتكابه لما قد سبق صدور حكم نهائي عليه في جريمة أخرى ، لا توقع عليه إلا عقوبة جريمه بدون تشديد حين لا يكون قد صدر عليه هذا الحكم وقت أن ارتكبها مما تعددت في حقه الجرائم الواقعة منه قبلها أو معها . هذا النظر تكاد تجمع عليه التوانين الجنائية . ذلك لأن سبق صدور حكم نهائي في جريمة سابقة على نفس المجرم الواقعة منه الجريمة الجديدة ، هو الذي يدل على عدم ارتداع هذا المجرم ، وعلى اجترائه في خالف القانون الجنائي رغم سبق مجازاته عن هذه المخالفة ، الأمر الذي يسوي التشدد في معاملته ، ويفبر الفسدة في عقابه لحمله على عدم الواقع مرة ثانية في هذا المود إلى عصيان القانون . ولا وجود لهذا الاعتبار من عدم الارتداع حيث تعدد الجرائم من الفاعل دون أن يكون قد سبق صدور حكم عليه في إحداها وقت ارتكابه للأخرى التي تلوها .

عل أن المدرسة الوضعية في الفقه الجنائي الإيطالي لا تقر هذا النظر ولا ترى مبرراً للتفرقة بين العود والتعدد في تشديد العقوبة ، إذ ترى أن هذا التشديد في العود ليس بناءً على عدم الارتداع بحكم سابق وإنما أساسه ما كشفت عنه وقائع الحال من خطورة في الجرم تجلت في استمراره طريق الإجرام ، ويستوى في الكشف عن هذه الخطورة أن يكون قد صدر عليه حكم سابق في إحدى الجرائم المتعددة التي وقعت منه أو لا يكون قد صدر عليه مثل هذا الحكم .

والعود في ظر القانون الجنائي إما أن يكون بسيطاً لأن يتحقق مرة واحدة ، وإما أن يكون متكرراً لأن يقع أكثر من مرة . فالعود المتكرر معناه أن يكون الجرم وقت وقوع جرينته قد صدر عليه في إجرام سابق لا حكم واحد بل أكثر من حكم . وحكم القانون الفرنسي والقانون الإيطالي في الجرم العائد عوداً متكرراً ، أنه لا تشدد عليه العقوبة عن جرينته الجديدة فحسب بل يحكم عليه ، إذا توافت فيه شروط معينة ، إلى جانب العقوبة المشددة بالخصوص لتدبير وقائي يتخذ معه بعد انتهاء تنفيذ هذه العقوبة عليه . هذا التدبير هو طبقاً للقانون الفرنسي الصادر في ٢٧ مايو ١٨٨٥ التقى المؤبد خارج فرنسا وهو طبقاً للمادتين ١٠٩ ، ٢١٦ من قانون العقوبات الإيطالي الإبداع لأجل غير مسمى في مستعمرة زراعية أو في إحدى مؤسسات العزل . والحكم بهذا التدبير الوقائي إلى جانب العقوبة المشددة إجباري بالنسبة للقاضي طبقاً للمواد ١٠٢ ، ١٠٥ ، ١٠٨ ، ١٠٩ من القانون الإيطالي ، وكان كذلك

أيضاً طبقاً للقانون الفرنسي إلى أن صدر في ٣ يوليو ١٩٥٤ قانون يجعله اختيارياً لقاضي أما تشديد العقوبة بسبب المود في ذاته ولو كان بسيطاً ، فهو إجباري بالنسبة القاضي في القانونين خلافاً للأمر في القانون المصري .

وقد كان هذا الجمع بين العقوبة والتدبير الوقائي في وقت واحد بالنسبة لنفس الجرم محل تشديد من آئمه علم الإجرام والقانون الجنائي لا سيما من جانب الأستاذ العالمي Fillippo Griepigni . ذلك لأن العقوبة كوسيلة إيلام تعارض مع التدبير الوقائي كوسيلة علاج ، ولا يسوغ الجمع بينهما مما في معاملة مجرم واحد بعينه ، إذ الطبيعي أن يحكم عليه إما بالعقوبة وإما بالتدبير الوقائي طبقاً لما تتضمنه حالته ، لا بهما مما . وأبدى الرأي نفسه كذلك المؤتمر الدولي للقانون الجنائي وعلم العقاب المعقود في لاهى ١٩٥٠ كما أوصى به المؤتمر الدولي للقانون الجنائي المقود في روما ١٩٥٣ وبعض القوانين يجري عليه فضلاً مثل القانون السويدي الصادر ١٩٣٧ والقانون الانجليزي Criminal Justice act الصادر في ١٩٤٨ والقانون اليوناني الصادر سنة ١٩٥١ . وهو الرأي الذي يسير عليه القانون الجنائي المصري على كل حال . فالمواض ٥١ وما بعدها من قانون العقوبات المصري يجعل القاضي مخيراً في جميع أحوال العود المتكرر بين أن يقضى على الجرم العائد بالعقوبة المشددة وبين أن يقرر اعتباره مجرماً اعتاد الإجرام ويقضي بوضعه في المحل الخاص أى إصلاحية الرجال ، دون أن بذلك الجمع في جسمه بين الأمرين بالنسبة لل مجرم الواحد .

فالوضع في إصلاحية الرجال طبقاً للقانون المصري ، تدبير وقائي يتخذ مع المائد عوداً متكرراً ولكنه يتميز عن مثيله في القانونين الإيطالي والفرنسي بأنه من جهة يحكم به منفرداً لا بالإضافة إلى المقوبة ، وبأن الحكم به من جهة أخرى خلافاً للأمر في القانون الإيطالي جوازى لا وجوبى على القاضى .

وتفتدى المبادىء الأساسية في علم العتاب أن يكون الوضع في الإصلاحية كتدبير وقائي غير مقيد بحد أقصى ، وألا يتعدد أجره إلا بالوقت الذى يتطلبه علاج الجرم . وهذا بالفعل ما قضى به القانون الإيطالي في صدد التدابير الوقائية المنصوص عليها فيه ، إذ تنص المادة ٢٠٢ منه على أن هذه التدابير لا يمكن الرجوع فيها إذا لم يكن الأشخاص الخاضعون لها قد زالت عنهم حالتهم المخدرة على المجتمع . غير أن القانون المصري قد قيد الوضع في الإصلاحية بالنسبة للمجرمين العائدين عوداً متكرراً بحد أقصى هو إما ست سنوات وإما عشر سنوات على حسب الأحوال .

الآن وقد بينا المراد بال مجرم المائد في نظر القانون الجنائي ، يقى أن نحدد الطائفة التي يندرج تحتها - في نظر علم الإجرام - من بين طوائف المجرمين .

نص القانون الإيطالي على صورتين للمجرم المائد عوداً متكرراً وهما صورة المجرم العتاد وصورة المجرم المحترف . فتعرف المادة ١٠٣ منه المجرم العتاد بأنه ذلك المجرم الذي - بعد سبق الحكم عليه ثلاث مرات في

جرائم عدية مئاتة - يحكم عليه في جريمة من نفس النوع ارتكبها خلال عشر سنوات من وقت وقوع آخر تلك الجرائم . وتعرف المادة ١٠٥ المجرم المحرف بأنه ذلك المجرم الذي إلى جانب استيفائه شروط الاعتداد السالف ذكرها تدل طبيعة جرائمه وطريقة حياته على أنه يمول في معيشته ولو جزئياً على الحصيلة الناتجة من هذه الجرائم .

وقد قلنا إن المجرمين بصفة عامة ينقسمون إلى طائفتين كبيرتين : طائفة المجرم بالصدفة وطائفة المجرم بالتكوين . فمن مجرم بالصدفة يتذر أن يعود إلى نفس جرينته إذ تبدر منه في حالة عوده النادر جريمة تختلف في النوع عن جرينته السابقة أما المجرم بالتكوين فهو الذي يتطلب أن تظهر منه صورة المجرم العائد عوداً متكرراً . فقد دلت الإحصائيات في فرنسا على أن كثيرين من المجرمين العائدين لا تفلج العقوبة في ردهم فيعودون إلى ارتكاب جرائم من نفس النوع الذي سبق أن حكم عليهم من أجله بل وفي صورة أشد من سابقتها كأن ينتقلوا من السرقة البسيطة إلى السرقة مع حل السلاح أو إلى السرقة بطريق العضوية في عصابة إجرامية . ويعزى هذا عادة إلى كونهم لم يتأثروا بالعقوبة وأتيح لهم كذلك أن يصلوا إلى مزيد من الإتقان في عملية تنفيذ الفعل الإجرامي بحيث يأملون في أن يفلتوا من قبضة العدالة حالة العود إلى ارتكاب هذا الفعل .

غير أن للسبب الحقيقي الدفين لعدمه في نظرنا هو ما يكونون عليه من تكوين إجرامي يظل باقياً بغير علاج من جهة كما تستمر في الأزدواج به من جهة أخرى عوامل مساعدة أو ميسنة ، إذ دلت ملاحظات علماء الإجرام في فرنسا

على أن معظم العائدین عوداً متكرراً في جرائم متأثرة لم يتق التعليم الكاف أو لم يتقن آية حرقه يمكن أن يرزق منها، فبانضمام عامل الجهل بوسيلة الارزاق إلى التكوين الإجرامي الكامن أصلاف نفس الفاعل، يظل بعد خروجه من السجن عرضة لأن يسلك طريق الإجرام من جديد في سبيل قضاء ما يشعر به من حاجات .

ال مجرم المعتاد والمجرم المخترف في القانون الإيطالي مضافاً إليهما المجرم العائد عوداً متكرراً في القانون المصري، يندرجون جميعاً تحت طائفة المجرمين بالتكوين ذوى الانجذاب السيكوباتي إذ تظل عندم حالة التفاعل قائمة بين تكوين إجرامي لم يصادف في السجن علاجاً ناجحاً وبين عوامل خارجية ميسنة للإجرام تستبر في إحداث مفعولها بالإضافة إلى هذا التكوين .

المبحث السابع

الخبرة في المسائل الجنائية

لایخلو أى قانون للإجراءات الجنائية من نس يغول القاضى ندب خبير فيما تثيره الفضايا من مسائل فنية . ومن الواجب فى سبيل الوصول إلى عدالة مثالية نعكين القاضى من ندب خبير فى الفضايا الجنائية . فقد جرى القضاء الجنائى حق الآآن على الحكم فى كل جريمة بناء على ملف الدعوى الخاص بها وهو يتعلق بالفعل ، دون ملف آخر يكله له هو الآخر ضرورته ، وهو ملف الفاعل .

ومهمة الخبرير فى القضية الجنائية تنصب على فحص شخص المجرم لتحديد قدر ما كان لديه من أهلية الادراك والاختيار وقت أن ارتكب جريمته ، ومدى خطورته الاجرامية كذلك أى مدى ماتتذر به حاليه من جرائم جديدة يرتكبها بعد الجريمة الواقعه . ويلزم لأداء هذه المهمة نوعان من الدراسة : دراسة خط سير المجرم إلى أن هوى إلى الجريمة ، ودراسة شخصية المجرم أيضا . فالدراسة الأولى تدور حول استعادة الظروف النفسية التي أحاطت سواه بالعقل الواعى أو بالعقل الباطن لفتنهم وتولد منها الحدث الاجرامي .

ونبين فيما يلى الأجزاء التي يجب أن يتكون منها تقرير الخبرير .

الجزء الأول : هو إعادة سرد الواقعه مع الاستعارة فى هذا السرد بكل المستندات المتعلقة بها مثل محاضر البوليس ، والاقتصار على إيراز التفاصيل التي قيد فى السكتش عن تقدير المجرم والملابسات التي أحاطت به وقت أن ارتكب

الجريمة وأفضت به إليها . ومن المستندات الهامة في هذا الصدد الأوراق المتعلقة بصلة الجرم وما آلت إليه من عوامل موروثة تكشف عنها سوابق مرضية أو شاذة في أفراد أسرته أو أمراض اصابته في مراحل حياته الماضية . كل ذلك يقرره الخبر مستخدما عليه في أسباب الجريمة بصفة عامة وفي العلاقة بين الوراثة أو المرض أو الشذوذ وبين الجريمة بوجه خاص .

وما يفيد في دراسة الواقعية شهادة الشهود إذ تعاون في الكشف عن الأفعال ذات المفزي التي بدرت من الجرم قبل تنفيذ الجريمة أو أثناء أو بعد هذا التنفيذ .

الجزء الثاني : ينصب على الفحص الكليني للتهم أي فحص الناجة الجنائية والناجة النفسانية في تكوينه . ويلزم في الخبر الذي يتولى هذا الفحص، أن يكون على إلام تام بعلم الخصائص الجثمانية وعلم وظائف الأعضاء وعلم النفس ولا سيما بالنواحي التي تتصل من هذه العلوم بعلم الاجرام . ومن ثم يتعمّن أن يبرز فحص التكوين الجنائي ووظائف الأعضاء، مثلا الميزات ووجوه الحال التي تبدو مهمة في صلتها بالاجرام ، ومن قبيلها آثار العروج المثلثة والوشيات والتحول في الجهاز المصعد المتصل بالداخل والاضطراب في إفرازات الفد فلا بد إذن في الخبر من أن يكون على الأخص محبطا بعلم الاجرام إلى جانب إحياته بعلم الطب البشري والشرعى وعلم النفس وعلم وطب الأمراض العقلية .

الجزء الثالث : يتناول تفسير العوامل المستندة من بحث الجريمة ومن فحص شخص الجرم . هذا التفسير يقتضى على الأخص إلماما بمشاكل علم الاجرام

وبكيفية تولد الجريمة ، حتى يأتي للخبر لإضاح الصلة بين الأحوال الصحية العادلة لل مجرم والخصائص الأساسية لتكوينه النفسي والظروف المساعدة أو المهيأة التي تعرض لها وبين الظاهرة الاجرامية التي بدرت منه . ومن هنا يتضح كيف أن دراسة شخص المجرم هي التي تهييء السبيل لدراسة جريمة وتنقى الضوء عليها .

ومن الخطأ الجسيم أن يقنع الخبر بما كشفت عنه دراسته شخص المجرم دون أن يقيم الصلة بين تائج هذه الدراسة وبين الجريمة التي وقعت بالفعل . فسلوك الخبر على هذا النحو العيب يغنى به إلى تائج مغلولة ضارة بمحسن سير القضاء . عليه إذن أن يبدأ ببحث الصحة الجسدية والنفسيّة والعقليّة للمجرم لتحديد ما إذا كان شخصاً عادياً صحياً أو شخصاً شاذًا أو شخصاً مجنوناً . وإنما عليه بعد ذلك أن يظهر الصلة بين نتيجة هذا البحث الأول وبين الجريمة الواقعة حتى تتضح الظروف العقلية والنفسية التي كانت تتناسب مع المجرم وقت أن ارتكب جريمته . ولعل فشل الخبراء النفسيين في القضايا الجنائية راجع إلى عدم اهتمامهم باظهار حالة المجرم وقت أن ارتكب جريمته وإلى افتقارهم إلى تشخيص حالته النفسية . أو العقلية بصفة عامة دون بيان ما كان لهذه الحالة من صدى أو تأثير على المجرم أو استحواز عليه حين انحدر إلى جريمه ، فهذا أمر يعني القاضي الجنائي بالوقوف عليه في سبيل أن يكون حكمه في تحديد مدى المسؤولية سليماً عادلاً .

فلا تنحصر مهمة القاضي في تحديد نوع المتهم المائل أمامه من بين أنواع

الرجال قدر ما تنصب على تحديد مدى ما كان المتهم يملكه من أهلية الإدراك والاختبار وقت أن أنزاق إلى جرمها حتى يتأتى قياس الجزاء على قدر الائم .

وبناء على ذلك فإنه من الخطل الظاهر أن يقرر الخبر عدم مسؤولية المتهم لمجرد اكتشافه أن هذا المتهم مصاب بمرض عقلي أو بشذوذ فسياني . ففي المرض العقل الإجرائي قد لا يكون هو السبب في الجريمة التي وقعت بالذات على النحو الذي ارتكبت به ، إذ قد تكون راجحة إلى سبب آخر غير ذلك المرض وإن كان من الأمراض التي يمكن أن تولد عنها الجريمة . ويكون من المفيد عندئذ في تحديد المسؤولية بيان ما إذا كان سير المرض قد أدى إلى الجريمة بطريق غير مباشر أي عن طريق التأثير على استعداد سابق في نفس المجرم .

وعلى العكس فإن عدم اكتشاف مرض عقلي في المجرم وقت الشخص لا يقطع بأن حالة وقت ارتكاب الجريمة كانت غير مرضية .

كل هذا يثبت ضرورة أن ينصب البحث لا على تشخيص الحالة العقلية والنفسيّة للتهم بصفة عامة فحسب ، بل على صلة هذه الحالة بالجريمة التي وقعت ، حتى يتحدد مدى أهلية الإدراك والاختبار وقت ارتكاب هذه الجريمة . وقد تأيدت هذه الفكرة عينها بأبحاث العالمين Ottolenghi & De Sanctis حول التشنج العصبي وصلته بالجريمة .

ولا مانع هنا من وضع إرشادات يستهدى بها الخبير في أداء مهمته . فلا بد أولاً من بحث مدى ما كان للمجرم من أهلية الإدراك وقت تنفيذ الجريمة . والمراد بهذه الأهلية لا ملكة الوعي المجرد وإنما ملكة الوعي السليم . فقد يكون المجرم على قدر من الوعي ينبع له استجواب أفكاره وتحديد غاياته بل الالام بمخطورة هذه الغايات وما تستتبعه من نتائج ، ورغم ذلك لا يصح اعتباره ذا وعي سليم .

على أن فحص مدى ما كان للمجرم من أهلية إدراك وقت الجريمة ، يجب أن يكله فحص ما كان لديه من أهلية اختيار عندئذ أي الحالة التي كانت عليها إرادته . ذلك لأن كثيراً من المجرمين يكونون على حالة سليمة من أهلية الإدراك وقت ارتكاب الجريمة فيكون مقدراً للفحصة الأجرامية عبطاً بها وبنتائج تحقيقاتها ، وإنما يكون انزلاقه إلى تنفيذها راجعاً إلى قصور لا في أهلية الإدراك وإنما في أهلية الاختيار أي في ملكة الإرادة ، إذ لا تقوى إرادته على تفليض المانع من الجريمة على الدافع إليها فيقع الحدث الأجرامي . على أنه لما كانت كل جريمة وليدة خلل في ملكة الإرادة كان من شأنه تفليض الدافع إلى الجريمة على المانع منها ، فإنه لا يفهم مما تقدم أن كل جريمة يعتبر مرتكبها معدوراً . فالخلل في ملكة الإرادة أو الاختيار ليس معناه انعدام هذه الملكة أي ليس معناه أن المجرم يساق بغير طوع إلى جريمه دون أن تكون له خيرة في الإبحام عنها . ذلك لأنّه إذا بلغ الخلل في ملكة الاختيار هذا الحد يعتبر المجرم مصاباً بجهنون لا شخصاً سليم العقل ، وهو ما يعني الخبير باستظهاره على كل حال .

فهـةـ الخـيـر يـمـانـ مـدـىـ ماـ كـانـ لـلـجـرمـ مـنـ مـلـكـةـ الـاـرـادـةـ
وـالـاخـيـارـ أـمـىـ مـاـ طـرـأـ عـلـىـ هـذـهـ الـلـكـةـ مـنـ خـلـ وـقـتـ الـجـرـيـعـةـ
وـمـاـ إـذـاـ كـانـ هـذـاـ خـلـلـ يـعـدـ مـرـضـاـ عـقـلـياـ يـعـدـ مـسـؤـلـيـةـ أـوـ شـبـهـ مـرـضـ
يـعـصـمـهاـ أـوـ لـاـ يـعـدـ كـذـكـ وـبـالـتـالـيـ لـاـ يـؤـثـرـ عـلـىـ مـسـؤـلـيـةـ إـطـلاـقاـ.

عـلـىـ هـمـةـ الخـيـرـ لـاـ تـقـفـ عـنـ الـكـشـفـ عـنـ حـالـةـ الـمـجـرـمـ الـعـقـلـيـةـ
وـالـنـظـيـةـ وـقـتـ الـجـرـيـعـةـ إـنـاـ تـمـدـ كـذـكـ إـلـىـ الـكـشـفـ عـنـ مـدـىـ
الـخـطـوـرـةـ الـإـجـرـامـيـةـ فـيـ الـمـجـرـمـ .ـ وـيـلـزـمـ لـقـاسـ الـخـطـوـرـةـ الـإـجـرـامـيـةـ هـيـ
الـأـخـرـىـ فـحـصـ شـخـصـيـةـ الـمـجـرـمـ أـوـلـاـ وـقـهـمـ الـجـرـيـعـةـ الـوـاقـعـةـ مـنـ ثـانـيـاـ .ـ
وـعـلـىـ أـسـاسـ هـذـاـ الـبـحـثـ الـمـزـدـوـجـ يـعـكـنـ تـحـدـيدـ نـوـعـ الـخـطـوـرـةـ الـإـجـرـامـيـةـ
مـنـ جـبـثـ كـوـنـهـاـ عـامـةـ تـنـذـرـ بـالـجـرـيـعـةـ أـيـاـ كـانـ نـوـعـهـاـ أـوـ خـاصـةـ تـهـدـدـ بـنـوـعـ
مـعـيـنـ مـنـ الـجـرـائـمـ .ـ وـعـلـىـ الخـيـرـ كـذـكـ أـنـ يـسـتـعـينـ بـهـذـاـ الـبـحـثـ لـتـحـدـيدـ
مـاـ إـذـاـ كـانـ الـخـطـوـرـةـ الـإـجـرـامـيـةـ مـطـلـقـةـ مـنـ شـائـنـهـاـ أـنـ تـجـمـلـ الـمـجـرـمـ عـرـضـةـ
تـلـوـقـعـ فـيـ الـجـرـيـعـةـ بـفـعلـ مـخـلـفـ أـنـوـاعـ الـمـثـيـرـاتـ أـيـاـ كـانـ زـمانـهـاـ أـوـ مـكـانـهـاـ
أـوـ بـفـعلـ أـنـوـاعـ مـعـيـنـهـاـ وـفـيـ زـمـانـ أـوـ مـكـانـ مـعـيـنـ .ـ وـعـلـيـهـ أـخـيـرـاـ أـنـ
يـحـدـدـ دـرـجـةـ الـخـطـوـرـةـ الـإـجـرـامـيـةـ وـتـكـونـ كـبـيرـةـ حـينـ تـرـتـبـطـ قـابـلـيـةـ
الـأـنـزـلـاقـ إـلـىـ الـجـرـيـعـةـ بـعـوـاـمـلـ دـاخـلـيـةـ أـكـثـرـ مـنـهـاـ خـارـجـيـةـ ،ـ وـالـمـكـسـ
بـالـمـكـسـ .ـ وـهـنـاـ تـبـدوـ أـهـمـيـةـ درـاسـةـ الفـعـلـ الـإـجـرامـيـ الـوـاقـعـ وـتـبـعـ الـفـكـرـةـ
الـتـىـ أـنـفـسـتـ إـلـيـهـ وـالـمـوـاـمـلـ الـتـىـ أـحـاطـتـ بـهـاـ فـيـ نـشـائـنـهـاـ وـتـنـطـورـهـاـ وـخـروـجـهـاـ
إـلـىـ حـيـزـ التـنـفـيـذـ ،ـ وـكـيـفـ جـرـىـ التـفـاعـلـ بـيـنـ قـوـةـ الدـافـعـ وـقـوـةـ المـانـعـ ،ـ
وـكـلـ هـذـاـ يـتـضـعـ عـلـىـ الـأـخـصـ بـالـنـظـرـ إـلـىـ زـمـنـ الـجـرـيـعـةـ وـمـكـانـهـاـ وـوـسـلـتـهـاـ
وـالـطـرـيقـ الـذـيـ سـلـكـهـ فـاعـلـهـاـ فـيـ سـبـيلـ تـنـفـيـذـهـاـ Modus aperandi ،ـ

وعلى الخبر أن يتونى متهى الخدor في بعده ، وأن يفطن إلى تصنّع الجنون حالة التباه المتهم إلى هذا التصنّع . والamarat السكاشة عن الجنون المتصنّع منها ألا يكون هناك أي ارتباط جدي بين وجوه الحال البدائية على سلوك المتهم وبين مرض عقلي ما ، وأن تكون مشوبة بالاضطراب والتناقض وعدم الاتساق فيما تتخذه من صور .

وقد لاحظ علماء الاجرام أن الأمراض العقلية التي يطلب تصنّها هي التي يكون من أعراضها الوعي الخلط أو المذيان أو الوهم . وقد دلت التجربة كذلك على أن المظاهر بالجنون كثيراً ما يلبط إلى الإجابات غير المفروضة وتكون هذه الإجابات عادة أقوى دليل على التصنّع . وقد يدلّ أحياناً بإجابات أو يبدى أفعالاً أو مواقف أو حركات مصنفة منوعة ينطليها من غاذج فكرية مختلفة تمثلها عينه .

وكما أن العاقل يتضمن الجنون فإن هناك صورة عكسية يعني الخير باستظهارها وهي أن يتضمن الجنون الفعل . ويطلب تضمن التعلم لدى المصابين بجنون متقطع تخلله فترات من الافاقه مثل وهم الملاحة . وتضمن التعلم يصعب التنبه له حين يكون الجنون طليقاً ويسهل اكتشافه على المكشحين حين يكون الجنون في سجن أو مستشفى .

الجزء الرابع : يستخلاص الخبر في رأيه حول ملكة الإدراك والاختيار عند المتهم وحول خطورته الإجرامية . هذا الرأي له أهميته القصوى في سير العدالة الجنائية لا سيما من حيث تقييد القوبة أو التدبير الواقي .

ومن أجل هذا ينادي علماء الإجرام في إيطاليا بضرورة تعميم الخبرة في جميع المحاكم الجنائية والاستعانة بها في محاكمة المجرمين الكبار كما هو الحال في شأن المجرمين الأحداث . فليس في وسع القاضي بعفرده أن يقف على الفصيلة التي ينتسب إليها المجرم حتى ينطق بالعقوب أو بالتدبر الوق الملازم له . فهو مضططر لا إلى الالام فحسب بعلم الإجرام وبقطع على الأقل من علم الأمراض العقلية الإجرامية ، بل لابد له كذلك من الاستعانة بالخبراء في دراسة الجرم والجريمة المرتكبة ، لاسيما حين تكون هذه الجريمة على قدر خطير من الجسامه . فهذا أمر أصبح من مستلزمات العدالة الجنائية في العصر الحاضر .

وقد أحسست بذلك محكمة النقض الإيطالية سنة ١٩٣٧ حين قضت بأن جمامه الجريمة فرض على القاضي ألا يهمل في قدير الفناصر المشتملة عليها القضية والمتعلقة بالشخصية الجمائية والفسانية للمجرم ؛ وأنه حين تظهر القضية على جانب خاص من التقييد والجحامة يتبعين على القاضي أن يسلم بوجه المناسبة في الاستعانة بعلم النفس وبأنه كلام بين القاضي أن المتهم لأسباب تتعلق بسوابقه المائلية والشخصية ليس شخصاً طبيعياً ، صار لازماً له أن يتطلب عمل الخبر في سبيل إظهار طبيعة ما لدى المتهם من وجوده الشذوذ وأثرها على ملائكته الذهنية والإرادية .

الباب الخامس

اجرام الاحداث

الإيمان ببراءة الطفولة خطأ شائع بين الناس يجافي حائق العلم .
نفس الطفل ليست كما يظن الناس ساذجة قلة فقاوة الملائكة الأطهار ،
وإنما هي مطبوعة على العكس بسجايا النفس الإنسانية البدائية .

فقد ألف الناس سورات الغضب التي تذاب الأطفال دأبا ، كا
لا يخفى على أحد ما يديه الطفل عادة من ميل إلى الانتقام العاجل أو الآجل
ونو لمجرد أن عقبة اعترضت إشباع رغبة من رغباته . كا أنه من المعلوم
عن خلق الأطفال الشعور بالغيرة لقاء ما يصيبه الغير من عنابة واتباه ،
والميل إلى الغرور والكذب والهبو ، وللعزوف الشديد عن الجمود
الجسمية والفكرية ، والقصوة على الضعيف أو القوي أو الشانه ، واندلاع
الشعور بالرفق والرحمة ، والإحساس الضعيف بمحنة سطحية مفرضة ، والحرص
على الاستئثار بكل شيء في سبيل الذات .

وتتجلى في الطفل على الأخص وجسه نقص في الإحساس بالوازع
الأخلاقى ، كا ينعدم لديه معيار التمييز بين الخطأ والصواب ، حتى أنه أذا أحجم
عن فعلسوء ، لا يكون ذلك راجعا إلا إلى خشته أذى العقاب . أليست
هذه الميول والمثابر شبيهة بذلك الذى تفعل فلما فجر المجرمين الكبار وتدفع
هم إلى ارتكاب الجرائم ؟

غاية الأمر أن قص النمو في الواقع الحقيق وفي القوى الضابطة
النفس عند الصبي ، إذا أمكن تفسيره ولو جزئياً يكون النمو العصبي
النفسي الصبي لم يكتمل بعد ، فان الدائرة الحقيقة من نفس المجرمين الكبار ،
يمكن وصفها على العكس بأنها ذابلة فانية بسبب عدم الفداء . وإذا صح
أن تستعار في تصوير النفس تشبيهات جثمانية مادية ، فإنه يمكن القول كذلك
بأن الفرق بين المجرم الحدث والمجرم الكبير هو كالفرق في عالم الطب
الجثماقي بين جنين يعاني الكبد كل فراغ بطنه تقريباً وهذه ظاهرة فسيولوجية
معروفة وبين رجل كبده مصاب بسرطان وهذه ظاهرة مرضية .
قد يكون انحراف الحدث راجعاً إلى أسباب فسيولوجية كبيرة
ما تزول بفعل الطبيعة من تقاء نفسها كثثير من الفظواهر الخاصة
بسن الحداثة .

وتكون الشخصية الإنسانية من جملة طبقات بعضها فوق بعض ،
منها ما هو واضح لرجوعه إلى المأني البعيد بل إلى ما قبل التاريخ
ويراد به الطبقات البدائية المكونة من الغرائز الطبيعية الأصلية ، ومنها
ما هو أقل ثباتاً ورسوخاً لكونه حديثاً في تكوينه ويراد به الطبقات
المكونة من الأفكار والمشاعر السامية الناشئة من التطور والتسمة بالطابع
الحالي الاجتماعي .

وإن خط السير الذي يتخذه النمو العقلي والأدبي للطفل يكاد يمثل
عِنْتَلَفُ المراحل التي مرّ بها الجنس البشري في تطوره البطلي . من أول
العصور إلى حين بلوغه عهد الرق الفكري والأدبي الذي يتمثل في سن
قواعد معينة للسلوك وفي نشأة القيم الحقيقة .

وكثيراً ما تغنى الفرائز الأصلية الدنيا حين تتخذ صورة منحرفة ، إلى إرتكاب أفعال شاذة ، يكون معنى الشذوذ فيها أنه لا يأتيها الفرد العادى المتوسط من أفراد المجتمع الذى وقت فيه . وهذه ظاهرة ملحوظة لا في عالم البشر فحسب بل في عالم الحيوانات كذلك . فكثيراً ما يرتكب بعض أفراد جنس حيوان معين أفعال سرقة واغتصاب بل أفعال قتل على أفراد آخرين من نفس الجنس ، مع أن المأثور بين غالبيته العظيم المكونة من الأفراد العاديين فيه أن الكفاح الغريزي في سبيل البقاء لا يؤدي إلى إثبات مثل تلك الأفعال . ومن ثم يبدو بمحلاه شذوذها .

يصدق هذا على الأحداث الصغار من البشر . فكثيراً ما يرتكب أفراد منهم أفعالاً شاذة إما أن تتخذ صورة جرائم منصوص على عقابها في القانون ، وإما صورة أفعال أخرى وإن لم تبلغ جسامتها حد الجرائم يمكن مع ذلك أن تسمى « نظائر الجريمة » .

وقد لاحظ يحق العالم الإيطالي Tanzi أن الأطفال يخالجهم غالباً شعور مختلط بال الحاجة إلى العمل ، وتساورهم رغبة غامضة في الخاطرة ، ويغلب عليهم هياج شديد باللعب ، وأن الجريمة في بداية الطريق إليها ليست إلا ضرباً من اللعب ، بل إنها أكثر الألعاب تلبية ، ولكنها اللعب المحرم المحظوظ وإن كانت في محنة الصبي من قبيل لعب الكبار بل لعب الأبطال . وليس ذلك الميل إلى التوب والتحفظ والنشاط والحركة استثناءً بين الأطفال . وليس هو بالفاسد ولا بالخطير في ذاته ، ولكن منه تتبع جرائم الأحداث ، حين يسوقون أنفسهم إلى قارعة الطريق العام مضطربين إلى ذلك أو شبه مضطربين ، بفعل البوس والحرمان من رقابة الأسرة إذ يشتعل جميع أفرادها خارج البيت أو يجتمعون

وأكدين في أمكنة ضيقة خاصة يعوزها الهواء . عندئذ يدفع بالأحداث إلى الشوارع حب في الاستطلاع لهم لا يشع ، يجذبهم إلى الرفقاء . وبجمل همّهم منعياً على إيجاد السبل لنجسية الوقت ، بضاف إلى ذلك أن الميل إلى التقليل والمحاطرة عندهم يعززه حب التقليد وهو غريزة طبيعية فيهم ، فبنشأ بينهم نوع من التضامن يضاعف إقدامهم وقد يصل بهم إلى تكوين جماعة إجرامية تهدف إلى المجازفة الكشف عن كل مجهول ومجاهدة كل خطر . فلكي لا يتحول هذا النشاط إلى عادة أو حرفة ، أو يقدر طابعه الظاهري من البراءة واللاشعورية ليصير نشطاً إجرامياً شعورياً ، يتquin التدخل للحدّ منه في الوقت المناسب دون تسامح عاطفي أو مغalaة في الدين يصبح منها من قبيل العبث الصبياني ما هو في حقيقته نواة مجرية الغد إن لم يكن قد أصبح بالفعل جريمة .

ويطيب لنا بهذه المناسبة أن نقل صحيحة حية واقعية من اعترافات أوريليو أجوسينيو إذ جاء فيها « من أجل هذه الأمور التي أسردها وأعترف بها أمامك يا إلهي ؛ كنت محل ثناه من أولئك الذين كان تأييدهم في ذلك الوقت يعني في نظرى الحياة الشريفة . ذلك لأنني لم أكن مبصراً ببؤرة الفساد التي كنت قد ترديت فيها بعيداً عن عينيك . الواقع أنه لم يكن في نظرها مخلوق أكثر دنساً مني ، وقد صرت مجلبة للاستigma حتى من هؤلاء : من المربى والمعلمين والوالدين ، إذ كنت أخذهم بأكاذيب عديدة ، إما جائفي فهو ، وإما رغبة في رؤية مشاهد الرعونة ، أو حرصاً على تقليد ممثل المسرح . كنت كذلك أسرق من مخزن البيت أو الماندة ، إما بداع الشيبة ، وإما دفأ لأجر الصبيان

الذين كنا نلهم بمشاهدة ألعابهم . غير أنه حتى في اللعب كان يطلب على التعلق
النبي إلى التفوق ، فكنت أحرز النصر عن طريق الفش . وعمر ذلك فإنه لم
يكن بين الأخطاء التي كنت أضبط الآخرين يرتكبونها ، أى خطأ يمتد
صبرى ويضاعف قسوتى في اللوم ، بقدر ذلك الخطأ بالذات الذى كنت أنا أول
مرتكب له في حتمهم ؛ فإذا ماضبطة وأنا أرتكبه كنت بدلاً من التسليم أتزلق
إلى النصب . أهذه إذن هي براءة الأطفال ؟ لتصفح عن ياسيدى ، فليس هذا
من البراءة في شيء . ذلك لأن ما كان يكتثر له المربيون والمعلمون من أفعال
الاحتياط لسب نواة فاكهة أو كرة لعب أو عصفور طير ، ليتحول على مر السنين
إلى الاحتيال لسب ذهب أو قطعة أرض أو عبد ، مما يضع له الحكم والملوك ،
على ذات النحو الذى به تتلو ضرب السياط أجزية أشد جسامه » .

على أن الكلام عن إجرام الأحداث يقتضى أمراً أولياً هو بيان المراد
بالحدثة وتحديد مبدئها ونهايتها في حياة الإنسان . لذلك نعرف الحداثة بأنها
تكون من الحياة الإنسانية تلك المرحلة التي تتميز بمجموع من الغلواهر الحيوية
الجهازية والعضوية والنفسية التي ينتقل بها شخص الإنسان من دور التكowين
والنمو الجسمى والنفسي الخاصين بالوليد إلى دور التكowين والنمو الجسى
والنفسي الخاصين بالبالغ .

ويمكن تقسيم هذه المرحلة على وجه التقرير إلى الفترات الآتية :

١ - فترة الولادة وتشمل الأربعين الأولين من حياة الوليد بعد ولادته ،

٢ - فترة الطفولة الأولى وتعتد إلى نهاية السنة الثالثة بعد الولادة .

٣ - فترة الطفولة الثانية وتعتد من السنة الرابعة إلى نهاية السنة السادسة .

٤ - فترة الطفولة الثالثة أو الصبي وتحت من السنة السابعة إلى نهاية السنة
الرابعة عشر .

٥ - فترة الفتاة وتحت من الخامسة عشر إلى نهاية الثامنة عشر .

٦ - فترة الشباب وتحت من التاسعة عشر إلى نهاية الثلاثين قريراً .

ويمكن كذلك من الناحية البيولوجية أن تدخل في سن الحداثة فترة من
الحياة السابقة على الميلاد خاصة بالجنسين .

ولكن كلامنا عن اجرام الأحداث يقصد بالحداثة فترة الصبي وفترة الفتاة
بوجه خاص .

ومن أصعب الأمور تحديد الوقت الذي يكتمل فيه نمو وتطور الشخص
الإنساني ، لاسيما من الناحية النفسانية . فرغم أن النفس تبدو كاملة النمو بصفة
عامة في سن الثامنة عشر ، وذلك فيما يتعلق بخصائصها الجوهرية على الأقل ،
إلا أنها لكي تكون نفساً ناضجة من جميع الوجوه ، فقد يلزم بذلك أحياناً
تجاوز سن الثلاثين .

ورغم أن نهاية السابعة عشرة تعتبر في القانون الجنائي المصري من النضج
الذي تصبح فيه المسئولية الجنائية للإنسان كاملة ، إلا أن هذا السن كبيرة
ما يختلف النضج فيها فعلاً . ولما كان بلوغ النضج الكامل جسرياً ونفسياً مختلفاً
باختلاف الجنس والبلد والجنس بل من فرد إلى آخر في نفس الظروف ، فإنه
لا يمكن - إلا من الناحية النظرية - تحديد من واحد يكتمل فيه على حد
سواء نمو الجميع .

ويتناول علماء الاجرام عادة نوعين من عمر الإنسان : نوع يسمى بالعمر

الزمي وآخر يسمى بالعمر العقل . فالعمر الزملي يمثله عدد السنين والشهور التي اقضت على الولادة ، والعمر العقل يمثله درجة النمو الفكري للشخص العادى في سن ذمئ معين .

فكلما قدم الزمن بالطفل تطورت مكانة العقلية وكل سن قابليها كقاعدة درجة متوسطة معينة من النمو العقلى يمكن قياسها بأساليب خاصة لتشخيص النمسانى . ويقدم النمو العقلى للفرد العادى باطراد ليس واحدا وإن كان يمكن تصويره بخط صاعد يرتفع درجات معينة يعتبرها عالم النفس التربوى بثابة مراحل العمر العقلى ويمكنه أن يحدد لها على وجه التقرير بسنين وبكسور من السنة . وإن العمر العقلى للأشخاص الطبيعين يتفق عادة مع العمر الزملي سنة وشهراً .

والمعيار الأساسى الذى يحدد التدرج فى نمو الذكاء هو اختبارات الذكاء المعروفة فى علم النفس . فلكل عمر زملى ذكاؤه ، وإن طفلاً طبيعياً فى الثانوية من العمر أقل ذكاء من طفل طبيعى فى التاسعة وأكثر ذكاء من طفل طبيعى فى السابعة ، هذا هو الأصل . غير أنه إذا افترضنا أن طفلاً فى التاسعة لم ينجح إلا فى الاختبارات المخصصة لذوى الثامنة ، فإنه يعتبر متخلفاً سنة من الناجية العقلية . أما إذا نجح حقاً فى الاختبارات المخصصة لذوى العاشرة من العمر فإنه يعتبر عندئذ متقدماً سنة .

ورغم أننا سنتناول فيما يلى تقسيم المجرمين الأحداث بالتفصيل ، إلا أنه يعكتنا منذ الآن إدراج الأحداث المحرفين عامة فى طائفتين كبيرتين : طائفه الشواذ فى الذكاء وطائفه الشواذ فى الطبع . فالطائفة الأولى تتكون من أفراد دائرة العقل لديهم معيبة . أما الطائفة الثانية فبيب أفرادها يتواافق فى دائرة القلب أى فى دائرة الأهواه التي يدور حولها التعلق العاطفى لفرد وتباعلى فى طريقة سلوكه ونواحي شاطره ، كما سبق أن بينا .

فالمراد بالشواذ في الذكاء أولئك الأحداث الذين يعتبرون من ناحية العمر العقل متخلفين بالنسبة إلى عمرهم الزمني . ومن الخطأ الفاحش أن يعامل المعلم هؤلاء الأحداث نفس معاملته للأحداث الطبيعيين في ذكائهم أو يطالبهم بذات التائج التي ينتظرونها من هؤلاء ، أو أن يفسر حالاتهم على أنها من قبيل التراخي أو التكاسل أو عدم الاجتهد مع أنها في حقيقتها حالة عجز أو قصور تحول دون أن يساير صاحبها ركب الآخرين . ويدعى أن مثل هؤلاء الأحداث ضعاف أو متخلفين من الناحية المقلية ، تبدو أهمية دراستهم في علم الاجرام من ناحية أنهم يستوجبون عملية خاصة تحول دون تعرضهم لعدوى الأوساط الفاسدة أو الإجرامية ، إذ أنهم بحكم الصفة المقلية قابلون للتأثير السهل بالمثل السوء أو الوقوع أداة طيبة في يد عناة المجرمين . وعن هذا سنتكلم بالتفصيل حينتناول بالبحث علاج الجريمة والوقاية منها .

على أن الجريمة حين تظهر في محيط الأحداث ، إنما تقع من بعض دون البعض الآخر كـ هو الحال حين تحدث في محيط الكبار . ومن ثم يتحقق التساؤل عن السبب الذي ينفي إلى جريمة الحدث والذى من أجله ، رغم تعرض أحداث معينين لذات المؤشرات الداخلية أو الخارجية ، مجرم بفعل هذه المؤشرات بعضهم دون البعض الآخر . يصدق في الرد على هذا التساؤل ما سبق أن قلناه في صدد إجرام الكبار .

فال مجرم الحدث إما أن يكون مصاباً بمرض عقلي ترجم إليه الجريمة وعندئذ تخرج عن نطاق بحثنا ، وإما أن يكون مجرماً بالتكوين ، وإنما أن يكون مجرماً بالصدقة .

فالحدث المجرم بالتكوين ترجم جريته إلى تكوينه الإجرامي الذي سبق أن حددنا معناه في كلامنا عن الجرميين من السكار . وقد مسلم بوجود هذا التكوين الإجرامي حتى في الأحداث الصغار ، عدد كبير من علماء الإجرام الذين قدموا بأبحاثهم وتقديراتهم إلى المؤتمر الدولي الأول لعلم الإجرام المقود سنة ١٩٣٨ . بل إن التكوين الإجرامي في الجرميين السكار لا بد أنه كان متكتساً فيهم منذ طفولتهم . وأعراضه التي تبدو منذ الطفولة المبكرة تحصر في التعلق الفاتر بالأسرة بل عدم الاكتثار بها أحياناً ، وفي تخلف مشاعر الحبه السامية ، وقوى هذه الأعراض في مرحلة النوبة إذ تتخذ صورة ضف في الشعور بالإباء والتعاب الاجتماعي ، وإفراط في الاندفاع النفسي الأذعن ، وقوية بل وحشية مصحوبة بعدم استعداد للتضحيه ، وترانح في قوة الواقع الخالق ، أي تمثل إيجالاً في الطفيان المطلق لقوى الغرائز الأصلية الدنيا والعجز التام عن إخضاعها لمقتضيات الحياة الاجتماعية . ومن ثم فليس التكوين الإجرامي كما سبق أن قلنا سقوطاً حتمياً في الجريمة لا سبيل إلى تفاديه ، وإنما هو ميل أو استعداد سابق للانزلاق إليها يجعل صاحبه أيسر وقوعاً فيها من سواه . وما دامت حتمية الإجرام ليست متوفرة في التكوين الإجرامي ، فإنه يمكن بالتبيبة الحيلولة بينه وبين أن يتفى إلى الجريمة ، وذلك عن طريق التدخل لعلاجه في أوقت المناسب ، لاسيما في الوقت المبكر الذي يبدأ عنده ظهور الأعراض الأولى ، حتى لا يستفحـل الداء مع مفعـي الزـمن وـيـتـدـرـجـ بالـتـالـيـ الدـوـاءـ .

ومن أظهر الأمثلة للأحداث المجرمين بالتكوين ، مثال تضمنه تقرير الجمعية السولية لقضاء الأحداث ، المقدم إلى المؤتمر الأول للأمم المتحدة في شؤون الوقاية من الجريمة وعلاج المجرمين (جنيف : أغسطس - سبتمبر سنة ١٩٥٥) بعنوان « وسائل الوقاية من إجرام الأحداث : الكفاح ضد المؤثرات الضارة بالحالة المعنوية وتهذيب الآباء » . فقد ورد في الصحيفة الخامسة من ذلك التقرير أن كل من لا يوجد بعد روابط ينه ويدين ذوية أو من يعيش في حالة نزاع ولو خفي مع أسرته قد ينضم إلى جماعة من أحداث ضالين مثله منحرفين على شاكلته . ويصبح بذلك جزءاً لا يتجزأ من هذه الجماعة أوعصابة؛ ويدافع الحلم رؤساه وأبطالها الصبيان . وعندئذ تملأه روح الجماعة ويجدوا حذو زملائه فيها ، ويسعى إلى أن يكون ذا شأن بينهم . ومن هنا ينشأ ذلك النوع من الغرور الإنساني المشووم الذي قد يدفع بصاحبه إلى سلوك سبيل القتل لغض الناهي والتخابيل مجرد وبشعور بارد لا حياة فيه ويقال إن هناك أكثر من مائة عصابة يؤلفها أحداث دون العشرين من العمر ، من جنسية واحدة في العادة ، ويعملون لأنفسهم حق السيادة على قمة مدينة من نيويورك حتى أن كل حدث أجنبي عنهم يخترق حدود دائرة قوتهم يكون عرضة لأن يعتبروه عدواً لهم .

وتناولت الصحافة بالسرد أخيراً تفاصيل جريمة باللغة الفظاعة تكشف عن عقلية الأحداث المكونين لتلك العصابات . مرتكب هذه الجريمة كان على رأس عصابة بنويورك يؤلفها صبيان بين الخامسة عشر والسادسة عشر وتسمى Navajos

وقد وقت جريمة على النحو الآتي : احاطت جماعة من أعضاء العصابة بصبي في الخامسة عشر من العمر كان وديعا مسالما صريحا لطيفا ، وسأله أفرادها عما إذا كان ينتهي إلى عصابة معادية فأجاب بالحقيقة . ومع ذلك شهر عليه أحدهم مسدسه ثم عدل عن استخدامه ولم ي إعادةه إلى حيث كان . وفي هذه اللحظة رمى رئيس العصابة هذا الأخير بالجبن وقتل ذلك الصبي على التو . وحين قُبض على القاتل لم يجد أى أسف على فعله وظل عديم الاعتراف . وعوضاً عن أن تثير فعله الشفاعة موجة من الامتعاض ، لم يتورع قنوات صغيرات من الذهاب إلى مقر البوليس للتعبير عن تعلقهم برئيس العصابة الإجرامية طرزانهن المحبوب . وحتى في جناز الحق عليه تحملت مظاهر أخلاق منقطع النظير من الأحداث المنحرفين لصنيعهم (الرجل ذي الرداء الجلدي الأسود الذي كان يعني الفوز بالبطولة في عالم الملائكة ، وكان يستخدم المسدس في سبيل لا يرهق يديه) .

والحدث المجرم بالصدفة هو الذي يقع في الجريمة عرضاً دون أن يكون في تكوينه استعداد سابق لوقوع فيها . فهو لا ينزلق إلى الجريمة جائياً فيها واستمراراً لها ولا يتكرر ارتكابها إيماناً كاماً هو الحال في كل جرم بالتكوين ؛ وإنما فعل الخارج في جريمة أقوى من فعل الداجل . فهو يرتكبها عرضاً ومصادفة دون أن تبدو منه أمارات تبشر مقدماً بوقوعها منه . ويتوقف حدوثها على عامل خارجي طارئ . وقد يكون هذا العامل داخلاً كذلك مثل الأزمات المميتة . الدور المراهنة ، وعندئذ يتبعها عدم الخلط بينه وبين التكوين الإجرامي كاملاً

داخلي هو الآخر . على أن المجرمين بالصدفة من بين الأحداث مكاغير مبنية بالصدفة من بين السكار ، يرجع تأثيرهم بالعامل الطارئ إلى استعداد داخلي عندم تتأثر به لا ينافر في الفرد المادي المتوسط منهم . هذا الاستعداد الداخلي هو الذي يهيء لجريمة الصدفة سهل الوقع مع التسليم بأنه لا يصل إلى حد التكوين الإجرامي ، وأن هذه الجريمة تقلب عليها صفة الصدفة العرضية ويعزى وقوعها إلى العوامل الخارجية أكثر مما ينسب إلى العوامل الداخلية .

وسبق أن نكلمنا عن مصدر التكوين الإجرامي في الجرم بالتكوين وإليه يرجع كذلك ولو جزئياً الاستعداد الداخلي في الجرم بالصدفة . وبينما أنه الوراثة والسلالة ، فلا داعي للخوض فيه من جديد ، وإنما ننجيل إلى ما سبق أن قلناه في صدده عند الكلام من الجريمة بصفة عامة . ذلك المصدر يفعل فعله في الإجرام عامة سواء في محيط الأحداث أو في محيط السكار . وإنما يعني أن نوجه النظر إلى أن كون الوراثة مصدراً لتكوين الإجرامي ، وعانياً مسبباً للإجرام ، أمر ليس بعيداً إجماع علماء الإجرام عليه . فقد جاء في التقرير المعد من سكرتارية المنظمة التهدية والعلمية والثقافية للأمم المتحدة ، والمقدم تحت رقم ١ A/CONF. 6/C. 3/L. ١ إلى المؤتمر الأول للأمم المتحدة في شؤون الوقاية من الجريمة وعلاج المجرمين ، الذي عقد في جنيف بين أغسطس وسبتمبر سنة ١٩٥٥ بعنوان « النواحي التهدية واجرام الأحداث » ،

The Educational Aspects of Juvenile Delinquency.

ما يأثر في الصعوبة الثالثة منه :

"Heredity appears to operate, not directly through the transmission of a criminal disposition as such, but rather indirectly, through such constitutional conditions as a dull or defective intelligence, an excitable and unbalanced temperament, or an over-development of some single primitive instinct. Of environmental conditions, those obtaining outside the home are far less important than those obtaining within it; and within it, material conditions such as poverty are far less important than moral conditions such as ill-discipline, vice and, most of all, the child's relations with his parents. Physical defects have barely half the weight of psychological and environmental. Psychological factors whether due to heredity or environment are supreme both in number and strength over all the rest. Intellectual conditions are more serious than bodily; and emotional than intellectual".

ومعنى هذا أن الوراثة يسدو أثراها لا مباشرة عن طريق فعل الاستعداد للجريمة كما هو ، وإنما على نحو غير مباشر بطريق عوامل تدخل في تكوين الفرد مثل ذكاء منتفع أو معيوب ، وطبع سهل الانفعال أو غير متزن ، وإفراط في نمو بعض الفرائض البدائية . وتعتبر العوامل الخارجية المحيطة بالفرد خارج بيته أقل أهمية من تلك المحيطة به داخل البيت . ومن بين العوامل المحيطة داخل البيت تعتبر الظروف المادية كالبؤس أقل أهمية من الظروف المعنوية مثل النظام المختل والرذيلة وعلى الأخص علاقات الطفل بوالديه . وللعيوب الخلقية نصف أهمية العيوب النفسية وعيوب الوسط المحيط . وتفوق العوامل النفسية غيرها سواه في المدد أو في القوة ، وسواء كانت ترجع إلى الوراثة أو إلى الوسط . وتمد الظروف الفكرية أقل أثراً من الظروف الجسدية ، كما تعتبر الظروف الماطنية أهم من الظروف الفكرية ...

وجاء في التقرير الذي قدمه إلى المؤتمر سالف الذكر الاتحاد العالمي للصحة العالمية أن الوراثة تلعب دوراً كunciur للجريمة . فقد ورد في الصحيفة الثالثة من هذا التقرير المقدم تحت عنوان *Comment prévenir la délinquance juvénile* أنه *il est important de connaître l'origine et le degré de la délinquance juvénile* تلعب الوراثة فإنه من المسلم به عاماً وجود عامل تكويني يقوم عليه طبع الجرم .

" Quel que soit le rôle exact de l'hérédité on convient généralement qu'il entre un facteur con-

stitutionnel dans la formation d'un caractère de délinquant..."

هذا عن مصدر التكوين الإجرائي أو الاستعداد الداخلي للجريمة .

وقد سبق أن تناولنا بالبحث في كلامنا عن الاجرام بصفة عامة ، مختلف العوامل المساعدة أو المبئية للجريمة داخلية كانت أم خارجية . فما قلناه في صددها يصدق على الأحداث في إجرامهم . غير أن اجرام الأحداث يقتضي الكلام بسبب طابعه الخاص عن عوامل مساعدة له داخلية وخارجية اما مقصورة عليه واما ظهر في ميدانه منها في سواه .

لذا سنخصص بحثاً لهذه العوامل ثم آخر لأسلوب البحث في اجرام الأحداث ، فاثنا لتقسيم المجرمين الأحداث . أما علاج اجرام الأحداث والوقاية منه فسنواجهه في الباب السابع الخصص لعلاج الجريمة والوقاية منها بصفة عامة .

المبحث الأول

العوامل المساعدة أو المهيأة لاجرام الأحداث

ليس اجرام الأحداث إلا وجوه من وجوه مشكلة أعم وأشمل ، هي انحراف الطفولة . ومن البديهي في هذا الميدان كافي غيره أن الوقاية خير من العلاج ، وأن الفرم المالي والاجتماعي الذي تتحمله الدولة من جراء جرائم وقت ، باهظ ضخم بالقياس إلى ما كانت تتكلفه لو عنيت بالوقاية من هذه الجرائم قبل أن تقع . الوقاية من الجريمة إذن مهما كانت تكاليفها تعد أهون عبءً على ميزانية الدولة واجتماعياتها من علاج الجرائم بعد وقوعها . وأحد ميادين هذه الوقاية أن لم يكن أنها ، هو بالذات ميدان الطفولة المنحرفة .

ولقد كانت النظريات القديمة تصور اجرام الأحداث على أنه مرض لا يختلف عن سواه إلا في كونه مرضًا فسانيًا أو عصبيًا ، وأن كل ما يتطلبه هذا المرض هو العلاج فيما يمكن تسميه بمستشفيات الجريمة ، بأساليب طيبة وفسانية .

غير أن هذه النظريات لم تحط بالحقيقة إلا في جزء منها هو الخاص بالجريمة المرمية . أما بالنسبة للحدث الجرم بالتوكين ، والذى ترجع جريمتة إلى تكوينه الإجرامي وهو ليس مرضًا كما يتنا ، فتتدخل في إجرامه عوامل معايدة أو مهيأة تتبه مفعول هذا التكوين وتؤدي به إلى الجريمة . ومن ثم فهذه العوامل وإن لم تكن سببية بالنسبة إلى هذا الجرم لكون جرينته راجعة إلى تكوينه الإجرامي ، تدع مع ذلك ذات شأن بالنظر إلى أهمية الدور الذي تلعبه كثيبة لهذا التكوين . ولذا يتعين - كما سنرى عند الكلام عن علاج الجريمة والوقاية منها - أن

شئ الجهد الملاجية والوقاية لا بالدار من التكون الإجرامي فحسب ، وإنما بكافة العوامل التي توقفه وتهيء له سبيل الإفشاء إلى الجريمة .

هذه العوامل إما داخلية وإما خارجية . وقد سبق أن تناولناها في الكلام عن الإجرام بصفة عامة . وقلنا أنها أحياناً تصبح من العوامل السببية للإجرام ولا تتصر على مجرد التهيئة له والمساعدة عليه ، وذلك حين تتخذ صورة استثنائية تغنى عرضاً إلى جريمة قم من مجرم بالصدفة .

وذكراً كذلك أن المجرم بالتكوين كثيراً ما ينبع تكوينه الاجرامي
طرف تافه داخلياً كان أو خارجياً ، يمرّ أمامه الرجال العاديون مرّ الكرام ، وم
بالذات أولئك الذين يظهر من بينهم أحجى ناجح مجرمون بالصدفة . وقررنا أن هذا
التكوين الاجرامي ليس مع ذلك سقوطاً حتمياً في الجريمة لا مفرّ منه ، وأنه من
الممكن ، لو عولج في الوقت المناسب ، الحيلولة بينه وبين أن يفضي إلى الاجرام .
وما من وقت أنساب لذلك غير عهد الطفولة والحداثة . فإذا ما ترك هذا العهد
يمضي حتى تضافرت في تغذية التكوين الاجرامي لدى الحدث عوامل داخلية
وخارجية اطرد تأثيرها عليه فعززت هذا التكوين فيه ، أصبح العلاج عندئذ
أمراً شاقاً . ولنتناول في هذا البحث من بين العوامل المهيأة للإجرام ، وقد
سبق الكلام عنها ، إلا ما يكون منها ذا أهمية خاصة في جريمة الحدث بالذات ،
ونعني بذلك من بين العوامل الداخلية أزمات المراهقة والشباب ، ومن بين
العوامل الخارجية حالة الأسرة . وسيد القراءة .

أولاً - العوامل الداخلية

أزمات المراهقة والشباب :

يقر العالم البلجيكي Quetelet أن الميل إلى الجريمة *penchant au crime* مختلف باختلاف المراحل التي تمر بها حياة الإنسان . ودليل على ذلك الإحصاءات المبنية لنسبة عدد المجرمين في كل طائفة من طوائف العمر الإنساني بالقياس إلى عدد أفراد هذه الطائفة ، إذ تبين له أنه بينما تنخفض هذه النسبة قبل سن السادسة عشر ترتفع بعدها بسرعة في طائفة المترافقون سنهم بين ٢١ و ٢٥ سنة إذ تبلغ في هذه الطائفة أقصى حدتها .

هذه الإحصاءات التي يستند إليها Quetelet ترجع إلى المدة الواقعة بين سنة ١٨٢٩ ، سنة ١٩٢٦ . وقد كانت عمل دراسة منه لا لتحديد نسبة عدد المجرمين بصفة عامة في كل طائفة من طوائف السن فحسب ، وإنما لتحديد نسبة كل نوع منهم في حدود طائفة السن التي ينتمون إليها ، أي نسبة عدد القتوص من بين أفراد كل طائفة أو نسبة عدد القاتلين ، إلى غير ذلك من نسب تكشف عن كثرة كل نوع من الإجرام على حدة ولا تقتصر عند الكشف عن كثرة الإجرام في مجموعه . وتبيّن له أن السرقة تبلغ أقصاها في السن الواقع بين ٢١ سنة ، وأن جرائم العرض توجد أقصى نسبة لها بين سن ٢١ ، ٢٥ ؛ وأن جرائم القتل والضرب والجرح تقع أكبر نسبة لها في السن بين ٣٠ ، ٣٥ سنة ، وجرائم التزوير تصل إلى أقصى نسبة لها بين سن ٣٥ ، ٤٠ .

وإذا ترجمت الإحصاءات نفسها بلغة أخرى يتبيّن أن درجة إجرام الرجال المترافقون بين ٦٥، ٧٠ سنة ، تعد أقل مرتين من درجة إجرام الشبان المترافقون بين ٢١، ٢٥ سنة ، وأنها في حين يقع سنهم بين ٥٠، ٥٥ سنة أقل ثلاث مرات منها في طائفة هؤلاء الشبان ، وأنها في حين هم بين ٤٥، ٥٠ سنة أقل أكثر من مرتين منها في طائفة الشبان عينها . وتبدي الحقائق نفسها من وجهة النظر الثانية الخاصة بدرجة الإجرام في كل نوع خاص من أنواعه : فقد أظهرت تلك الإحصاءات أن الميل إلى السرقة لدى الرجال المترافقون بين ٥٥، ٦٠ أقل عشر مرات منه لدى الشبان بين ٢٥، ٣٠ ، وأن الميل إلى القتل أقل عشر مرات كذلك إن ...

خلص العالم البلجيكي من ذلك إلى القول بأن النمو الفكري والنفسي للإنسان يستمر وقناً أطول مما يستمر فيه عض النمو الجسدي بعض الخصائص الجسمية كالبنيه أو القوة العضلية ، وأن الإجرام إنما يبلغ أقصاه في طائفة الشباب بالنظر إلى بلوغ النمو الجسدي كماله في هذه الطائفة بالإضافة إلى ازدياد العواطف لديها حدة وشدة وأنه حين يبلغ النمو الفكري والنفسي كماله في وقت لاحق ، يصبح بعثة ضابط للسلوك الانساني ينبع به الاعتدال ويحدث وبالتالي مع تقدم السن أثره في المدّ من موجة الاجرام . فإذا ما حان وقت الشيخوخة وجاءت بما يميزها من تدهور جسماني وعاطفي ، صار هذا العامل بالإضافة إلى سابقه مقيداً لدرجة الاجرام ، إذ ينكسر سلاح الجريمة في يديمن ولـ عـ نـ هـ مـ عـ دـ القـ وـ صـ اـ رـ تـ تـ دـ اـ عـ يـ اـ نـ رـ عـ شـ ةـ وـ اـ رـ تـ خـ اـ ءـ .

وبالرجوع إلى الإحصاءات الابطالية في الموضوع نفسه ، تبين من إحصاء

سنة ١٩٢٨ أنه في كل ١٠٠ من المحكوم عليهم وجد أكثر من ١٢ حدثاً يتراوح عمرهم بين ٩ سنين و ١٨ سنة، وأنه في كل ١٠٠ ألف من أفراد الشعب الأحداث المتراوحة سنهم بين ٩ سنين و ١٨ سنين، وجد نحو ٥٠٠ محكوم عليه، وأنه في كل ١٠٠ ألف من الأفراد المتراوحة سنهم بين ١٨ و ٣٠ سنة وجد نحو ٨٠٠ محكوم عليه، وأنه في طوائف الأفراد المتجاوزين من العمر الثلاثين أخذ يتناقص عدد المحكوم عليهم. بل اتضح أن درجة اجرام الرجال الذين يتجاوزون عمرهم الخمسين أقل براحت من درجة اجرام الأحداث المتراوحة سنهم بين ١٤ و ١٨ سنة؛ بمعنى أن الحدث أكثر اجراماً من الرجل الناضج أو الرجل الشيخ. ويستفاد من احصاءات سنوات ١٩٢٨، ١٩٢٩، ١٩٣٠، ١٩٣٠ في مجموعها أن درجة اجرام طوائف العمر الواقعة بين ١٤ و ١٩ تعلو على المتوسط؛ بينما تقل عنه من جهة درجة اجرام العيابان المتراوحة عمرهم بين ٩ و ١٤ ومن جهة أخرى درجة اجرام الشيخوخة المتجاوز عمره خمسين سنة.

وأظهر الإحصاء الخاص بالسنوات من ١٩٣٧ إلى ١٩٣٩ والإحصاء الخاص بالسنوات من ١٩٤٧ إلى ١٩٤٩، أنه من بين ١٠٠ حدث محكوم عليهم لختلف الجرائم كان يوجد نحو ٧٥ محكوم عليهم لسرقات أو جرائم اعتداء على المال، ونحو ٩ محكوم عليهم بجرائم اعتداء على الأشخاص. وبين إحصاء ١٩٢٩، ١٩٣٠، ١٩٣٠ عدد المحكوم عليهم في كل ١٠٠ ألف مواطن من سن معين، وبالنسبة لـ كل نوع من أنواع الجرائم، فانه اتضح أن الأحداث المتراوحة سنهم بين ٩ سنوات، ١٤ سنة وبين ١٤ و ١٨ سنة فإنها يكون أكثر ميلهم منصراً إلى السرقة المشددة عقوبتها، وأن أعلى نسبة للمحكوم عليهم في هذه السرقة إنما توجد في الأحداث الواقع سنهم

بين ١٨ ، ٢١ سنة ، وأن أعلى نسبة لجرائم الاعتداء على الأشخاص تتحقق في الأحداث بين ٢١ ، ٢٥ سنة ، وأن النصب والإخفاء يلفان أقصى نسبة لها بين ٣٠ ، ٢٥ وبين ٣٠ ، ٤٠ سنة ، في حين أن السب يصل إلى أكبر نسبة له فين م بين ٤٠ ، ٥٠ سنة .

فعلى ضوء الإحصاء الأخير ، يمكن أن يقال بمحق إن الإنسان في بداية شبابه لا يضرب ولا يختال بقدر ما يسرق ، وأنه في عنفوان شبابه يُجرح ، وفي رجولته يختال أو يقذف أو يسب .

وبالرجوع إلى الإحصاء الإيطالي الخاص بالخمس سنوات من ١٨٩٦ إلى ١٩٠٠ وهو من أقوى الإحصاءات تعبيراً ، يتضح كذلك أن أعلى نسبة لمدد الحكم عليهم في السرقة باكراه وغصب المال بطريق التهديد والسرقة المفروضة بظروف مشددة والجرائم الجنسية ، أنها توجد في طائفة المواطنين المترافق سنهم بين ٢١ ، ١٨ سنة .

لماذا إذن يبلغ الإجرام أشدّه في سن العداثة الواقع بين هذين العدّيين ، وتحتّل درجته وصورته باختلاف السن على النحو الذي يبيّنه الإحصاءات المتقدمة ؟

اختلف الرأي في تعليل هذه الظاهرة . فذهب بعض المخالفين في أهمية العوامل الاجتماعية إلى القول بأن تعاور الأجرام كثرة وتنوعاً في مراحل العمر الإنساني يرجع هو الآخر إلى تطور الظروف الاجتماعية المحيطة بالأنسان في هذه المراحل . ذلك لأن الوسط المحيط بالطفل والصبي مختلف عن ذلك الذي يحيط فيما بعد بالشاب ثم بالرجل وبعد ذلك بالشيخ .

فيما الوسط الذي يتبعه للإنسان في أولى مراحل عمره لا يهدى الأسرة والمدرسة ، فنجد أنه في المراحل التالية يمتد وينسخ بدخول الإنسان في معونة الحياة العملية وتشعب علاقاته واحتياطاته مصلحة بصالح سواه . ومن أجل ذلك يرجع تطور الأجرام تبعاً لمراحل العمر إلى تطور الوسط ، ولا محمل لارجاعه إلى اعتبارات شخصية خاصة بتطور النمو العصبي والنفسي للإنسان ذاته .

ويعزز أصحاب هذا الرأي وجهة نظرهم بقولهم إن كثرة اجرام الأحداث تختلف اختلافاً محسوساً من بلد إلى آخر ، بل من وقت إلى آخر في البلد الواحد ، الأمر الذي يدل على أن هذا الاجرم متوقف على ظروف البيئة المحيطة بالأحداث والتي تختلف باختلاف الزمان والمكان . ولو كان الأمر متوقفاً على عامل التكوين العصبي ما كانت درجة اجرام الأحداث مختلف حتى في الشعب الواحد من وقت إلى آخر مع تجانس أفراده في هذا التكوين .

غير أن هذا النظر مردود عليه بأنه يبالغ في تقدير أهمية التطور العصبي والنفسي لنحو الإنسان باختلاف مراحل سنه وأثر هذا التطور بالتبعية على درجة الإجرام ونوعه . فلا ينكر أحد أن الإنسان في بداية كفاحه العصبي يستولي عليه نوع من القلق وعدم الطمأنينة ينتابه حين تعرض أمامه للمرة الأولى مشكلة الظفر لنفسه بمركز اقتصادي واجتماعي ، وأنه فعل السعي وراء هذا المركز تولد لديه تلك البواعث التي يتزايد بها وتتوالى منطها عليه قد تدفع به إلى سلوك منحرف بل إلى فعل إجرامي . ولا

يشك أحد كذلك في أنه يبلغ الإنسان في مستهل سن الناضجة أول مركز اجتماعي له ، تأخذ في التناقص تلك البواعث التي تدفع في القليل إلى الإخلال بقواعد الأخلاق إن لم تدفع إلى الإجرام . وثبت أيضاً أن الإجرام يتناقص كثرة منذ الفترة التي يبدأ فيها تزايد الاتجاه الاقتصادي للإنسان ، وأنه يستمر في التناقص حتى في فترة الشيخوخة التي يغلب الركود أو التدهور الاقتصادي على معظم أفرادها ، الأمر الذي يدل على نفسية الشيخوخة وما يغلب عليها من زهد وإذعان للأمر الواقع .

على أنه مع التسليم بأن تلك الأمور وما إليها من ظروف اجتماعية تعكس آثارها على الأجرام ، فإنه ما من شك في أن هذا الأثر وإنما ينصب على كثرة الأجرام في مختلف مراحل السن لا على خط سيره بين هذه المراحل . فالظروف الاجتماعية تؤثر على مجموع الأجرام في كل مرحلة من السن من حيث ارتفاع هذا المجموع أو انخفاضه ، لا على الوجهة التي يتبعها كثرة ونوعاً بالانتقال في العمر من مرحلة إلى أخرى ، إذ تظل هذه الوجهة ثابتة فيما كانت الظروف ، والمراد بها حالة الأجرام لا في كل مرحلة على حدتها وإنما بالقياس إلى المراحل الأخرى . فالنسبة التي يكشف عنها هذا القياس تظل ثابتة وإن اختلفت الكثيارات المقارنة القياس بينها بارتفاعها تارة وانخفاضها أخرى تحت تأثير العامل الاجتماعي .

وبناء على ما تقدم يذهب رأى آخر هو الراجح إلى التسليم بأنه ما دلت السن آثره المحسوس في تطور النمو الانساني سواء من الناحية الجسدية أو من الناحية النفسانية ، فإنه لا بد أن يكون بالتبعة ذات شأن في اختلاف الوجهة

الى يتخذها الاجرام كية ونوعا باختلاف مراحل السن . فكما يتطور النمو الجسدي والنفسي يتطور الاجرام كذلك ، وقد اختلفت الآراء في تصوير هذا النمو الانساني .

فذهب رأى إلى القول بأن الفرد الواحد شخصيات متعددة مختلفة باختلاف سنّه رغم ما يبدو في الظاهر من أنه ذو شخصية واحدة لا تغير . فشخصيته بالأمس غير شخصيته اليوم وغير شخصيته في الغد ، بمعنى أنه يموت أكثر من مرة ليجرب حياة جديدة كلّا ولئن عهد وبدأ عهد آخر من للزمن .

وذهب رأى آخر إلى القول بأن شخصية الفرد واحدة مهما تغير الزمن وتظل كاهي باقية على خصائصها الذاتية من المهد إلى اللحد .

غير أن هناك رأيا ثالثا يتوسط بين المذهبين ويعزو إلى الفرد الواحد شخصية واحدة في خصائصها الأساسية وإنما متعددة في صورها الخارجية . فطبقا لهذا الرأى ، يظل تكوين الشخصية على ما كان عليه وقت أن ولد الفرد بها ، فيفعل الزمن والسن فعلهما لا في الاساس الذي تقوم عليه الشخصية وإنما في الصورة المبرة عنها . فنـ يولد شرسا يظل كذلك على مر السنين ، ولا يتغير سوى القناع الذي ترتديه شراسته .

والرأى الأخير في نظرنا هو أقرب الآراء إلى الصواب ، غير أنه يتطلب مزيدا من التحديد والتفصيل : فلاشك في أن تقدم الإنسان في السن يؤثر على الوجه الخارجي والداخلي لشخصيته على حد سواء ، بحيث يعكس هذا التأثير كذلك على طريقة السلوك ، غير أن نمو الإنسان

تبعاً للسن محكوم بثلاثة أنواع من العوامل : عامل الشخصية التي ولد بها وعامل التغيرات الجسمية والنفسية التي ترسم مع الوقت آثارها على الأساس القائم على تلك الشخصية ، وعامل الظروف المادية والمعنوية التي تهيأ الشخصية من المجتمع المحيط بها وتؤثر بالتبعية عليها من بين هذه العوامل يظل ثابتاً ، العامل الأول وهو عامل الشخصية ، بينما يتغير العاملان الآخرين بتغير الزمن وباختلاف مراحل السن ، وينتتج من ذلك أن الفرد الواحد كلاً قدم به المير في طريق الحياة ، وإن ظل على شخصية واحدة ، تبدو عليه مع ذلك صور أفراد متباينين ، يقتصر التغيير بينهم على بعض النواحي فقط دون البعض الآخر ، أى على النواحي القابلة للتطور بما لكونها لا ترجع إلى أصل راسخ في تكوين الشخصية . وليس لنا في هذا المجال الخاص بالعوامل الداخلية المهيأة سوى أن نتكلم عن عامل التغيرات الجسمية والنفسية المرتبطة بمراحل السن في ذاته ، مرجعين الكلام عن عامل الظروف المحيطة إلى وضع آخر هو الذي ستتناول فيه العوامل الخارجية المهيأة .

فن وجہ التغيرات الراجعة إلى السن ذاته كعامل داخلي ، لا يشك أحد في حدوث هذه التغيرات مع الزمن سواء من الناحية الجسمية أو من الناحية النفسانية .

وأول ما تقع عليه الملاحظة هو التطورات الجسمية . فقد قيل قدیماً إن الرجل خلوق يسير في بغير حياته على أربعة أقدام وفي وضع ثمادها على قدمين وفي غروب شمسها على ثلاثة أقدام . وقال Lavater إن كل

إنسان يحمل في وجهه شهادة ميلاده ، كما وصف كثيرون من أتباعه
الاقلامات الجثمانية التي تحدّثها المراحل المختلفة لسن في جسم الإنسان
تاركة على وجهه أثراً لا تمحى ، ومؤثرة كذلك على شكل الجسم وحجمه
ولونه وتكوينه . وقد وصفوا على التوالي ملامح الطفل والشاب والرجل
والشيخ حتى وصلوا إلى وصف الموت باعتبار أنه يدم كلّ تعبير
للامتحن ؛ وإن كان الوجه بعد الموت بقليل يبدو ملائمه أكثر وضوحاً
وتاماً مما كانت قبل أكثر إتساقاً ونبلاً . على أن هذه الأوصاف لم
تتخذ صورة التعبير بالأرقام ووحدات القياس إلا منذ عهد الباحث
البلجيكي Quetelet

منذ ذلك الحين أصبحت النظورات الجسمية محل قياس بالستيمترات
والليمترات فيها يتعلق بالطول والعرض وكذلك بالجرامات فيها يتعلق
بالوزن كما امتد القياس من الأعضاء الخارجية إلى الأعضاء الداخلية
وتمكن به الوقوف حتى على مدى قوة التنفس والقدرة العضلية والقدرة
الاخحالية للمنفخ .

ومن جهة ثانية كلنا يعلم كيف يتأنى للطب الشرعي أمام جثة المجهول
أو أمام أشلاء جثة أو بقايا عظام ، أن يعرف على سن صاحبها ، إذ
يسعى في هذا التعرف بما كشف عنه العلم من ميزات جسمية للإنسان
في كل مرحلة من مراحل السن . من قبيل هذه الميزات مثلاً في مرحلة
الشيخوخة ، وجود دائرة حول قزحية العين وعدم وجود تباعد بين
العظام في خطوط اتصالها ، ووجود تجميد في الثبة القمرية للعين وفي
ذناد غير مروف الأذن الخ ...

ومن جهة ثالثة قد أثبتت أبحاث المعامل في الوظائف الداخلية للأعنة أن هذه الوظائف يطرأ على سيرها تغير بالتقدم في السن ، كما يحدث هذا التغير حتى في تكوين الدم وفي تكوين العظام . فالدم مثلاً تتناقص فيه مع الزمن المواد المنبهة بينما تكاثر المواد السامة . ومن أجل ذلك تقل مع الزمن قابلية الجروح لسرعة الالتام ، فيما تبلغ هذه السرعة أقصاها في نواة الجنين ، تنزل درجة في الجنين ثم في الوليد ويستمر نزولها في الشاب ثم في الرجل حتى تبلغ حدتها الأدنى لدى الشيخ .

ومن جهة رابعة يبدو آثر السن كذلك في شكل الكتابة ونبرات الصوت وطريقة المشي . فقد أثبتت نفس الكتابة سواء بتصويرها تصويراً مكميراً أو بقياس جزيئاتها أو بتتبع سرعة حركاتها أن كتابة الشخص الواحد وهو صبي مختلف عنها وهو شاب وعنده وهوشيخ ، يعني أن الكتابة سبباً كذلك مثل الشخص الذي يخطها سواء بسواء وبقياس نبرات الصوت كذلك سواء بتوجة خصائصها في أرقام أو تسجيل الصوت نفسه تبين أن للصوت هو الآخر سماتاً مثل فاعله . وأخيراً فإنه بفحص آثار الأندام التي يتركها الرجل في طريق مسيره وقياس مسافاته وزواياها ومدى غورها ، تبين أن مشية الرجل في صباح غيرها في شبابه وغيرها في شيخوخته .

ومن جهة خامسة قد أظهرت الأبحاث الحديثة في علم وظائف الندد ، أن الإفرازات الداخلية للندد ذات شأن كبير في نمو الإنسان . فهي العامل المحرك لهذا النمو سواء في الناحية الظاهرة منه على أعضاء الجسم الخارجية

أو في الناحية الخاصة منه بأعضاء الجسم الداخلية . بل إن تلك الأبحاث قد كشفت عن أمر أجمل شأنًا وهو أن الإفرازات الداخلية للغدد وثيقة الصلة بطريقة سلوك الإنسان إذ هي التي توجه أحاسيسه وتحكم في تiarات نفسه وتكتف مزاجه . وقد وصف علماء الغدد المراحل المختلفة لنموها من سن إلى آخر ، وأنظروا كيف أن كل مرحلة من هذا النمو تعاصرها مرحلة مقابلة من طرق الإنسان في الحياة وفي الشعور وفي التصرف .

وسنرى إلى أي مدى تتوقف الأطوار النفسية لدور المراهقة على الإفرازات الداخلية للغدد من ناحية أن هذه الإفرازات تتخذ صورة مميزة لهذا الدور عن سواه ، كما أنها سترى أهميتها كذلك في دور الشيخوخة وما يصاحبه من أعراض نفسانية مرتبطة بشيخوخة الجسم في أعضائه ووظائفه .

هذه إشارتنا إلى تطورات الجسم تبعاً للسن ، ومنها يبدو صدق الفيلسوف الذي قال إن الحياة موت بطليه . يبدأ ببداية الحياة نفسها ، وإن سيرنا إلى الموت راجع إلى أنها رأينا نور الحياة . بل إنه إذا لاحظنا أن سرعة التام الجرح أوفر في نواة الجنين منها في الجنين نفسه ومنها بعده في الوليد ، فلا يكون من المبالغة أن يقول إن دبيب الشيخوخة إنما يصيب الإنسان لا من وقت ميلاده فحسب بل كذلك من وقت سابق على هذا الميلاد .

ورغم أن تطور الإجرام تبعاً للسن مرتبط بالتطورات النفسانية

أكثر منه بالتطورات الجسمية ، إلا أنه لم يكن من العبث ذكر ما قدمناه عن تطورات الجسم لإظهار التلازم القائم بينها وبين تطورات النفس على ما سيجيء .

فالنفس هي الأخرى تتطور بالتقدم في السن . ورغم أن العلم لم يصل إلى قياس هذه التطورات بذات الدقة الحسائية التي قاس بها تطورات الجسم ، إلا أنه يمكن تحديدها إجمالاً بوصف ما يظهر من إمارات دالة عليها . وقبل الخوض في هذا الوصف لايندتنا إبداء ملاحظة أولية هي أنه بينما يقف النمو الجسماني عند سن معينة فإن النمو النفسي لا سيما من الناحية العقلية وما يوسع دائريها من معلومات وتجارب لاتقطع ما دام الزمن سارياً ، يظل في تزايد أو يبقى على الأقل محتفظاً بمستوى مرتفع مهما تقدم الإنسان في السن . ومن أجل ذلك فإن الإنتاج الاقتصادي للرجل حين يكون متوقفاً على القوة الجسمانية ، يقف أو يأخذ في التزول عند سن مبكرة بالنسبة للسن التي يظل فيها الإنتاج قائماً حين يكون متبعاً على العكس من القوة الذهنية والفكرية . والتاريخ مليء بأمثلة إنتاج فكري لأناس بين سن الخمسين وسن الخامسة والخمسين أثبتت قوتهم بكثير على الشبان الذين يقل عمرهم عن ثلاثين سنة من يشتغلون بالإنتاج نفسه .

وفيما يلي وصف التطورات النفسية .

يقول Boileau إن لكل سن مساراته وروحه وعاداته . وإن الزمن كما يغير كل شيء غير كذلك طبعاً . والشاب إذ يعيش صدره

الأهواه سهل الانسياق وراء الإغراء بالرذيلة ، مغرور قلباً قليل الاحتمال للنقد متغضلاً إلى الذات والسن التالية الناضجة أكثر تأملًا وعلى جانب من الحكمة ، غير أنها مخترضة متربصة ، ت quam نفسها في مجال الكبار ، وتسعى بكل وسيلة إلى تحاشي الضربات المضادة والواقية منها ، وتندفع يصرها ببرأها إلى المستقبل بثقة وعين . وتأتي بذلك الشيخوخة الثانية البخلية لتسير في كل طريق بخطرة باردة بطيئة ، تحمل على الحاضر وتشتت على الماضي ، وإذا تعجز عن المتعة بالمسرات التي يسيء الشباب استخدامها توجه إليها على الدوام كل لوم .

وإذا بدأنا بوصف الطفولة الأولى وجدنا أنها تميز بنزعة فطرية إلى الأنانية والإحراز وحصر العالم الخارجي في نطاق الذات . وكثيراً ما يتخذ الإحراز فيها صورة الابتلاء . وحين تبدأ القواعد الاجتماعية السلوك في فرض نفسها على الطفل بطريق التهديدات والجزاءات تبدأ في الظهور لديه إمارات روح اجتماعية نفمية ، وإنما تظل باقية فيه صفات الحسد والغيرة كـا يتولد المقد في نفسه على أثر الألم والإذلال الذين يشر بهما شبيحة الأفعال الأولى للتأديب . وفضلاً عن ذلك تسيطر عليه ميول إلى الكذب حتى أنه يجد لنفسه ملهاة في توالى الأكاذيب .

وتأتي بذلك فترة المراهقة والمراد بها تلك الفترة التي يبدأ مندها الشعور الجنسي في الاستيقاظ . وقد دلت أبحاث العالم Godin على أنه في أجسام أوروبا الوسطى تقدر هذه الفترة عادة بالنسبة للإناث من الثالثة عشر إلى الخامسة عشر ؛ وبالنسبة للذكور من الرابعة عشر

أو الخامسة عشر إلى السابعة عشر ونصف . ومن ثم يمكن القول بأن بداية هذه الفترة تقدم سنة أو أكثر في البلاد الحارة ، وتأخر سنة أو أكثر في البلاد الباردة .

على أن دراسة المراهقة تتضمن زيادة في الإيصالح أن يمتد البحث إلى ما قبل المراهقة أي إلى الحادية عشر والثانية عشر بالنسبة للإناث ، وإلى الثانية عشر والثالثة عشر بالنسبة للذكور ، على اعتبار أن هذه الفترة هي المهدية للنمو الجنسي وأن المراهقة يبدأ فيها هذا النمو ثم ينتهي ب نهايتها .

ففي الفترة السابقة على المراهقة يطرأ تطور في الإفرازات الداخلية للغدد ، بأن يزداد إفراز الغدة الدرقية وهي التي يتکيف على أساسها استعداد الإنسان للتمدن والمنازعة ، ويزداد كذلك إفراز الغدة النخامية وهي التحکمة في وظائف عدد الجسم كلها ، وإفراز الغدة التيموسية وهي المکيفة لقابلية الأفعال ، وتبدأ الغدة الجنسية إفرازاها ، وكثيراً ما يصعب ذلك نحول شديد أو سمة غير عادية ، إلى غير ذلك من أعراض عن باستظهارها الأطباء .

وبالدخول في دور المراهقة بالمعنى الصحيح ، تبدأ في الظهور أعراض تطور فساني سيه ابتداء الصراع بين الإنسان وبين الوسط المحيط به ، على أثر تفتح ملائكة النفسية والذهنية نتيجة ذلك التطور الطارئ في إفرازات الغدد . ويكون هذا الصراع عادة أظهر في الإناث منه في الذكور . وفي أثناءه تتعرض العقبات طريق التربية والتهدیب ، إذ يتحقق

فـ نـطـاقـهـما نـوـعـاـنـمـنـ التـقـرـرـ قدـ يـلـغـ مـنـ الجـسـامـةـ حدـ الإـفـضـاـ، إـلـىـ اـرـتـكـابـ أـفـعـالـ إـجـرـامـيةـ يـطـلـقـ عـلـيـهـ الـعـلـمـاءـ «ـ إـجـرـامـ المـراهـقةـ»ـ.

وـأـولـ أـسـبـابـ ذـكـ الصـرـاعـ، مـاـ تـمـيزـ بـهـ فـتـرةـ المـراهـقةـ مـنـ نـزـعـةـ فـرـديـةـ فـوـضـوـيـةـ يـنـوـضـ فـيـهـاـ عـلـىـ عـلـقـ بـسـبـبـ طـبـيـانـ النـشـاطـ الفـرـيـزـيـ وـالـعـاطـفـ عـلـىـ النـشـاطـ النـطـقـيـ، كـاـ يـعـزـزـهـاـ قـصـورـ فـقـوـةـ الضـابـطـةـ النـفـسـ رـاجـعـ إـلـىـ عـدـمـ النـفـجـ، فـيـسـهـلـ عـدـنـدـ الـخـضـوعـ لـلـمـؤـرـاتـ الـحـيـطةـ، وـيـتـعـيـنـ بـالـنـعـيـةـ أـنـ يـحـلـ الـآـبـاـهـ وـالـمـرـبـوـنـ فـكـرـيـمـ جـلـ التـفـكـيرـ النـاقـصـ لـلـمـراهـقـ، وـأـنـ يـجـسـلـواـ مـنـ أـنـسـبـهـ فـنـظـرـهـ مـثـلاـ يـحـذـىـ. فـمـثـالـ فـيـ هـذـاـ الـمـجـالـ أـقـوـيـ وـأـفـعـلـ بـكـثـيرـ مـنـ عـضـ الـكـلـامـ، إـذـ يـمـدـثـ فـيـ نـفـسـ المـراهـقـ آـثـارـاـ إـعـاـثـةـ مـبـاـشـرـةـ يـتـيسـرـ بـهـ سـبـيلـ التـقـلـيدـ.

وـذـكـاـهـ المـراهـقـ يـتـمـيزـ بـأـنـهـ تـارـةـ يـتوـقـدـ وـتـارـةـ يـنـطـقـ، لـأـسـبـابـ تـنـعـقـ بـالـنـفـوـ الدـاخـلـيـ الـعـضـوـيـ. وـإـنـماـ يـغـلـبـ عـلـىـ الـمـراهـقـينـ عـادـةـ مـيـلـ إـلـىـ تـقيـيدـ الـأـوضـاعـ وـالـتـرـدـ عـلـىـ كـلـ الـمـقـدـدـاتـ الـتـىـ لـفـتـ إـيـامـ فـيـ الـعـلـفـوـلـةـ وـالـصـبـيـ، وـإـلـىـ قـدـ الـأـفـكـارـ الـدـينـيـةـ وـالـسـيـاسـيـةـ وـالـخـلـقـيـةـ وـالـعـلـمـيـةـ وـإـعادـةـ الـنـظـرـ فـيـهـاـ، فـضـلـاـ عـنـ نـزـعـةـ إـلـىـ إـثـبـاتـ الـكـيـانـ الـفـرـدـيـ وـإـلـىـ السـيـادـةـ وـالـاسـتـقلـالـ.

عـلـىـ أـنـهـ إـلـىـ جـانـبـ ذـكـ الـإـفـرـاطـ فـرـوحـ الشـكـ وـالـنـدـ، يـتـوـافـرـ فـيـ الـمـراهـقـ نـوـعـاـنـمـنـ الـهـيـامـ الـعـاطـفـ وـالـتـشـبـثـ بـالـرأـيـ وـالـإـسـرـاعـ إـلـىـ حـبـ كـلـ مـاـ يـرـوـقـ لـلـمـواـطـفـ. كـاـ تـمـيزـ اـرـادـةـ الـمـراهـقـ بـالـقـصـورـ وـالـانـطـلاقـ مـنـ كـلـ قـبـدـ؛ وـيـنـفـصـهـ سـيـادـتـهـ عـلـىـ نـفـسـهـ، وـيـتـجـددـ لـدـيـهـ الـحـاجـةـ إـلـىـ

الحركة والعمل وإن كانت هناك أحوال نادرة يتزعز فيها إلى
الاقباض والانطواه حتى ينispers له في العزلة الاستسلام إلى الخيال البعيد
عن الواقع .

وأما الناحية الشعورية عنده فيسودها الاضطراب والتباطط ، لأن
شاعره عرضية عابرة ، يفتر القديم منها دائماً لفطر السعي وراء الجديد ،
كما أنه سريع في التحمس والاندفاع الأعمى ، حاد العواطف ، حائز
 أمام الدوافع الجنسية الناشئة فيه ، ينتابه عدم فهم وشعور بالنفس ، كما
يتخذ أحياناً بعض المواقف الانتقامية ويتنزع إلى إساءة الظن وإلى إدراك
الوسط الطبيط بطريقة شخصية خاصة ، وقد تدفع به حاجة التنفس عمـا
في صدره إلى أفعال عنيفة تختلف من العقاب عليها والحمد منها آثار
جسيمة في طباعه .

كل هذا يقف عقبة في طريق السلوك الطبيعي المراهق ، فتبدىء
 منه أفعال من الخروج الفجائي على القيود الاجتماعية . وعندئذ يتعين
 التحقيق دائماً مما إذا كان هذا الخروج عرضاً موقوتاً بالفترة التي تستغرقها
 التطورات الفسيولوجية للمرأة وزيادة وزنها أو من أنه على المكس
 علامة تكوين إجراءى كان قائماً في نفس المرأة أصلاً وأنماط له
 المرأة سبيل الظهور . وتظهر في هذا المجال أهمية الظروف المحيطة
 بالمرأة وعا هو عليه من سهولة التأثير وسرعة الاقباد ، ومن ثم يتعين
 استمرار الإشراف بمحكمة على صلاته بالمجتمع وبالآصدقاء وعلى مبادله
 وما يستولى عليه من حب أفلاطوني وما يهدى به من فضيله لأنواع معينة

من المهو أو المب قد تكشف عن وجوه انحراف فيه قابلة للإصلاح .

ويحسن هنا كما قلنا أن نفرق بين المراهقة كعامل سببي عارض لاجرام بالصدفة ، وبينها كعامل مساعد منه لاجرام بالتكوين . ذلك لأنه في الحالة الثانية تظهر على المراهق اعراض خاصة تميشه عن غيره من ليسوا على هذا التكوين . هذه الاعراض هي شعور مبالغ فيه بالذات يضاعف حدة الابحاس بكل إيهانه توجه إليها ، وميل شديد إلى التردد والمعصيان ، ونظرة شخصية إلى الحياة تضخم الاعتداد بالنفس ، فيكون المراهق سريع الغضب قبيل الاختلال أو الميل إلى التعرض طريقة فكيره أو تحقيق رغباته أو التبتع بغيرته . ومن هنا تنشأ كراهيته النظام عائلاً كان أو درسيا . وإذا تستولى عليه الأهواء والدوافع العاجلة لا يطبق الشابرة على أى عمل لا سيما إذا كان متطلما ، فيجهز المعن أو المزرعة أو المدرسة ويلجأ إلى التشرد ثم إلى السرقة لكي يحصل مع قليل من التعب بما كان يكلله بالطريق الطبيعي تعباً كبيراً . ولأنه شديد الاغترار بنفسه ، يزدرى الآخرين ولا يستطيع أى قيد فيشود على الوالدين أو المعلمين بل على مثلي السلطة العامة ، ومن ثم فكتيرا ما يُغضن عليه بسبب أفعال تهدى مقاومة من المؤلف حدودها في اجرام الأحداث . وقد تدفعه لذاته استعراض مهاراته الشخصية إلى ارتكاب أشد الأفعال وحشية في التدمير والإعتداء على الأشخاص . فإذا ما أضيف إلى ذلك انعدام أو قصور

الوازع الخلق لديه ، أو مكن تفسير ما يرتكبه أحياناً من جرائم خطيرة كالقتل تشفيأ أو تعطشاً أو فاخراً ، ولأنه غير ثابت في مشاعره ، ينتقل من الحب إلى الكره بغاية السهولة ، ولأنه غير قابل للشبع من الذات ، يسوده الحرص الدائم على التلوي والتسلى ، ويستلم بدون ضابط إلى تعاطي المخدر والتدخين وإلى ألعاب القمار . ولأن نشاطه الجنسي يظهر عادة على نحو مبكر وغير طبيعي ؛ يعزز لديه الميل إلى التعدى والمنازعة وإثبات أفعال عنيفة ، بل اجرامية قاسية .

وكتيراً ما يتكتل المراهقون من هذا النوع فيؤلفون عصابات اجرامية يبرع أفرادها في النشل أو النسرقة أو الإخلال بالأمن العام أو تدمير الحدائق أو المباني العامة أو التعدى على السلطات أو القتل أو الجرح بوحشية . وتظهر خطورتهم على الأخص في الأوقات اللاحقة للحروب وفي أوقات الاضطرابات السياسية إذ تختبئ عندئذ ضوابط القانون فلا يجد اجرامهم حدّاً يقف عنده .

وأخيراً فإن المراهق المجرم بالتكوين ، يتميز عن المراهق المجرم الصدفة في أنه لا يكفي كهذا الأخير عن الجريمة باقتضاء فترة المراهقة ، وإنما يكون عندئذ قد اعتاد على الإجرام وأتقن وسائله فيستأنف السير في طريقه ، وهذا ما يفسر أن عدداً كبيراً من أخطر الجرائم يحدث بالذات من فاعلين سنهما بين الثامنة عشر والواحدة والعشرين . ذلك لأنه بانتهاه المراهقة كفترة دقيقة مثيرة تظل باقية خصائص التكوين الإجرامي الذي لم تفعل المراهقة سوى اظهاره وإيقاظه . ولا تتوانى

هذه الخصائص بعدها في الظهور كلاماً طرأ من النهارات ما يكشف عنها من جديد .

هذا عن أزمات المراهقة . والآن تنتقل إلى الحديث عما يبع المراهقة من تطورات نفسية مميزة للشباب .

بعد المراهقة تحل فترة الشباب بقوتها وقادتها ، وفيها تتوقف شعلة العاطفة ، وتفيض روح الشجاعة لا فيها هو نبيل فحسب بل فيها ليس كذلك ، فيما يتثل الشبان في الشجاعة قمة الفضيلة الإنسانية فإنه كثيراً ما يتخذون منها ذريعة حتى في افتراف الرذيلة . ويخيل إلى الشاب أن الدنيا التي بقيت إلى الأمس زيفة شائنة ، سينتغير غداً وجهها بفعله . يرى في نفسه سواً يملأ بها على كل نفس ولا سيما على نفوس الرجال المستعين إذ ينقدم تارة بروح ازدراه سافر أو مستور وتارة بروح إشراق . يمزوجه الصبر ومحند لديه القلق فيستبعده الزمن في مروره ويستجعل قدوم المستقبل متلهفاً إلى لمسه على الفور يده . مثل الشاب في ذلك مثل طفل أهديت إليه كرة سحرية من خيط الذهب ، يمثل خيطها في افتكاكه منها مجرى الحياة في سريانه ، فيادر محل خيط الكرة على الفور في عجلة تصل به إلى نهاية الخيط ، وكأنما يلعن به التلف إلى رؤية اللند والعيش فيه حداً جده لا يجا إلا ليوت على الفور . يلتج بباب الحياة وإذا تبدأ في مفاجأته بوادر ضرباتها ، ينطر له أن يلجم إلى كل حيلة ليظفر به كان فيها إن لم يذكر في الاتجاه كذلك إلى العنف .

و بالإضافة إلى ما تقدم ، فإن الشاب ولم يكتمل بعد نضج الوازع الحاقي لديه ، كثيراً ما تبرر منه مواقف غير مستحبة تبدو له من قبيل الأفعال المستاغفة للشاب أو الألوان الطريفة للزاح أو الأعمال الفدحة الجديرة بإنشاء روائي يصورها أو بتفكير رجل متغطى على الرجال ، يحمل في طيات نفسه دون أن يشعر علماً في طريق الولادة أو حديث العهد بها ، وقصاصاً حتى في الخبرة وإنما خاطئاً بالطريقة المقدمة التي تسير عليها حياة الإنسان الداخلية والخارجية وجية المجتمع . غير أن التعالي الذي يحفظ فيه نفسه ينفعه به إلى الاعتقاد لراسته بأن كل مشكلة حلها ميسور ، ويعکن تفسير ذلك بما يظل عالقاً لديه من آثار طفولته السابقة على الطعام أو اللاحقة له مباشرة ، حين كانت كل حركة من حركاته تصادف جواباً فورياً يشبع لها ما تطلبه ، وكان من بمحواره حريضاً على الإسراع إلى تلية ندائها . ولعل هذا هو الأساس الذي تقوم عليه الأفكار السحرية الأولية سواء لدى الفرد أو عند الشعوب البدائية ، والتي يحتضنها يرسخ في الذهن الاعتقاد بأن حركة معينة لا بد من أن يتبعها أثر معين ، حتى حيث لا يكون بين تلك الحركة وهذا الأثر أي اتصال .

ولما كانت بضدها تميز الأشياء فلا مانع من الحديث كذلك عما يتبع المراهقة والشباب من مراحل العمر تماضها هي الأخرى تطورات في النفس .

بعد الشاب تبدأ مرحلة السن الناضج . ذلك لأن استئثار المدير في طريق الحياة يهيء للإنسان فرصاً أكثر من الاختلاط بصعب هذا الطريق ، كما يضيق لديه الخبرة ويسهل له استخداماً أفضل لذكائه .

بعد أن غا هذا الذكاء، واغتنى بالمعلومات . ويعنى الواقع الخلق عند الفرد في طريق النمو وإن كانت تتخل كامنة تحت الرماد آثار مقتنة من الطفولة والمرأفة وما بعدها ، هي حب الذات والرغبة في السيادة والتغلب . وتببدأ في النمو وفي الثبات حاسة التحرز وبعد النظر . ويأخذ في النشوء إحساس بالضيق ضد المجتمع الانساني إذ يعتبر خصما معاديا ويمزى إليه كل سوء في المصير وترد إليه كل خيبة في الأمل . ويعتقد الرجل أن أي حق له لم يلق من المجتمع احتراما لا سيما بالنظر إلى ما يزعمه لنفسه من حقوق لا حصر لها ، بل يتهم المجتمع بأنه قد سحق له حقوقه بكل قسوة أو يزعم - إذا استخدمنا تعبيرا أكثر شيوعا - أنه كان ضحية عدم فهم من جانب المجتمع . ومن هنا تنشأ من خيبة الرجاء عقلية تبرر أفعالا مستهجنة يؤمن بها فاعلها بداعي ما يعلوه من سخط على المجتمع ، أن من حقه إثباتها . وفضلاً مما تنتجه هذه الأحوال النفسية من إجرام في بعض الأحيان ، فإنه تزاحم من جرائها على مسرح السلوك على الأقل أعمال سيئة فاسدة لا تبلغ حد الإجرام ، تندّ مرتكبها بالتجده وتبدو في نظره سائفة ببررة .

ثم تخلّ المرحلة المهدّة للشيخوخة وعندئذ ينتفض الغبار عن العينين . وبعد الاعتقاد بأن توهج الشمس معاافا إليه الآخر الطيب لظروف ملائمة ، من شأنه أن يدخل تفينا على ما يسمى بالانسانية والانسان ، فيطرحان ما عاه ظل عالقا بهما من وحشية بدائية سابقة على التاريخ أو آية بالبلاد ، يحمل وقت الفروب بعد عبور شاق لنهار الحياة ، فيبدأ ذلك الاعتقاد طريقه إلى القبول والزوال . وبينما كان الانسان يعتقد في شبابه

إمكان التلذب على كل شرس بأساليب الرقة والآخاء ، وإمكان الزج بالصوص في السجن واحدا فواحدا ينكشف له عند نضوجه عكس ما كان يعتقد ، إذ تظهر له ثغرته الشخصية أكثر من ثغرية سواه إلى أي حد يقل عدد الشرسين القابلين ^{الذين} أمام الصراحة والوفاء ، وكيف أن واحداً في الآف لا واحداً فواحداً من أشداء المراس يترك مأواه المتزايد مع الزمن راه ليسك بعدئذ طريقه إلى الزنزانة . وهكذا يهوي الرجل لنفسه في هذه السن ينبعاً داخلياً يستمد منه العزاء ، كلاً أخفق في إشباع حاجاته الفريزية مهما كانت الصورة التي تتخذها هذه الحاجات .

وبينما يستأنف الإنسان بعدئذ عشه لاهياً شارداً ، تسترق إليه الشيخوخة خطها فبعد أن كان هنلا على مسرح الحياة يتحول إلى شخص متفرج . وبانهيار آماله في النصر والتلذب على سائر الأشخاص والأشياء يبدأ في الابتعاد بنفسه عن الحياة والحقيقة الواقعية ، ولا يتضرر الطرق على باه إلا من الريح أو من الموت . وبصبح في انزوائه شيئاً بفليسوف يقبل على مشهد عام يضج بالرواد ، ورغم رؤيته البعض يهرونون إلى الله والإنجاد ، والبعض الآخر يشتغلون بالبيع أو الشراء ، لا يفعل من جانبه سوى أن يستعرض ويشاهد . ومم ذلك فإن الشيخ فضائلا ثلاثة هي الصبر والعفو والتساهل ، من شأنها أن تحمل حياته خفيفة الغلل عليه وعلى الآخرين كذلك . حقيقة أن هذه الفضائل قد لا تكون منبعثة من داخل النفس بقدر ما تكون مفروضة على الشيخ بحكم

الظروف الخارجية وضرورة الأشياء . غير أنه منها كان أمرها فاينما
تشأ نلائياً وألياً في نفس الشيخ ولو كانت وليدة التجارب ، وكلنا
يعلم كيف أن الشاب إذا اقتفع وردة يندر ألا تخزه أشواكاً
وألا تدعي يداه ، في حين أن الشيخ إذا اقتفع وردة لا تخزه أبداً .

وإلى جانب اعتزال الحياة الواقعية تُميز الشيخ خصيصة فضائية
ثانوية ، هي طرح حياة اليوم للنظر إلى الوراء والغوص في حياة الأمس ،
وعندئذ يرتدي الماضي في عينيه شيئاً جديداً ، ويبدو له جيلاً على عكس
الحاضر الذي يظهر أمامه زائفًا بنيضاً . وهو بذلك يتأدب على استبقاء
ورود ذاكرة من الذكريات .

والخصيصة الثالثة في الشيخ أنه يخْتَى دأماً قدوم الموت . فيما
كان بالأمس يرى الموت ناثياً ، وكان في شبابه يحيى وكأن الفدر لا يريد
له القناة ، فجده اليوم مصاباً بخوف من الموت يلاحقه ويشعره بأن رحلته
الأرضية قد أشرفت على نهايتها . وقد صور ذلك تولستوي حين قال
« بمد أن عشت وعملت ومرت إلى الأمام جانبًا كبيرًا من الحياة ،
وصلت إلى حافة هاوية فلم يبق أمامي سوى الوقع فيها . ومع ذلك
فلم يعد مستطاعاً لي لأن أتوقف ولأن أتراجع إلى الخلف ولأن أغض
عيني كيلاً أرى » مكذا يكون حال الشيخ في خطيته الموت وفي تقبّها
إياه . وقد يحمل في المستقبل عهد من المتقدم يفلح فيه العلم في القضاء على
أسباب الانحلال التي تفسّق الحراق على جسم الإنسان وقصّر ب فعلها
الحياة ، وعندئذ تنشأ في الإنسان رغبة في الراحة وعدم الحياة لا بشعبها

غير الموت كا تتأفف العامل الكادح عند حلول الساعة بعد نهار من النكبة
رغبة صادقة هادئة في النوم . على أنه إلى حين تتحقق مثل هذا الحلم البعيد ،
وحتى عند المؤمنين بخلود الحياة وعند الفلسفـة القائلـين بـوجود عـدة أسبـاب
تبـرـ عـقـلا عدم الخوف من الموت بل ازدرـاـ الموت ، يـظلـ الخـوفـ منهـ معـ
ذلك قـائـما يـفـعلـ فعلـ فـلهـ .

والخصـيـصـةـ الرابـعـةـ لـ الشـيـخـ أنـ مرـورـ الزـمـنـ يـدـوـ لهـ سـرـيـعاـ يـنـيـأـ
الـشـابـ طـبـيـباـ . فالـوقـتـ طـوـيلـ فـ عـيـنـيـ الشـابـ بـالـغـ القـصـرـ فـ عـيـنـيـ الشـيـخـ .
وـالـسـاعـاتـ تـمـ أـمـامـ الشـابـ كـاـلـوـ كـانـ سـيـنـاـ يـنـيـأـ تـمـ السـنـونـ أـمـامـ الشـيـوخـ
كـاـلـوـ كـانـ سـاعـاتـ . وـمـنـ أـجـلـ ذـالـكـ قـيـلـ إـنـهـ بـعـضـ السـنـينـ يـضـيقـ
الـوقـتـ عـلـىـ مـنـ يـعـيـشـونـ فـيهـ ، بـجـبـثـ لـوـ تـصـورـنـاـ وـجـودـ جـدـ وـحـيـدـ لـهـ
مـاـ فـيـ نـفـسـ الـيـتـ ، وـكـانـ تـحـوـيـمـ الزـمـنـ يـسـجـلـ أـمـامـهـاـ نـفـسـ الـيـوـمـ ،
فـاـنـهـ يـيـداـنـ كـاـلـوـ كـانـاـ يـعـيـشـانـ فـ يـوـمـيـنـ مـخـلـفـيـنـ مـنـ حـيـثـ طـرـيـقـةـ
الـنـفـكـيرـ وـالـشـعـورـ وـالـتـصـرـفـ رـغـمـ أـنـهـاـ جـارـانـ مـتـلـاصـقـانـ وـعـرـتـانـ نـاشـئـانـ
مـنـ غـرـسـ وـاحـدـ .

والـخـصـيـصـةـ الخامـسـةـ لـ الشـيـخـوـخـةـ هـيـ الشـعـورـ بـمـركـبـ قـصـ رـاجـعـ إـلـىـ
الـتـدـهـورـ الطـارـيـ . عـلـىـ حـيـاةـ بـدـأـ أوـ مـنـ المـتـقـدـ أـنـهـ بـدـأـ يـدـبـ فـيـهاـ دـيـبـ
الـمـجـزـ وـالـتـصـورـ . وـهـكـذاـ يـتـحـقـقـ نـوـعـ مـنـ التـشـابـهـ بـيـنـ الـحدـ الـأـوـلـ الـعـيـاـ
وـحـدـهـ الـأـخـيـرـ . فـكـثـيرـاـ مـاـ يـشـمـ الـطـفـلـ فـ ظـرـوفـ مـخـلـفـةـ اـجـتـمـاعـيةـ
وـعـائـلـيـةـ أـنـهـ مـخـلـوقـ نـاقـصـ لـاـسـيـاـ إـذـاـ كـانـ بـهـ فـ الـوقـتـ ذـاهـهـ وـجـوهـ قـصـ
خـلـقـةـ ، وـفـيـ هـذـاـ يـنـشـاـبـهـ الشـيـخـ بـعـلـمـ الـطـفـلـ . وـإـلـاـ فـكـيفـ لـاـ يـشـمـ الشـيـخـ

بالنفس حين يخطو في الطريق خطوة صارت بفعل السنين بطيئة مقلقة ،
وحين يتبع بذلك الآخرين الذي يسبقونه في سرعة المسير أن يتركوه
وراءهم متخلقاً ؟

تلك مراحل تطورات النفس بتطور السن . ومنها يتضح أن كل
إنسان خلال حياته كلها ، باستبعاد الشق الأخير منها وهو يتميز بالصمت
وباعتزال العالم الخارجي ، إنما يعيش في عالم خيالي من صنعه معتقداً أنه
العالم الواقعي ، وهكذا تستيره الأوهام .

فن قبل هذه الأوهام عقبة الفرد عن فكير الآخرين فيه وكيفية
رؤيتهم له ، ومن قبلها أيضاً عقبته التي يسكونها عن نفسه هو ،
وعقبته عن الحياة وعن البواعث المحركة للناس في نشاطهم وكذلك
في احتكاكهم بعضهم البعض من جهة وبه هو من جهة أخرى . وقد تغير
هذه الأوهام في محتواها وفي صورها بالتقدم في السن ولكنها تبقى على كل
حال وكما هي أوهاماً .

ولا داعي للغوص في مختلف التفصيات التي وضعتها علماء الإجرام
ولا سيما علماء طب الفنون ليصوروا بها تلك المراحل التي يمر بها تطور
النفس بالتقدم في السن . فهي كلها تتفق فيما انتهت إليه من خلاصة بسطناها
فيما قدم . غير أنه لا مانع من أن نذكر على سبيل المثال تقسيماً منها وضعه
الطبيب الإيطالي العالمي في أمراض الفنون مقتضراً على عهد الحداثة .
فهو يقسم هذا العهد إلى :

١ - مرحلة أولى من سن الواحدة إلى سن السادسة وسبعين فتقة

الحس على اعتبار أن الطفل فيها يبدأ إدراكه عن طريق حواسه فيتلقى بها مختلف المؤشرات الصادرة من الأشخاص والأشياء. في العالم الخارجي المحيط به . وكتيراً ما يعزز إلى الأشياء الجامدة روحًا ليس فيها بضمورها أشياء حية على نحو ما كان يفعل الرجل البدائي في الشعوب المتأخرة .

٢ - مرحلة ثانية من سن السادسة إلى سن الثانية عشر يسمى بها فترة التقليد المدف وفىها يكون الإنسان مادة طيبة في يد من يشكلها ، إذ يمحزو حذو المحيطين به وي فعل ما يفعلونه ، وعندئذ يبدأ لديه تكوين المادات التي تفرضها فيه وتفرضها عليه ظروف العائلة وظروف الوسط الاجتماعي .

٣ - مرحلة ثالثة من سن الثانية عشر إلى سن الثامنة عشر يسمى بها فترة الفردية والاستنتاج كما تعرف أيضاً بالفترة الفوضوية وفيها يصل الإنسان إلى الترد والنقد واعادة النظر في الأفكار الجارية والمطالبة بالتغيير والتبديل .

٤ - مرحلة رابعة من سن الثامنة عشر إلى سن الخامسة والعشرين يسمى بها فترة التروي العقلى .

تستخلص من هذا التقسيم وأمثاله صورة موجزة لما فصلناه عن الأحوال النفسية في مراحل العمر عامة وفي مرحلة المراهقة والشباب بصفة خاصة . فالكل متقنون على أن الكائن الإنساني يشعر في حداته بضيق التعاليم التي تعطى له عليه الأسرة والمدرسة ، وأنه حين يشب ويكبر قد

يحس في شخصه وجود مرب أقوى من ذلك الذي كان له في حداته
مربياً ، وأنه حين يتقدم به المسير في طريق الحياة يشعر في النفس
برارة ترجع إلى الحبائل التي تنصب له والحقيقة التي تصيب آماله ، والمصاعب
التي ت تعرض مبادئه كفاحه ، حتى أنه يتخيّل في كل إنسان سواء عدواً ،
وأنه حين يشيخ يندب الماضي دائماً ويُسخط على الحاضر . فهو في كل
خطوات حياته ومهما اختلفت صور أحاسيسه ، يهون على نفسه عناء
الحاضر بالأمل في راحة يجيئ بها الغد ، يبحث بدون انقطاع عن راحة
تعوزه اليوم وبأبيه بها الغد ، ولكنها على الدوام كما يقول العالم الإيطالي
Niceforo ، راحة على الأشواك .

ينجلي من كل ما قدم كيف تتطور النفس بتطور السن على نحو
يتعدد صدأه في طريقة السلوك الإنساني وبالتالي في الإجرام كنوع شاذ
من هذا السلوك . تلك التطورات النسبية هي التي تفسر خط سير
الإجرام في مراحل العمر كما كشفت عنه الإحصاءات ، وتلقى الضوء
بصفة خاصة على ظاهرة تضاعف الإجرام في مهد الحداثة وبدئنه في
التناقض باقتراب الشيخوخة وهدوء عاصفته بخلوها . ولا محل بمدحه
لشك في أن السن يحكم أحوال النفس ، وأن الناس سواء في خضوعهم
لهذه الأحوال . غير أن أكثرهم يمتازها بسلام ولو كلفت جهداً وعنا ،
فلا يطأ سلوكه عتبة الإجرام ، وقليلاً منهم على العكس يمتحن تحت
تأثيرها إلى سلوك شاذ هو الإجرام . وقصارى الفول أن هذا الجنوح
تعلو نسبه في مقتبل العمر ثم تخفيفه في المرحلة النهائية منه ،

بق أن نخص بالذكر الإجرام غير العمد والإجرام الجنسي لبني
أثر قدم السن عليهما بصفة خاصة .

أما عن الإجرام غير العمد، فقد ذهب رأى موجوح إلى القول بأنه
لا يتأثر بالسن بقدر ما يتأثر بظروف الحياة الاجتماعية ، وكأن وقوع إناه
الزهور المعلق على النافذة بطريقة تذر بسقوطه ، لا يرجع إلى خطأ
واضعه بقدر ما يرجع إلى خطأ الريح . الرأى الراجح إذن أن هذا
الإجرام كسواه يخضع في سيره لتأثير السن . قد بين الإحصاء الجنائي
لعامي ١٩٢٩ ، ١٩٣٠ بإيطاليا عدد المحكوم عليهم بجرائم غير عمدية في كل
١٠٠ ألف مواطن من سن معين . فظاهر منه أن أكبر نسبة يبلغها هذا
المعدل إنما تتحقق بين المواطنين الذين يتراوح سنهم بين ٢١ ، ٢٥ سنة ،
وإن كانت هذه النسبة مرتفعة كذلك في المواطنين المتراوح سنهم بين
١٨ ، ٢١ سنة . ثم تأخذ النسبة في الانخفاض عند من يقع سنهم بين
٢٥ ، ٣٠ سنة وإن كانت تظل قريبة من الحد الأقصى الذي بلغته لدى
المتبين إلى مرحلة السن السابقة . وتستمر في التناقص بمرحل السن
التابلة حتى تصل إلى حدتها الأدنى عند الشيوخ المتباوزين في عمر
سبعين سنة .

فارتفاقع نسبة الجرائم غير العمدية بين الأحداث والشبان راجع دون
شك إلى قلة خبرتهم وعدم تحركهم وقوّة آندفاعهم وعدم دققهم في
حساب التائج وتوقع الموقف ، رغم ما يبلغونه في سنهم من قوّة
جسمية ومهارة وهي جانب هذا الاعتبار يمكن تبلييل الظاهرة نفسها

باعتبار آخر كذلك هو أنهم أكثر من سوام احتكاكا بالحياة وأوفر حركة وتنقلًا . ولذا فالتحديد الدقيق لدرجة الإجرام غير العمدى في كل طائفة من طوائف السن ، لا يتأتى إلا بقياس مجموع حركات الفرد في كل طائفة والوقوف على نسبة ما يوجد فيها من حركات تسرع وعدم احتباط ، وهو أمر متعدد . ومع ذلك فلا محل للشك في أن الرجل الناضج والمتقدم في السن أدق توقعا وأوفر انتباها وأكثر سيطرة على حركاته الممكنة وأبعد احتياطاً وأغنى خبرة من الحديث والشاب . وهذا ما يظهر من الإحصاء الإيطالي سالف الذكر . إذ يتبيّن منه أن درجة الإجرام غير العمدى عند الرجال المترافق سنهم بين ٦٠ ، ٥٠ سنة تقل ثلاث مرات عنها عند الشبان الواقع سنهم بين ٢١ ، ٢٥ سنة ، وأنها عند التجاوزين السبعين من العمر تقل خمس بل حتى مرات عنها عند هؤلاء الشبان .

وقد قيل إن الجرائم غير العمدية وإن قلت نسبتها بين الشيوخ بقياس إلى نسبتها بين الشباب ، تعتبر نسبتها مع ذلك مرتفعة بقياس إلى نسبة الجرائم الأخرى التي تقع في دائرة الشيوخ أنفسهم . غير أنه إن صح هذا بالنظر إلى بعض الجرائم الأخرى فإنه لا يصح كا يستفاد من الإحصاء التقدم ذكره - بالنسبة البعض الآخر منها مثل أفعال العنف والتهديد والاعتداء على الأشخاص والسب والسرقة ... الخ .

وأما عن الإجرام الجنسي ، فقد قرر العالم البلجيكي Quetelet

مستندًا إلى إحصاء جنائي تم عن السنوات من ١٨٢٦ إلى ١٨٤٤ ، أن
درجة هذا الإجرام وإن كانت تبلغ أقصاها فيمن يتراوح سنه بين
٢١ ، ٢٥ سنة ، ثم تناقص في مراحل السن التالية ، إلا أنها بعد
الناقص يطأ عليها إما ثبات وإما ارتفاع وقى طفيف تارة في المرحلة
الواقعة بين ٤٥ ، ٥٠ سنة من العمر ، وتارة في المرحلة الواقعة بين
٧٠ ، ٥٥ سنة .

وأثبتت الإحصاء الإيطالي الخاص بالسنوات من ١٨٩٦ إلى ١٩٠٠ ،
أن درجة الإجرام الجنسي في كل ١٠٠ ألف مواطن من نفس السن ، تبلغ
أقصى نسبتها في مرحلة السن الواقعة بين ٢١ ، ٢٥ سنة كما تظهر بوادر
هذه النسبة القصوى منذ المرحلة الواقعة بين ١٨ ، ٢١ ، ٢٥ سنة . كما بين
الإحصاء الإيطالي الخاص بماي ١٩٢٩ ، ١٩٣٠ ، أنه بينما تبلغ جرائم
إفساد الصغار أقصى نسبتها فيمن يتراوح سنه بين ٢١ ، ٢٥ سنة
(وأحياناً بين ١٨ ، ٢١ سنة) ، وبينما تنقص نسبتها في مرحلة السن
التالية ، يقف تناقص هذه النسبة فثبت وقياس المرحلة الواقعة بين ٣٠ ،
٤٠ سنة ، ثم يستمر بعد ذلك تناقصها بغير وقوف حتى تصل إلى حدتها
الأدنى عند من تجاوزوا السبعين .

لا يحتاج الأمر إلى تفسير فيها يتعلق بلوغ درجة الإجرام الجنسي
أقصى نسبة لها في السن الواقع بين ٢١ ، ٢٥ سنة . فهذا يرجع بوضوح
إلى استيقاظ الغريرة الجنسية والتزايد المطرد في إفراز غدتها عند بلوغ
ذلك المرحلة من العمر فضلاً عما يصاحب المرحلة ذاتها من تطورات نفسانية

سبق أن بسطناها . وإنما التفسير لازم لتعليل ما يطرأ على تناقض هذه النسبة فيما بعد ، من وقوف أو ارتفاع وقى ، أثناء المراحل المتأخرة من السن . فيقرر العالم Cazzaniga (في المجلة الإيطالية لقانون العقاب - عدد يوليو وأغسطس سنة ١٩٣٥) أن درجة الإجرام تتناقض عند الشيوخ بفعل الموت إذ يقى على أشدّم إصابة بالعيوب ، وب فعل السجن إذ يقيم فيه جانب منهم ، وب فعل تجاهلهم تحت تأثير التجارب مع الحياة الاجتماعية ، وب فعل تقويم في النصيحة المقلل وكذلك تخلفهم في شدة الجسم وحدة الماطفة أى في القدرة التنفيذية اللازمة لبعض الجرائم ، غير أن الجرائم الجنسية في سنهما يزيد عددها نسبياً لإصابتهم بأزمة اختلال في توازن المرمونات ويعنى بذلك اخلالاً في توازن إفرازات الغدد . وفضلاً عن ذلك الثبات أو الارتفاع الوقى الطارىء في درجة الإجرام الجنسي ، تبدو في المراحل المتأخرة من السن ظاهرة أخرى كذلك هي من قبيل الصورة الفسادية أو الاقلالية في إشعاع الفريزة الجنسية . فكيف تفسر كلتا الظاهرتين ؟

إن تفسيرها يستفاد من ذلك الأزمة التي أشاد إليها ذلك العالم ، والتي تصنّب الإنسان رجلاً كان أو امرأة حين تبدأ نضارته الجنسية في التبول . فكما أن المرأة يبدأ نجعها الجنسي في الأفول من بد اقطاع الحيض تهرياً ، فكذلك الرجل تأخذ طاقته الجنسية في التدهور بين الخمسين والستين من العمر . هذا التروب في شمس الجنس حين تدق ساعته ، تنشأ من جرائه أحداث باطنية وتطورات نفسية .

يهدى إحساس الإنسان بالقوة الشخصية ، وقل مقاومته للأزمات المصيبة ، ويتناقص انسياقه التلقائي وإندفاعة الجنان ، ويضعف ميله إلى التجديد والمحاورة وكذلك تقديره لوجوه المناسبة في الإقدام على العمل . وكثيراً ما يعاوده الخيال العاطفي الحال المميز لمهد الصبا ، فيفسره هو على أنه افتتاح لآفاق مثالية جديدة ، بينما هو العرض الكاشف عن تراخي الحياة الجنسية الطبيعية ، وقد أظهر العلم أن الواقع بين والدين أحدهما متقدم في السن قد ينبع عنه طفل ناقص في عقله أو مصاب ببيب في وظائف غدده ؛ وغالباً ما يكون هذا الطفل آخر حبة في عقدة التسلل .

وبالإضافة إلى ذلك - وهذا هو الأهم - يتحول النشاط الجنسي عن طريقه الطبيعي ويتخذ أوضاعاً شاذة تخلّه وضعه الطبيعي أو تضاده إليه . من قبيل ذلك أفعال يائسة من عجب الإنسان بجسمه وهباه بشخصه ومن إثبات نفسه بنفسه جنسياً ، أو تعلقه بأوضاع خالية شاذة ، أو إبداؤه ميلاً إلى أشخاص من نفس جنسه . ولمل هذه الانحراف الجنسي راجع عند الكبار إلى نفس الظروف التي يرجع إليها عند تتحققه بين الشبان . فقد بين الأطباء النفسيون أن الفريزة الجنسية تتجدد عن طريقها الطبيعي لدى الشبان حين يجدون أنفسهم أسرى مكان معين لا ينبع لهم فيه إثباتها مع شخص من جنس مغاير . عندئذ يرتكب بعضهم تحت تأثير هذا الأسر أفعال مازج جنسياً مع أفراد من نفس الجنس ، سواء كان الأسر سجنًا أو مستشفى ، أو غير

ذلك من أمكنة يتجمع فيها سوياً أفراد من جنس واحد . وما دام الأمر كذلك لدى الأسرى من الشبان ، ألا تعتبر من قبيل الأسر بالنسبة للإنسان المسن كذلك ، تلك الحالة التي يوجد فيها حين تملأ التجاعيد سطح وجهه أو حين تلاعه المرأة بإهانتها كذا نظر فيها يومياً إلى نفسه ؟ كيف يأتي له وهو على هذا الحال الظفر بشخص من الجنس الآخر ليشبع مع هذا الشخص هواه ؟ إنه قد تغير في مظهره ، ولكن في جوهره لا زال يحس بأنه لم يصبح بعد جنة هامدة ، فتظل تداعبه أحلام المغامرة . يوزره الجمال ، ومع ذلك لا يكفي من السعي وراء الجمال . يفعل ويقدم ، ولكن الفالب في ذلك أن يركب مطية الإخفاق . وقد يصاب كذلك بوابل من رشاش السخرية والاستهزاء . فلكي يطلق سراح نفسه من هذا السجن بغير حواطط ، قد يشد عن صابر الناس في إشاعي هوايته وقد يجرم في سبيل إشاعتها ، إصراراً على الشباب وإن مفعى ، وعلى إثبات الكيان ولو أنكر . وهكذا تنجلي الظاهرة . وقد قلنا ونؤكد القول بأنها أكثر وقوعاً في مرحلة الشباب كـ رأينا منها في مرحلة النضج والشيخوخة . بل تبلغ في تلك المرحلة أقصى درجاتها .

بعد ما قدمناه في شأن الحداثة والشباب والشيخوخة ، يحق للقارئ أن يتسامل عما عاه يكون لهذه المراحل من قيمة اجتماعية في الحياة الإنسانية . فقد عالجناها من ناحية صيتها بالإجرام كسلوك إنساني شاذ ضار ، ولم تناوطاً من ناجية صيتها بغير الإجرام من أنواع السلوك

الإنساني الطبيعي النافع . ولا شك في أن هذه الناحية الثانية إنما تدخل دراستها في علم الاجتماع العام ، أكثر مما تدخل في علم الإجرام و مع ذلك فلا مانع من إشارة عابرة إليها .

لم يخف على الباحثين الاجتماعيين أن يلاحظوا في معينة التغيرات المترادفة بين الناس بالمجتمع الواحد ، وجود تعارض بين ثبات أفراده أساسه اختلافهم في السن . فلاشك في أن تغير الحياة الجسمية والنفسية بين الأفراد بتغيرهم في السن ، من شأنه أن يجعل لكل منهم حسب سنه طابعاً خاصاً في الميول والرغبات . عن هذا الطابع تنشأ بالضرورة مصلحة معينة يهدف الفرد إلى إشباعها وتعارض مصلحة سواه من يختلفون عنه في السن ومن هنا يتولد نوع من تضارب المصالح إذا نظر إليه سطحياً بدا مقصوراً على الانبعاثات المترادفة لهذه المصالح ، بينما يتبيّن من إعمال النظر فيه أنه مستمد مصدره وسبب وجوده من أساس عيق دائم هو بالذات الاختلاف في طريقة التفكير والشعور .

وفي هذا الصدد يقول الشاعر الإنجليزي Chaucer قلا عما كتبه فيلسوف الرومان Cicerone في شأن الشيخوخة De Senectute فإنه إذا كان قهر الشيخوخة يفتك بالقديمين يمكننا فإن قهره بالرأس مستحيلاً . فلا شك في أن الشيخوخة تحمل بطول التجارب التي مر عليها ، وأنه أسلم تقديراً للأمور وأحكم حساباً للعواقب ، حتى أن الشعب منذ غزو تاريخها كانت تعتمد في قيادتها وتدبير شؤونها على مجالس من الشيوخ .

رأينا أن الشباب يجلب معه موجة صاعدة يبلغ بها الإجرام أقصى

درجاته . وعم ذلك فقد يحدث أن هذه الموجة من حدة المواقف بدلًا من أن تُنحرف بالشاب عن القاعدة في اتجاه خسيس هو الإجرام ، قد تُنحرف به عنها في اتجاه جليل هو العبرية . ولكن العبرية في الشاب ليست قاعدة .

فال تاريخ يثبت أن المذاهب المختلفة في الآداب والعلوم والفنون كانت في الغالب من عمل الرجال والشيوخ ، وأنه إذا كان للشباب فيها فضل ، فقد كان مقصورا على الدعاية والترويج لها . وفي هذا تمثل القيمة الاجتماعية للشباب باعتباره أسرع تحمسا وأكثر قابلية للإيمان الأعمى ، وبالتالي خير وسيلة تكفل لتجدد الفكر ذيوعا واتشارا . وبديهي أن النضج الفكري - كما قلنا - يتأخر أوان اكتئاله بكثير عن وقت النضج الجماعي ، وأن هذا التاموس الطبيعي هو الذي يجعل البرجوازية والشيخوخة رواهاها وبهاها بالقياس إلى الصبي والشباب ، فحسبما ما في هذا من عزاء . ألم يؤلف Victor Hugo جانبا من رواياته وهو في الخامسة والسبعين ؟ ألم يضع Verdi قطعا من موسيقاه الرائعة بعد أن بلغ السبعين ؟ ألم يرسم Michelangelo روائح من لوحاته الفنية بعد تقدمه في الشيخوخة ؟ ألم يوال إدراة دفة الحكم والسياسة رجال مثل Gladstone ، Clémenceau بعد أن ملا الشيب شعر رؤسهم ؟

ثم إن الشيخوخة قيمة اجتماعية ثانية . ففي ذلك التعارض بين مصالح الشباب من جهة ومصالح الشيخوخة من جهة أخرى ، يصطدم الاندفاع العنفي للشباب غير المتعقل بلجام من الاعتدال بمسك به

الشيخ ، فيصبح من فضل هؤلاء الدائم - رغم الازدراه بهم داعما ،
ضبط عملية التطور الاجتماعي والسير بها في طريق طبيعي ينأى بها عن
كل تطرف .

وأخيراً فقد بق أن نختتم هذا الموضوع بكلمة عنشيخوخة
الشعوب . فالشعب كالفرد قد يكون شابا وقد يكون شيخا . وقد دلت
الأبحاث على أن الشعب في طريقها إلى الشيخوخة . ذلك لأنه بفحص
جاحجم الفدائي تبين أن قليلا منها يحمل العلامة المميزة للشيخوخة وهي
التعام الخط الفاصل بين العظام ، الأمر الذي يدل على أن الموت كان
يقدم الأفراد في سن مبكر . وعلى العكس فإن قدم أساليب العلاج
الطبي في حضارة الفربين التاسع عشر والعشرين كان من شأنه الحد من
أسباب الموت البكر والمداعنة من عدد الشيخوخة في الشعب تبعا لظروف
أفراده بطول العمر . هذا هو المراد بقولنا إن الشعب يشب ويشيخ
مثل الفرد .

ويعتبر الشعب شابا أو شيخا تبعا لنسبة عدد الشيخوخة في مجموع
أفراده . فإذا كانت هذه النسبة منخفضة كان الشعب شابا وكان معنى
ذلك أن الموت يتصف بصفار أفراده وأن العمر فيه قصير وإن كانت
المواليد فيه عديدة . وإذا كانت تلك النسبة مرتفعة كان الشعب شيخا
وكان معنى ذلك أن عمر الفرد فيه طويل وأن المواليد قليلة ، وأن
كل الرجال المتقدمين في السن عديدة .

وبديهي أن الشعب الشيخ يختلف في قيمته كمجموع أفراد عن

الشعب الشاب ، بما لا خلاف النسبات الخاصة بالأعضاء الداخلين في تكوينه ، وأن هذا الاختلاف النسائى ييدو واضحاً في طريقة سلوك الشعب بين الشعوب . على أنه اختلاف يلعب دوراً هاماً خطيراً في درجة الإجرام كذلك .

ثانياً - العوامل الخارجية

إن العوامل الخارجية المحيطة بالإنسان بوجه عام وبالحدث بوجه خاص ، يمكن تقسيمها على درجات من حيث نطاقها الزمني والمكاني . فالمراد بهذه العوامل على الأخص الحالة الفكرية والشورية السائدة على الوسط المحيط . ذلك لأن الإنسان منذ حداثته إنما تجاوب أفكاره ومشاعره بدون انقطاع مع أفكار ومشاعر الزمان والمكان الذين يعيش فيما . ومن البديهي أن هذه الأفكار والمشاعر التي تؤثر عليه ويجرى التجاوب بينها وبين نفسه ، قد تكون من الناحية الزمنية خاصة إما بالجبل وإما بقارة من الجبل . وقد تكون من الناحية المكانية خاصة إما بنطاق واسع هو نطاق الدنيا جماء في فترة معينة من الزمن ، وإما بنطاق ضيق يتدرج في ضيقه من أرض الدولة إلى أرض الإقليم . ويختلف نطاق الأفكار والمشاعر كذلك باختلاف الفئات الإنسانية في حدود الإقليم المكاني الواحد . فشكل فئة من الأشخاص أفكارها ومشاعرها سواء كانت هذه الفئة اجتماعية أو اقتصادية أو مهنية أو مدرسية أو بلغت في مداها أضيق الدوائر المحيطة بالفرد وأقصيها به وهي دائرة الأسرة . وهكذا تدرج الأفكار والمشاعر التي يتألق الفرد تبليغاً عنها

من الوسط المحيط به ، فتنزل في تدرجها من دائرة واسعة هي الإنسانية جماء إلى دوائر أضيق هي الشعب فناته الإقليمية ثم فناته الاجتماعية أو الاقتصادية والمهنية ثم المدرسة فالأسرة .

وقد احتمم النقاش من قديم بين علماء الاجتماع حول التأثير المتبادل بين الفرد وعوامل الوسط المحيط به ، ونشأت في هذا الصدد نظريتان متعرفتان .

النظيرية الأولى تناولت في تدبر أهمية الوسط حتى أنها تمحو شخصية الفرد في المجتمع . فيرى أصحابها أن الفرد لا يفكر برأسه وإنما برأس المحيطين به ، وأن المشاعر التي تبدو منه ليست إلا صدى المشاعر التي أبديت حوله ، وتجلت صورها أمامه . ليست أفكار الفرد ومشاعره شخصية وإنما هي أفكار ومشاعر الأوساط التي يعيش فيها . وإن معظم الأفراد الذين يتكون منهم كل مجتمع يفكرون وبشعرون على نحو واحد متجانس ، إذ يرى كل منهم أن من صالحه مسيرة الوسط حتى يتيسر له أن يقضى حاجاته منه ، لعله بأن معاشرة الناس وعدم السير على وطنهن نوع من المخاطرة يذهب برضاه ويجلب سخطهم ويعوق حسن التفاصيم ، ولو دقق الباحث النظر في مختلف الأوساط البشرية لوجد لكل وسط طريقة في التفكير والشعور ، حتى أنه كثيراً ما يضطر الفرد الواحد إلى التلون كلاماً انتقل من وسط إلى آخر ، كي يناله قضاياه حاجاته من كل وسط جديد يدخل فيه . وحتى مع التسليم بأن الأوساط على اختلافها تتفق في إبعانها المشترك بعض المثل العليا الخلقية ، فإنه رغم إجماعها على هذه المثل ، نجد أن كلامها يلوثها على عرضته ، ويظهرها أو يفسرها على الصورة التي تبدو له أكثر من سواها انسجاماً مع بيته وتجاوياً مع مصالحه . وهكذا يتلون الفرد بلون المجتمع ، وتعكس في آرائه ومشاعره آراء الآخرين ومشاعرهم حتى لو بدا

له - ويغاب أن يبدو له - أن الرأي رأيه وأنه إنما يبدي شعوراً شخصياً.

ويستطرد دعاء النظرية في تأييدها بقولهم إن تفكير الفرد محكم بما وصل إليه التقدم الفنى في الزمان والمكان ، ف الطفل اليوم إذ تستخدم أمامه وسائل الاتصال بالبرق أو المسرة أو الطائرة ، مختلف في تفكيره عن طفل الأمس الذى كان بين الإغريق مثلاً يشاهد العربة تسير بعجلة يديرها العيد . وليس ما يتلقاه الطفل من تربية وتعليم إلا نموذجاً صنعته المجتمع نفسه يعتبر بثانية قالب تصب فيه نفس الطفل ويختلف باختلاف الزمان والمكان . وإن كل من يلتج باب الحياة يجد أدوات العمل الفكرى معدة أمامه ، فلا يكون عليه سوى أن يستخدمها . فهو على الدوام يأشر نشاطه بأدوات من صنع الآخرين ، وبينى تفكيره على أحسن وضعها سواء في فهم مختلف الأشياء والكلاثات . بل إن إدراك الفرد وذاكرته - وإن كان الظاهر فيما أنهما فردان - يتبران بما الآخران من صنع المجتمع ، إذ تطبع رسومهما على نسيج من إنتاج المجتمع . بل إن ذكاء الفرد لا وجود له إلا حيث يكون المجتمع ذكياً . وأن رأس مال واحد من الذكاء مختلف ربمه من مجتمع إلى آخر باختلاف درجة الذكاء بينهما . وكما يصدق ذلك على الناحية الذهنية في الفرد ، يصدق أيضاً على الناحية الشعورية فيه . فشعور الفرد بالشرف وبالليل إلى الانتقام وبالطعم وبالحسد يرجع إلى كون الفرد قد لبس في سواء مظاهر الشعور نفسه ، وإلى أن الأشخاص الذين احاطوا به منذ حداثته قد تجلت فيهم هذا الشعور . ومن العيب القول بأن شعور الإنسان راجع إليه وأنه منبعث من نفسه تلقائياً . فهو وإن بدا في ظاهره كذلك ، يعتبر في حقيقته مفروضاً على الإنسان من الوسط . بل إن الحاسة الذوقية والفنية عند الفرد أي الحاسة التي يقدر بها فن المهارة أو الرسم أو الموسيقى أو الرقص ليست

الا صدى للحالة الاجتماعية ، بل يمكن الاسترسال في هذا الطريق بقياس أحوال الفرد النفسية في تجاوبها مع الوسط على أفعال الجسم المنعكسة في تولدها من المؤثرات المادية . فكما أن وحزة الإبرة تولد في جسم من يصاب بها فعلاً منعكساً هو رعشة آلية أو انتفاخ جبى لآخرة للإنسان في منه ، هدفها الطبيعي تخاشى مصدر الوحز ، يكون الحال كذلك في مختلف المؤثرات الشعورية من حيث ما تولده في النفس من آثار آلية ، إذ تعتبر هذه الآثار هي الأخرى أفعالاً منعكسة ، ولكنها أفعال منعكسة نفسانية .

ويمتاز أحداث اليوم سواء في العقلية أو في المشاعر أو في الميل عن أحداث الأمس ، تبعاً لاختلاف الثقافة التي يتلقونها سواء في المدرسة أو خارج المدرسة فقد كانت وسائل الثقافة القدية هي الروايات الخيالية وصفحات البطولة التاريخية . أما الثقافة الحالية فقد استحدثت من الوسائل مالم يكن قائماً في القدم مثل السينما والصحف المصورة وألعاب رياضية جديدة كباقي السيارات والدراجات . ولا تخلو الكتب التقليدية في الاقتصاد من شخصية خيالية يضرب بها المثال هي شخصية روبنسن كروزو الذي ألقت به المقادير في جزيرة مهجورة عزلاً بعد أن غرفت سفينته ، واستطاع أن يظفر من حطامها بقية باقية من متاعه . وقد قال كتاب الاقتصاد عنه إنه لا يعتبر مع ذلك فرداً وحيداً في تلك الجزيرة بل مجتمعًا بأسره يعيش في فرد . أليست المواد والأدوات التي استطاع إقاذها من صنم المجتمع الذي ولد هو وعاش فيه ؟ أليست كامنة كذلك في نفسه وفي طريقة فكره وشعوره وسلوكه تعاليم ذلك المجتمع أيضاً ؟ بل يذهب البعض إلى القول بأنه ليس المجتمع الحاضر وحده منعكساً في الفرد وإنما يعكس الفرد

كذلك الإنسانية الملاعبة كلها إذ تصر على أن تبقى حية فيه ، وليس الأحياء
محكومين فحسب بأحياء منهم ، وإنما يحكمهم كذلك الأموات .

وفضلاً عما تقدم ، يبرز أصحاب هذه النظرية الاجتماعية المطرفة
حقيقة ملموسة في خلاف الجماعات البشرية . هذه الحقيقة هي أن كل
جماعة من البشر إذ تمرى على طريقة خاصة في التفكير والشعور ،
لا تعتبر نفسها في سلوكها هذه الطريقة على حق فحسب ، بل ترمى بالضلالة
كل جماعة أخرى لأنها لا تسلك الطريقة نفسها . كل جماعة معتمدة بنفسها مقتuesta
بأن مبادئها هي وحدها الصائبة وأن كل ما عداه خطأ مبين . ويظهر ذلك
أيضاً بالدراسة التاريخية . فما كان حـًا بالأمس بعد اليوم باطلـا . ومن
الأعمال ما كان يسميه البربرة في القدم شهامة وفخاراً ، مع أنه بعد الآن
من قبيل الاموصية وقطع الطريق . وتشبه الجماعات البشرية في هذا
التضارب بينها ، أفراداً زعم كل منهم أنه خير من أبدعـت صنعتـه يـدـ الحالـ ،
وكان أحـدـمـ أـيـضـ الـوـجـهـ وـالـآخـرـ أـحـرـ الـوـجـهـ وـالـثـالـثـ أـسـوـدـ الـوـجـهـ ،
وعندـئـذـ تـصـدـىـ أـحـرـ الـوـجـهـ لـزـبـلـيـهـ قـائـلـاـ «ـإـنـ وـجـهـ خـيـرـ الـوـجـهـ ،ـ لـأـنـهـ
يـلـتـمـسـ أـيـضـ خـرـجـ مـنـ فـرـنـ الـحـالـقـ نـيـنـاـ نـاقـصـ الطـبـىـ ،ـ فـإـنـ أـسـوـدـ خـرـجـ
مـنـهاـ مـنـفـعـاـ مـعـرـفـاـ .ـ »

خلاصة هذه النظرية إذن أن المجتمع سيد الفرد بل أنه سجن
لا يستطيع الفرد الإفلات منه ، إذ لا يغير من الأمر شيئاً أن يترك
الفرد مجتمعاً ويعيش في غيره ، لأنـهـ يـمـدـ كـذـلـكـ فـيـ الجـمـعـ الـذـىـ اـنـقـلـ
إـلـيـهـ سـجـنـاـ جـديـداـ .ـ غـابـةـ الـأـمـرـ يـخـلـفـ الجـمـعـ كـسـجـنـ لـلـفـرـدـ عـنـ فـيـهـ

من السجون ، ف أنه ليس مسوراً بالسياج والحباطان ، وفي أن المقيمين به لا يحسون أنه سجن بفضل الأوهام التي تسود على تفكير الناس وعلى تقديرهم للأمور والتي يخضعون م أنفسهم لحكمها ، وامل في هذا الخضوع خيراً لهم . فكما يكون المجتمع هكذا يكون الفرد .

أما النظرية الثانية فتجده اتجاهها عكسياً إذ تذهب إلى القول بأنه كما يكون الفرد هكذا يكون المجتمع . وقد ينشأ شخصان في نفس الوسط ويتقىان نرية واحدة ومع ذلك يختلفان في طريقة السلوك باختلاف الطبع الفردي لكل منهما . والناس في ظاهرهم كرمال البحر . فكما أن الرمال يخاطها الماء متجانسة متطابقة مع أنه لا توجد واحدة منها كالآخر ، فكذلك الناس وإن كانوا في مظهرهم مماثلين ، يختلف كل منهم عن الآخر في الجوهر . فكل منهم بناته الجسمية الخاصة ، ولكل منهم مزاج خاص يتوقف على كافية أداء غدده لوظائفها . وإلى جانب اختلاف الأفراد في البنية والمزاج ، يتغيرون كذلك في الطبع أى في الاتجاه السائد بصفة دائمة على طريقة كل منهم في السلوك . فالطبع الذي يميز كلاً منهم عن الآخر ، هو تلك الوجهة التي تطلب دائماً على سلوك الماء لكونه ولد بها أو لكونه أكتسبها شيئاً فدخلت في تكوينه النفسي بفعل الظروف المحيطة ، والتي يتخذها سواء إزاء العالم المادي المحيط وما يعرض فيه من صعاب وعقبات تستدعي حلاً وتذليلها ، أو إزاء العالم الاجتماعي ومن فيه من آفات يدخلون في علاقة معه ، أو إزاء العالم النفسي الداخلي وما يعيش فيه من شعور بمحاجات ناشئة من الغرائز

الأصلية الدفينة . فن يجتمع البنية والمزاج والطبع ، تسكون للإنسان شخصيته الخاصة المميزة له عن شخصيات الآخرين .

والشخصية النفسية تسكون من ذاتين : الذاتية الشعورية (أو القلب) والذاتية الذهنية (أو العقل) . واحتللت تقسيمات علماء النفس الشخصيات سواه على أساس الذاتية الشعورية أو على أساس الذاتية الذهنية . وقيل إن الأعراض الكاشفة عن الجنون تعد صورة مكثرة لأعراض نفسية توجد كذلك في الأشخاص الطبيعيين . والظاهرة النفسية الواحدة إذا وجدت في الفرد بقدر مت Dell كان الفرد طبيعياً . غير أنها كثيراً ما توجد إما ناقصة عن قدر الاعتدال وإما زائدة عن هذا القدر ، وفي الحالين تخرج الفرد من عداد الأشخاص الطبيعيين . وقدر الاعتدال يقع عادة بين حد أقصى تصبح الظاهرة مرضية إذا اعلت عليه وحد أدنى تسير الظاهرة كذلك مرضية إذا نزلت عنه . ظاهرة الإحسان بالبيان الذاتي مثلاً لها حد أقصى من الطمع وحد أدنى من الزهد وما كذلك حد أقصى من السكريبا ، وحد أدنى من التواضع . وظاهرة التجاوب الوجданى لها حد أقصى من الرغبة في البر وحد أدنى من الرغبة في السوء . وظاهرة التعبير الخارجي لها حد أقصى من التبعي السافر وحد أدنى من المداراة والرباه . وظاهرة المزاج لها حد أقصى من الفوران المترush وحد أدنى من الركود المتبعض وظاهرة الانفعال لها حد أقصى من سهولة التأثر وحد أدنى من عدم الإحساس الخ ...

ولا يصدق هذا على الناحية الشعورية فحسب ، بل كذلك على الناحية الذهنية بالنسبة للحكمة الوعي والاستيعاب والحكم على الأمور . وفيما يلي نورد على سبيل المثال بعض تقسيمات العلماء للأفراد من الناحية الشعورية ،

فيقسمهم فرويد إلى عاطفي ومزهو ومتهيب . العاطفي هو الذي يدافع الإفراط في غريزته الجنسية يميل إلى حب الآخرين وإلى أن يكون منهم محباً . والمزهو هو الذي لام له سوى أن يصون ذاته ويتحقق لنفسه بكل الوسائل تفوقاً على الآخرين . والمهيب هو الذي تخنق لديه مشاعره الغريزية لفطر المفعول الذي تحدثه بها العطبات السامية من نفسه ، حتى أنه لا يقدم رجلاً إلا ليؤخر اثنين ، ويحب كل فعل حسابةً عسيراً ، ويستولي عليه الجبن من قوة داخل نفسه أشد إرهاقاً له من قوة السجان . وهناك من الأفراد نوع رابع مختلف ، يجمع أكثر من صفة من هذه الصفات . وكثيراً ما تظهر المستيريا بين العاطفين ، ويظهر الإجرام بين المزهوبين ، وتظهر حالات مرضية من الغبيق المصبي بين المتهيبين .

وينقسم الأفراد في نظر العالم السويسري Jung إلى منطلقين ومنطليين . فالمنطلق هو الذي يكاد يعيش خارج نفسه لفطر تجواله بين الأمكنة واحتقاره بالأشخاص . فهو كالسانح الذي لام له سوى أن يطرق السبيل ويكتشف المخالف وغيره في مختلف بلاد الدنيا مرتدًا كل زواياها وأركانها . أما المنطلي فهو من يعيش داخل نفسه في عالم عامر هو الآخر ولكن باشخاص وأشياء من صنع تصوره لا من واقع الحقيقة .

ويعزى هذا الاختلاف بينهما على الأخص إلى عوامل الوراثة وما قبل الولادة . وقد قيل إن الكتابة تكشف عن النهاية الكاتب إلى أحد هذين النوعين . فإذا كانت تميل إلى اليدين متقدة في ذلك مع حركة التردد إذ يفتح ليهستقبل الدنيا . كان كأنيهما منطلياً . أما إذا كانت تميل إلى الإسار متقدة في ذاكله

مع حركة الفراع الذى يَفْضُم إِذ ينطوى كل شيء ، كان كابتها منطواً . وقبل كذلك إنه إذا كانت المقاطع العليا للكتابات المكتوبة كبيرة نامية دل ذلك على أن كابتها منطوى تسود ذهنه وروحه النظريات المجردة . أما إذا كانت كذلك المقاطع السفلى دل ذلك على أن الكاتب منطلق ذو نظرية مادية متقدة مع الأمر الواقع . وقد وضع العالم Kretschmer ما يشابه هذا التقسيم . وفي سنة ١٩٣١ طبق تقسيمه عالم الإجرام Benneka على ١٥٠ مسجوناً في السجون المتساوية درست طباعهم ، فتبين أن نسبة المنطويين من لا يقبلون الإصلاح فيهم تبلغ ٥٨٪ بينما بلغت نسبة المنطلاقين منهم بالمعنى الصحيح ١٢٪ .

ويفصل العالم Szondi الأفراد إلى شاذ جنسياً وذى طابع تشنجي وذى طابع هستيرى وذى طابع انطوائى ، وذى طابع شرودى ، وذى طابع اقباطى وذى طابع هياتى . فالشاذ جنسياً هو من يصل إلى أفراد من نفس جنسه أو من يلزمه إثباتاً لشهوته الجنسية إلحاق الأذى بالآخرين أو تحمل الأذى من الآخرين . ويتميز بالرقه والخضوع إذا كان من النوع الأول ، وبالتعذر والتعطش إلى السيطرة إذا كان من النوع الثاني ، وبالسلوك المثير للاستياء والغضب إذا كان من النوع الثالث . أما ذو الطابع التشنجي فيتميز بفيض زائد من حدة المشاعر . وذو الطابع الهستيرى يتميز بفيض زائد من الأحساس المرهقة وأفراط التعبير عن الوجودان . وذو الطابع الانطوائى يتميز بالميل إلى الاعتزال وإلى العيش في عالمه الداخلى وبالاعتداد والزهو بالنفس . وذو الطابع الشرودى يتميز بأن ذهنه شارد في عالم بعيد عن الحقيقة من صنع خياله وتصوره . وذو الطابع الاقباطى يتميز بحالاته في الاستسلام لختلف الأحاسيس

والخضوع لتأثيرها ، وكذلك بالميل إلى التكديس . وذو الطابع المياني يتميز أيضاً بالميل إلى تكوين المجموعات وتكتسيها وإلى الاتهام والشراهة .

ويقر العالم نفسه أن هذا التقسيم له أهميته في تفسير المهن التي يختارها كل فرد لنفسه . فالشاذ جنسياً ذو الميل إلى أفراد من جنسه ينزع إلى مهنة الحلاق أو المفني أو الراقص أو الخادم الشخصي ، والشاذ جنسياً ذو الميل إلى إيهاد الآخرين ينزع إلى مهنة الطبيب البيطري أو التورجي أو طبيب الأسنان أو قاطع الأحجار أو لاعب الفوبي . أما ذو الطابع الشنجي فيميل إلى مهنة الطيران أو البحرية بل إلى مهنة الدين أو المساعدة الاجتماعية . وذو الطابع المستيري يميل إلى الفن أو المزبل أو السياسة . وذو الطابع الانطوائي يهوى مهنة التدريس أو المحاسبة أو المحرر أو الرسم . وذو الطابع الشرودي يهيم بالانشاد والتنظيم ولذا يحترف مهنة طلب النفس أو الموسيقى أو الكيمياء بل مهنة الفضاء أو التحقيق أو المحاماة . وذو الطابع الاقتباسى يتبعر بالمواد القديمة أو القديمة أو الأثرية أو يشتغل بمهنة النقد وقد يحترف من المهن ما هو غاية في الوضاعة . وذو الطابع المياني قد يستغل بعلم أصول اللغات أو بمهنة الخدمة في المقاهي الخ ..

ويتحدث علماء النفس عن نوع من الناس يطلقون عليه اسم « الفضوب » وهو الذي قد يظهر بين عظام الرجال فيسجل له التاريخ غضبه ، وقد يظهر من بين الرعاع وذلك حين تبدى منهم في الاضطرابات أفضلم أعمال الوحشية تحت ستار الازدراء النبيل بانظم أو الكفاح في سبيل العدل الاجتماعي .

ويربط العلماء بين الفضوب وبين ظاهرة التشنج العصبي ، منذ أن تحدث لومبروزو في إيطاليا عين سماء بال مجرم المشنج . فيقال عن التشنج العصبي إنه

مهل الأزلان إلى أفعال العنف والأسامة والى احداث المراائق ومشاهد الذبح، أو إلى سلوك أقل من ذلك عنقاً مثل اغتصاب الصغار والموافقة بالإكراه والأفعال الفاضحة، وإنه إذا كان يعمل في الخدمة العسكرية، يتخصص في أفعال الترد والمصيانت . فالازمة التي يعاني بها المتشنج العصبي تحت تأثير مرضه يشبهها سلوك الغضوب حين يقع فريسة لسورة غضبه ، حتى أن الطاء قالوا عن الغضوب إنه شبيه بالمتشنج *ميزة له* عن المتشنج الحقيقي ، ويحصر العالم الإيطالي Levi-Bianchini الفرق بين الاثنين في أنه بينما المتشنج الحقيقي، تقلب على دائه طبيعة جسمية عضوية ، يتميز الغضوب بأن شذوذه نفسي بحت .

ويعزى هذا العالم الإيطالي طبع الغضوب إلى جروح نفسية قد يرجع عادة إلى سبب جنسي أو إلى معاشر نفسية داخلية للاشورية أو إلى أحوال نفسية ناشئة من أحداث خارجية أحدثت ألمًا أو فزعًا . ويتخذ شذوذه هذا مقره فيما يسمى Mesencefalo أي الفص الأوسط من المخ .

ويقرر العالم Stekel أن المتشنج العصبي الحقيقي يرجع أصلًا إلى أسباب نفسية وأنه يولد مثلاً اجرامياً قوياً يطرحه العقل الواعي كما لو كان يزعم عن نفسه حلاً لا يطاق ، وأن الازمة التشنجية لا تكون إلا بديلاً عن الفعل الاجرامي . وتجمع بين المتشنج العصبي والغضوب صفة مشتركة هي - كما يقرر العالم الإيطالي السالف ذكره - الآلة اللاشورية .

ويقسم العالم الإيطالي Del Greco الغضوبين إلى غضوب غير مؤذى وغضوب شتماً وغضوب قاسي فظ وغضوب زائف . فالغضوب غير المؤذى هو الذي يصبح ويلوح من وقت إلى آخر ويضرم ناراً في قشر سرعان

ما تتعلق ، ويوجد منه كثيرون في جهور الناس وإن كان يقلّ منه في طبعتهم . والفضوب الشائم كثير الكلام يجيد الإهانة ويجد في الشائم ما ينفع عن صدره ويوجد منه كثيرون في وقت الأزمات والاضطرابات وتنص به الميادين والتجمعات كما يظهر في أعمدة الصحف اليومية . والفضوب القاسي الفظ وهو أخطرهم هو من يجعل لقوته وفظاظته مبرراً من العدالة والخلق ويندفع إلى أعمال العنف والاعتداء والتحرش ، ويوجد منه كثيرون في الماضي والحاضر كانوا يخلو منهن المستقبل . أما الفضوب الزائف فهو من يوجه الإهانة ويرفع صوته وإنما في فتور بارد ويقصد التخويف .

وقد يظهر الفضوب بين الكتاب والروائين وذلك حين تتحرف الكتابة اللاذعة إلى مجرد إشاع شهوة النصب على شخص ما وإلى الإيذاء والإيلام تشكلا به دون أن يكون مدفها قوياً أو تهديياً ، ولو كان هذا الشخص وهياً من صنع خيال الكاتب . من قبيل ذلك أن يجري أحد الكتاب على لسان شخصية من شخصيات كتابه قوله تُقصد به امرأة متبرجة في استخدامها العطر وهو أن الكلب يرسل هو الآخر رائحة عطرة لو أنه تعطر مثلها . وعديدة أمثلة ذلك في كتابات الكتاب . ويرى كثيرون من علماء النفس أن الفضوب مصاب بعيوب في إفرازات غده ولا سيما الغدة الدرقية .

ويشرح العالم Le Senne بعض الخصائص المميزة للفضوبين فيقول بوجود مميزات معينة فيهم نسبة أكبر من وجودها في عامة الناس :

من ذلك الإفراط في الحركة ، والاشتغال بأمور عديدة ، والرغبة في التغيير ، والإكاب على العمل ، وسهولة الاندفاع ، والميل إلى المبالغة في المظاهر الخارجية ، وحضور الذهن ، والاستعداد لإساءة المعروف .

ولعل الخصيصة الأخيرة ترجع نسبتها الكبيرة بين الفضوبين إلى حاولة الفضوب أن يهون من الأثر السيئ الذي أحدثه في الغير صورة غضبه ، لا سيما لأنَّه كثيراً ما يدرك بعد زوالها أنه كان مبالغًا فيها . ويقدر العالم نفسه أن الفضوبين يتساونون تقريباً مع عامة الناس في خصائص معينة منها مدى السرعة في الاستسلام لعوامل التشيط ، وال الحاجة إلى الهبو ، والرغبة في ملذات المائدة .

وعلى العكس يقرر ذلك العالم أن الفضوبين موجود بينهم بعض الخصائص بنسبة أقل من وجودها في الكافة مثل المدوه ، والازان ، وطول الاحتفاظ بالخذل والميل إلى الانطواء على النفس .

كل ما قدمناه من آراء ونظريات يظهر كيف يتباين الأفراد فيما بينهم من حيث الذاتية الشعورية . على أن تباينهم لا يقتصر على هذه الناحية بل يشمل كذلك - على ما سترى - الذاتية الذهنية .

فيiri علماء النفس أن الذاتية الذهنية تقوم على ملكات ثلاثة هي الذكرة والخيال والحكم . وقد شبه Cyrano De Bergerac هذه الملكات بأنها ثلاثة . النهر الأول وهو أوسماها هو الذكرة وينبع شطأه بالبيغوات . والنهر الثاني أضيق من الأول ولكنه

أعمق ، وهو الخيال ، وفيه تبرق رمال ذهبية كبيرة . والنهار الثالث وهو أصفر الأنهار ، هو الحكم ، ويدو ماوه كما لو كان ثلباً . فكل فرد توجد به الملائكة الثلاثة ، كما أنه كلما زادت لديه الذاكرة قص الع الخيال وكلما تضاعف لديه الخيال قصت الذاكرة . ويختلف الأفراد اختلافاً يتناقض نصيبهم من كل ملائكة من هذه الملائكة .

هذه النظريات التي قدمناها هي بعض من كل يظهر التباين في الطبيعة بين الأفراد الداخلين في تكوين المجتمع . فهى تعزز الرأى القائل بأهمية العامل الفردى وبأنه كما يكون الفرد هكذا يكون المجتمع .

غير أنه من الواضح بجلاه أن النظرية الاجتماعية والنظرية الفردية لا غلوان كلثهما من مغالاة وتطرف ، وأن الحقيقة وسط بينهما ، إذ لاشك في أن العامل الاجتماعى والعامل الفردى يتضادان مما فى توجيه الإنسان وتكون سلوكه بحيث لا يمكن بحال ما تتجاهل أحدهما . وقد ظهرت في هذا الاتجاه المتوسط عدة نظريات نشير فيها إلى إلى بعض منها :

فيقرر العالم الإيطالي Buscaino أن سلوك الإنسان هو ثمرة التفاعل بين عوامل داخلية وعوامل خارجية ، وأن نصيب كل من هذه العوامل في ذلك التفاعل ، تختلف نسبته من فرد إلى آخر وباختلاف الظروف التي تحيط بالفرد الواحد . فهو يقسم العوامل الموجهة الشخصية الإنسانية إلى عوامل خارجية يعنى أنها خارجة عن جسم

الإنسان نفسه ، وإلى عوامل داخلية يعنى أنها تستمد مصدرها من هذا الجسم . وليست العوامل الخارجية في نظره إلا التأثير الدائم الذي يحدث في الإنسان دون شعور منه بفعل الوسط الفكري والخلقى المحيط به وببدأ بالأسرة .

أما العوامل الداخلية فيقسمها إلى عوامل داخلية محبة وعوامل داخلية غير محبة . فالعوامل غير المحبة هي طرق أداء الأعضاء الداخلية لوظائفها ولا سيما الفدد من حيث إفرازاتها المختلفة ، إذ لاشك في أن ذلك أبلغ الآثر على سير الحياة النسبية سواه في الجانب الذهني منها أو في الجانب الشعوري .

والعوامل الداخلية المحبة تنقسم بدورها إلى عوامل محبة خارجة عن قشرة المخ ترجع إلى وظائف تلك الأجزاء المحبة التي لا تكون جزءاً من هذه القشرة ويراد بها على الأخص قاع المخ والفص الأوسط منه Mesencephalo وإلى عوامل محبة قشرية تتعلق بالقشرة المحبة نفسها من حيث نموها ومن حيث نشأة وتطور مختلف الفواهر الفكرية بما لهذا النمو .

ويذهب علماء الوراثة إلى القول بأن الطبيعة الموروثة للفرد ترسم له القاعدة التي يجري على مقتضاهما التجاوب بينه وبين عوامل البيئة المحيطة ، في مختلف المراحل التي يمر بها إذ ينمو ويتقدم في العمر ، وأنه بينما تعتبر هذه الطبيعة بثابة القاعدة التي يسير عليها السلوك في جوهه ، لا تؤثر عوامل البيئة إلا بقدر محدود يكاد يكون قاصراً على رسم

الشكل الذى يتبعه السلوك فى مظهره .

وحتى الأسرة التى تضم الطفل فور أن يرى نور الحياة ، يختلف تأثيرها على الطفل باختلاف طبيعته الموروثة حتى أنه كثيراً ما يختلف أبناء الأسرة الواحدة في طباعهم رغم تتشتتهم في نفس الظروف .

ومن يتابع سلوك الصبيان حين تضمهم مدرسة واحدة ، يلاحظ أن كلامهم ينحدب إلى آخر على شاكلته بحيث يكونون داخل المدرسة جماعات متيبة . ويشعر كل فرد ينتسب إلى جماعة ما إما بنفور وإما بعدم اكتراث إزاء أفراد الجماعات الأخرى . ويجري بين كل جماعة والأفراد الداخلين في تكوينها تأثير متبادل يطلب أن يقوم على المماشة والتقليد ، ويجري بينها وبين الأفراد الداخلين في تكون غيرها نوع من التعارض والتضارب . وبين الانجداب والنفور وبين المسيرة والخروج وبين الترد والخضوع تجيئ نفس كل صبي مشاعره ويدو فيها واصحا الفعل المشترك الطيبة الموروثة والبيئة المحيطة سوياً .

ويشهد العالم الإيطالي Niceforo في بيان الأثر المشترك للطيبة الفردية والبيئة الخارجية بكلمات الفيلسوف La Boëtie إذ تحدث عن طريقة تهذيب الجنس البشري بقوله « إن لكل شجرة طبيعتها الخاصة وإنها تجيد الاحتفاظ بهذه الطبيعة كما تركت لاما ، غير أنها تخلي عنها لتنتج ثمراً مختلفاً لم يكن من ثمارها ، إذا أحدث لها التعلم ، وإن المثاثش لكل منها خصائصها وطبيعتها ونوعها التميز ، غير أنه فضلاً عن ظروف كالجليد والغص وطبيعة التربة ، نجد أن يد البستانى كذلك

تشذب أو تمس بالنفس كأنها ». وقد أضاف الفيلسوف نفسه إلى ذلك قوله بأن رجالاً من نفس المادة البشرية منهم من كانوا مواطنين أحرازاً لمدينة البندقية ومنهم من كانوا عيдаً أذلاً في الشرق . وأنك إذا دخلت في زمرة بعضهم شعرت بأنك في مدينة من مدن الناس بينما تشعر إذا دخلت في زمرة البعض الآخر كما لو كنت في حديقة الحيوان ، لا لشيء إلا لاختلاف البيئات الفكرية والروحية التي عاشوا ويسعيشون فيها . وبشهادة هذا التغاير بين النوعين من البشر ، ما حدث من اختلاف بين كلين أخوين حين تمت تنشئة أحدهما باطعامه لحم ، وجرت تنشئة الآخر بتناوله مرقا ، فصار الأول ماهراً في تسبح حيوانات الصيد ، بينما شُبّ الثاني عاجزاً عن مجاراته في نفس المضمار .

ذلك بعض النظريات المتوسطة بين التطرف في إظهار أهمية العامل الاجتماعي ، والتطرف في إظهار أهمية العامل الفردي . ونرى أن هذا الاتجاه المتوسط هو الجدير بالاعتبار ، فقد أصاب العالم Niceforo الحق حين قال إن كل ضغط خارجي توجد تحته أو بجانبه أو منه الشخصية التي ولد الفرد بها ، وأن ذلك الضغط مهما بلغ مداه لا يمكن له أن يسحق هذه الشخصية أو يمحوها . وفيما يلي نعرض بالتفصيل نظرية هذا العالم الجليل .

فيقرر Niceforo أن قياس الخصائص الجسمانية والنفسية للأفراد أثبت أن الفرد الطبيعي من جميع الوجوه لا وجود له . وظهرت التجارب ذلك سواء في قياس الخصائص الجسمانية مثل البنية والوزن والصدر والقوية

العضلية وقدرة الرئتين وطول الاممارات وحجم الوسط ومدى اتساع الوجه ، أو في قياس الخصائص النفسانية مثل سرعة الحساب ودرجة الانتباه ومدى الترابط بين الافكار والقدرة الإستيعابية لذاكورة . فيكاد لا يوجد أحد توافر فيه جميع هذه الخصائص بالقدر المعتدل المتوسط ، لأنه إذا وجدت فيه بعض الخصائص على هذا القدر ، فإن القياس يسجل في البعض الآخر منها إما زيادة عن المتوسط المتوافر في معظم الأفراد وأما قصانا عن هذا المتوسط . ومن ثم فالرجل الطبيعي على وجه مطلق الكامل في كل ناحية من نواحيه لا يوجد . وإذا كان الناس قد اعتادوا استخدام هذا التعبير ، فانهم يقصدون به على كل حال ذلك الرجل الذي يعتبر معتدلا في معظم أو في ألم خصائصه الجسمية والنفسية ، وإن كان لا يخلو من عيب يشوب فيه خصيصة أو أكثر من هذه الخصائص . فهو في نظرهم طبيعي على وجه الترجيح والتغلب ولا يمكن أن يكون كذلك من جميع الوجوه .

وكنا نعلم أن الفرد مهما كان طبيعيا لا بد فيه من قبضة تتعور الناحية الشعورية فيه أو الناحية الذهنية . فقد يكون مغاليا في عاطفة من العواطف أو تظهر فيه مبادىء فساد في أحد اتجاهاته الغريزية ، أو يبدو منه ميل إلى الاقباس أو الشرود ، شديدا كان هذا الميل أو طفيفا . وقد تشوبه من الناحية الذهنية أفكار مسلطة ، أو يكون قاصرا عن فهم أنواع معينة من النظريات الفكرية أو الاحداث الواقعية . وليس أدل على وجود فكر مسلط لدى كل فرد من أنه لا تكشف عن ذلك

الحياة اليومية - لا يرى ولا يحسن إلا ما يتجاوب مع فكرته كالو كان كل ما عدا ذلك لا وجود له . وكثيراً ما يشذ الفرد في مظهر عارض من مظاهر سلوكه ، ولا يحول ذلك دون اعتباره فرداً طبيعياً بالنظر إلى سلوكه في مجموعة .

مفاد ذلك أن الفرد الطبيعي بالمعنى المطلق لهذه الكلمة ليس إلا صورة خيالية ، وأن الكثيرون الصخمة من الناس يكونونها أفراد يشبهون هذه الصورة في معظم صفاتهم النفسية ومعظم المظاهر التي يتبعها سلوكهم الاجتماعي ، غير أن فيهم من يغايرها وبشذ عنها إما ليفوقها وإما لينزل عن مستواها ، فيكون في الحالة الأولى ساماً وفي الحالة الثانية وضيماً . وليس هناك إنسان طبيعي في كل شيء ، وإنما يوجد إنسان يمكن اعتباره طبيعياً .

بناء على هذه المقدمات ، يرى العالم Niceforo تعريف الرجل الطبيعي على أساس آخر له أهميته القصوى من ناحية علم الإجرام . هذا الأساس هو التطابق أو التمازج مع القواعد الاجتماعية للسلوك . فيكون الرجل في نظره طبيعياً إذا التزم قواعد المجتمع أو سار عليها ، ويكون غير طبيعياً إذا خرج عليها أو حاد عنها . ولعل ذلك يقسم الأفراد إلى مجنسين وخوارج . والخوارج بدورهم على أنواع ، تضمهمها طائفة رئستان ، ها طائفة الخوارج وضاعة من جهة وطائفة الخوارج سواؤ من جهة أخرى . فالخارج الوضيع يتدرج في مدى الوضاعة من عدم أخلاقي بمعنى قواعد اللياقة أو أدب السلوك ، إلى قاطن السجن . أخل كذلك

قواعد القانون . والخارج سموا هو الذي يتميز عن ساد الناس بسلوك ينطر خيراً على الآخرين مصدره إما عاطفة بر أو عقريه علم أو تقوى من الدين . وأساس الاختلاف بين طائفتي الخارج هو الحالة التي توجد عليها النفس من طبقتين احداهما أساسية والأخرى اضافية . فالطبقة الأساسية مكونة من الغرائز الأصلية وما تولده من شعور بمحاجات تحصر في اشبع الذات . والطبقة الإضافية مكونة من الغرائز الثانوية التي تنشأ من صقل وتهذيب الغرائز الأصلية وتولد شعوراً بمحاجات تهدف إلى اشبع الغير . فحين تكون الطبقة الأساسية طاغية لكون الطبقة الإضافية منعدمة الوجود أو ناقصة التكوين ، تجعل النفس من صاحبها أحد الخارج وضاعة ، ويكون مدى خروجه على أوضاع الجماعة ، متوقفاً على مدى الصالحة في نصيب نفسه من الطبقة الأخيرة . أما حين لا تقدر الطبقة الإضافية عند حد مقاومة الطبقة الأساسية والتقييد من قوتها العاملة ، وإنما تتجاوز هذا الحد وتطغى عليه بحيث تصبح هي نفسها الباعث المحرك إلى السلوك ، فتندفع تحمل النفس من صاحبها أحد الخارج سمواً . وبين الطائفتين المترافقين من الخارج ، توجد طائفة ثالثة تضم من يسمون بالخارج الممكن اهالهم . وهؤلاء هم الذين يخرجون على أوضاع الجماعة في أمور ليست ذات بال بحيث لا يحس بخروجهم عليها غيرهم هم أنفسهم ، ولا يصل بهم السلوك إلى حد مخالفة قواعد ذات صفة الزامية مطلقة . ويوجه العالم نفسه النظر إلى نوع من خوارج الناس يدو في الفاجر ساماً مع

أنه في حقيقته وضع . هذا النوع يشبه ذاتاً في ثياب حلان ، لكون أفراده يخلعون على مسلكهم طابعاً خداعاً من البر أو المثالية أو العقريدة أو السذاجة وحسن التصد ، في حين أن المركـ الحقيقـ لمـ هو الفرـانـ الأساسية الدنيا وما تولـهـ . حين تكون طليقة من كل قـيدـ من حـواـفـزـ لا تـبـأـ بـمـقـضـياتـ الخـيرـ وـتـعـارـضـ مـعـهاـ . أمـثالـ هـؤـلـاهـ إـذـ يـدـخـلـونـ حـقـيقـةـ فـيـ زـمـرـةـ الـوضـيعـينـ يـمـكـنـ هـذـاـ السـبـبـ تـسـيـبـهـ بـالـخـوارـجـ ذـوـيـ السـموـ الزـائـفـ .

ويستأنف العالم حديثه عن طائفة الخوارج فيقول إنها لا تضم فحسب من سبق الكلام عنهم وهم من أصحاء المقول ، بل يدخل فيها كذلك المجانين جميعهم ، والمجانين هم الآخرون على أنواع . وبعـنـ تـسـيـبـهـ عـلـىـ نـفـسـ الطـوـافـ الـثـلـاثـ الـخـاصـةـ بـالـخـوارـجـ الـأـصـحـاءـ عـقـلاـ وـالـقـىـ تـنـاؤـلـنـاـهـ فـيـاـ قـدـمـ . فـنـهـ خـوارـجـ وـضـاعـةـ وـمـنـهـ خـوارـجـ سـوـاـ وـمـنـهـ خـوارـجـ يـعـكـنـ إـهـاـلـمـ . وـهـ جـيـعـاـ بـعـنـايـ عنـ قـفـكـيرـ الجـمـاعـةـ وـشـعـورـهـاـ وـعـنـ مـجـمـوعـ القـوـاعـدـ الـمـرـعـيـةـ فـيـاـ إـذـ أـنـهـ يـسـيـشـونـ فـعـلـمـ مـنـ صـنـعـهـ ، وـيـسـتـيـرـونـهـ رـغـمـ كـوـنـهـ دـاخـلـاـ عـصـضاـ ، بـعـثـابـةـ الـعـالـمـ الـخـارـجـيـ الـوـاقـعـيـ ، وـبـيـنـ حدـودـهـ وـعـلـىـ هـدـيـهـ يـسـلـكـونـ . وـالـخـوارـجـ فـيـهـ وـضـاعـةـ هـمـ الـخـطـرـونـ وـالـجـرـمـونـ . وـالـخـوارـجـ سـوـاـ هـمـ الـدـيـنـ يـتـخـذـ اـعـتـادـهـ بـالـمـثـالـيـةـ صـورـةـ مـرـضـيـةـ . وـالـخـوارـجـ الـمـكـنـ إـهـاـلـمـ هـمـ الـذـيـنـ لـاـ يـنـطـوـيـ جـنـوـنـهـمـ فـيـاـ يـتـخـذـهـ مـنـ مـظـاهـرـهـ عـلـىـ أـعـتـادـهـ مـوـجـهـ ضـدـ الـجـمـاعـةـ .

بعد الكلام عن الخارج يتحدث العالم عن المجانس ، فيقول أن المجانس هو الذي يذعن طوعاً لعرف الجماعة ويطيع قانونها وقواعد اللوك فيها ويكون منه السود الغالب في الناس . وقد صور أحد الكتاب رجلاً بطلاً يرجم الفضل في بطولته إلى جهور المجانسين . فقال عنه إنه كان يفوز بالتصفيق والإعجاب كنادل قوى وخطيب وشاعر ونائب يمثل الشعب ؛ مع أنه لم يكن في حقيقة إلا آلة حديده وصلب تخوئ في داخلها سالة اسطوانات كل منها تردد حدبياً يصادف لدى سامعيه هوى إذ يستخدم عبارات من المأثور أن يصفع الشعب لها وأن يستعبد التوسطون من القوم سباعها . هذا شأن المجانسين ومن يفوز عليهم بالزعامة ، فيكاد يكون كل منهم رجلاً آلة ، غير أنهم في حقيقةهم متغيرون وأن كانوا في ظاهرهم مماثلين متطابقين ، يدو عليهم أنهم جسمآً آلات بشرية مع أن كلامهم يعاني داخل نفسه صراعاً . حقيقة إن منهم من بساير قواعد الجماعة مجرد أنه خامل كسل لا يرغب فيبذل ما يتطلبه غير ذلك من جهد ، وإنما الكثيرون منهم يجادلون الجماعة بفضل طبقات سامية في تكوين نفوسهم تهر القوة الدافعة لغرازيم الأساسية الأصلية ، ولا شك في أن هذا القهر لا يتم بذات النظام والانتساب اللذين يتميز بهما الجهاز الآلي في سيره ، فالإنسان ولو كان مجاناً كائناً ذوراً ، وإذا كان في ظاهره ظانها فقد يكون في داخله عاصياً ، وكثيراً ما تساوره رغبات الخروج على الأوضاع المستقرة في الجماعة ، ولكنه يحمل مع ذلك نفسه على كبت تلك الرغبات ؛ وبخضوع على مضض هذه الأوضاع تحاشياً لما يجلبه الحد عنها ، وفي سبيل ذلك ، كثيراً ما يتنفس عن رغبات المعيان بسبل أخرى لأنجر له أجزيه وإن كانت هي الأخرى من قبيل الترد ، ولكن الترد الذي يتمثل فيها لا يليغ الحد الجسيم الذي ييرر الاكتئاث بها ؛ إذ تكون

بئنة منافذ تخرج بالانطلاق خلاتها نفس ضيق عليها المرج .

وفيما يلي رسم وضعه العالم Niceforo ليصور به طوائف الأفراد على النحو الذي حددوا به والتي بسطناه فيما تقدم .



نُم يقرر العالم المقاييس الآتية :

أولاً : أن الوسط الاجتماعي والنفساني ولو كان واحداً بالنسبة لجميع أفراد جماعة ما ، يحيط بكل منهم ويداوم الاحتكاك به منذ شأنه ؛ فإن مدى تأثيره على كل فرد منهم ، يتوقف على نوع الشخصية التي له من ناحية ما هي مطبوعة عليه من استعداد للمجانسة أو استعداد للتمرد والخروج .

ثانياً : أنه طبقاً للناموس الطبيعي الذي يحكم الاختلاف بين الأفراد في الجسم والنفس ؛ يتراوح استعداد كل منهم للمجانسة أو

الخروج بين حد أقصى وحد أدنى ، ويختلف نصيب كل فرد من هذا الاستعداد - إلى حد ما - عن نصيب غيره .

ثالثاً : أن الدرجة الفصوى في الاستعداد للخروج على قواعد الوسط الاجتماعي أي الحالة التي يكون فيها الاستعداد لمحاسبة هذا الوسط منعدما ، لا تتوافر إلا في قلة من الأفراد .

رابعاً : أن كل شخص تنازع نفسه ذاتيان : ذاتية فردية وذاتية اجتماعية ، وأن سلوكه هو خلاصة التفاعل بين هاتين الذاتتين . وإذا كان السلوك في بعض الأحوال وليد الذاتية الفردية ، فإنه في معظم الأحوال ناتج من الذاتية الاجتماعية أو على الأقل من حالة توازن بينها وبين الذاتية الفردية ينجم عنها هدوء وسلام نفسيان .

خامساً : أنه لا ينفي عن البال الضغط الذي تحدثه ظروف استثنائية قوية مثل الأزمات الاجتماعية والاقتصادية . وما يترتب على هذا الضغط من تأثير ولو وقى في درجة استعداد الأفراد للخروج أو للمحاسبة .

سادساً : أن الذاتية الفردية هي المصفاة التي يمر أو يحاول المرور خلاطاً الوسط الاجتماعي والنفساني ، وأن طبيعة تلك الذاتية هي التي تتوقف عليها عملية هذا المرور من ناحية كونه يتم كلياً أو جزئياً أو من ناحية كونه لا يتم على الإطلاق .

مفاد ما قدم أن كل فرد فيما يراه ويحس به ، إنما يحمل العالم الخارجي الذي يعيش هو فيه ، تحفظاً لا إنتقاوت مده بـ المحاسبة

الشخصية ودرجة استعداده للتقي مختلف المؤشرات المحيطة ، وأن الصورة التي تخلص له من كل ذلك ، وإن بدت لنفسكيره الساذج مادية واقعية ، ليست في حقيقتها إلا فردية شخصية .

ويستأنف العالم Nicesoro بعدئذ عرضه لنظرية بحدبته عما يسمى « الرأي الشخصي » . فيقول أن البعض يعرفونه بأنه الصورة التي يتخذها التعبير عن مصلحة الفرد الشخصية سواء أ كانت مادية أو معنوية ، وأن البعض الآخر يعرفونه بأنه الصورة التي بها يعبر الذكاء الإنساني عن نفسه بصرف النظر عن الظروف الخارجية . أما هو فيعرف الرأي الشخصي بأنه الحال الناتج من تفاعل رأي الجماعة مع ما يكون عليه الفرد من استعداد للمجازنة أو الخروج . ولما كان معظم الناس مجذفين لا خوارج ، فإن ما يبذلو للفرد رأياً شخصياً كثيراً مالا يكون سوى ترديد لرأي الجماعة . أما من لا يرددون رأي الجماعة ، فهم قليلون قلة الأفراد الذين يوجد لديهم استعداد للخروج أو المخالف ، أي يقل أو ينعدم استعدادهم للمجازنة . وبديهي أن رأي الفرد سواء أ كان مطابقاً أو مغايراً لرأي الجماعة ، إنما يقوم على أساس دفين هو مصلحة الشخصية . وكثيراً ما تتفق هذه المصلحة مع مصلحة الجماعة .

ويضيف العالم إلى ذلك ملاحظات غاية في السداد والنظر الثابت فيقول أنه حين يردد الفرد رأي الجماعة ، يختلف مدى القوة في دفاعه عن هذا الرأي ، باختلاف الدرجة التي يكون عليها استعداده للمجازنة ، أما حين يختلف رأيه عن رأي الجماعة فعندئذ يتجبه على الباحث أن يتونخي

الدقة في تقادمه لكنه يضع ذا الرأى المخالف في موضعه الصحيح . ذلك لأن صاحب هذا الرأى لا يجد أن يكون واحداً من ثلاثة . فهو إما دعى لنفسه رأياً مخالفاً رأى الجماعة ويزعم أن هذا الرأى رأيه مع أنه في الحقيقة رأى جماعة أخرى ينتهي هو إليها أو يرغب في الانضواء تحت لوائها بداعم مصلحته الشخصية وأن كان لا يظهر منه ذلك والغالب ألا يظهر . وإنما رجل فكر يحاول في مبادرته للكلات الذهنية والمنطقية الخاصة أن يحررها من ضفط الوسط ، كي تصل به إلى حكم أصح وأصوب ، وهذا نادر . وإنما تافه توزع الأهمية فيسي إلى اكتسابها بأن يخالف الرأى لمجرد المخالفة وعندئذ ينحيل إلى المخالف أنه مبتكر مع أنه في حقيقة الأمر ناقل . ذلك لأنه من اليسير في كل رأى أن أن يُقلب أو يحوَّل إلى وجه آخر كي يصبح رأياً مخالفاً . وهذه مهمة لا تقتضي كبير جهد أو عناء ذهني وتدخلاً لا ابتكار فيه . وكثيراً ما تتخذ نزعة الفرد إلى أن يخالف حباً في المخالفة وضمراً مستمراً داعماً ، وذلك حين يكون الفرد مشحوناً بالحقد على الجماعة وبالميل إلى التعدى على الآخرين . هذا الميل الذي لا يخلو منه الأفراد وإن تفاوتت درجة وجوده باختلافهم ، من صورة أن يصرّ الفرد على المعارضه باستمرار وأن ينافق لمجرد المانعه على نحو ثابت آلى لا يسبقه تأمل أو إعمال نظر .

بعد تلك المقدمة الطويلة عن العوامل الخارجية المحطة بالإنسان وعن تأثيرها على سلوكه ، أصبح جلياً أن فعل هذه العوامل في الفرد

إنما يتوقف على مدى استعداده الشخصى للتأثير بها ويرجم هذا الاستعداد غالباً إلى الطبيعة التي انتقلت إلى الفرد بالوراثة أو التي ولد بها . هذه الطبيعة هي التي تحكم في الإنسان منذ طفولته حتى بالنسبة للمحيط الضيق الذى يبدأ فيه الحياة وهو الأسرة ، من ناحية عناصر العوامل التى يتكون منها هذا المحيط ومدى استعداد الحديث للتأثير بها سواء أ كانت عوامل خير أو فساد . ويصدق هذا على جميع الموارم الخارجية الأخرى التى يلتقي بها الإنسان منذ الولادة . وتناولها الآن بالحديث واحداً بعد الآخر ، لنبين كيف تساعد على إجرام الأحداث ، حين تصادف بطبيعة الحال تجاوباً بينها وبين نفس الحديث ، بادئين بالكلام عن حالة الأسرة .

١ - حالة الأسرة

سبق أن عرّفنا الجريمة بأنها إثياع حاجة غريزية بطريق شاذ لا يسلكه الرجل العادى إذ يسمى إلى إثياع الحاجة نفسها . والآن قول إن أظهر ما في الجريمة شعور يتميز به شخص فاعلها ويفسر النجاهة إلى طريقها الشاذ . هذا الشعور هو قلق في نفسه يزعزع ثقها في الحاضر والمستقبل ، ولا يخرج في الجوهر عن أن يكون يأساً من دنيا الناس ، يدفع باليأس إلى عصيان نظام الناس ، فكثيراً ما يتولد من اليأس عصيان وعنف . هذه الظاهرة النفسية من القلق والتقة المزعزعة واليأس ، ينطب أن يرجع مصدرها إلى الطفولة المبكرة ، أي إلى

المرحلة التي يكون الإنسان فيها مسؤولاً كلياً على غيره لأنه لا يزال بعد طفلاً . وهنا يظهر الدور الخطير الذي تلعبه الأسرة في تنشئة الطفل ، إن كان للأسرة وجود . ويكون دور الأسرة سبباً وبالتالي وثيق الصلة بجرائم الحدث ، حين يكون جرحاً منشأً أو مغذياً لذلك الشعور بالآباء من الحاضر والمستقبل . ونبسط فيها بقى العوامل التي يستمد منها هذا الشعور مصدره .

فن البديهي أن الطفل الصغير لا ينفرس فيه حب الآخرين إلا إذا ظفرت نفسه النضرة الناشطة بالحب من شخص يرعاه ، لأن من لم يعرف للحب طبعاً لا يرجي الحب منه ، وفقد الشيء لا يعطيه . ومن جهة أخرى فإنه لا سبيل إلى التجاوب بين المربى وبين الطفل إلا حيث يكون الحب متبادلاً بينهما . فالطفل لا يصنف إلى شخص ما إلا إذا استماله هذا الشخص بالحب والعناية أولاً ، فستاند يصادره الطفل حبه وينعمت إلى أقواله وتساليمه رويداً رويداً وينتهي به الأمر إلى قبولها واستساغتها والسير على مقتضاها ، بل قد يصل به التسلل والتسلية بشخص مصدرها إلى حد الاندماج الكلئ معه . من غير هذا الطريق لا يمكن لإنسان ما أن ينفذ إلى أحاق الطفل ، وينهد بالتربيه والتهذيب نفسه ، ولا بد من ذلك للمربين عامة والوالدين على وجه خاص .

ولا يحتاج الأمر إلى تفصيل بالنسبة لطفل رأى نور الحياة دون أن يجد حوله والداً يحتضنه أو مريضاً يرعاه ، فهو أبأس الناس وأكثرم

عرضة للدمار . اذ يكفي أنه متى وجد شخص على استعداد لأن يجده ، وعرضة لوجود شخص على استعداد لأن يسخره دون كيد أكتراث بأديته ، اذ لا يضر الطفل على أحد تجاهه به حالة الدم كي يعنى به في القليل تلية لنداء الدم ، وهكذا يقع فريسة للمستغلين وأحياناً للمجرمين ، اذا ما عدم يدا رحيمة تتولى أمره . وإنماتناول بالفصيل حالة الحدث الذي يشاء له القدر أن يولد في أحضان أسرة ما يمكن أن ينتمي إليها ، فبين تلك العوامل التي بقياماً في هذه الأسرة تولد لديه شعوراً باليأس من دنيا الناس وتهيئه له الطريق لاجرام عاجل أو آجل .

أول هذه العوامل تفكك الأسرة . قد دلت الإحصاءات في جميع الدول على نسبة تتراوح بين ٦٠٪ ، ٨٠٪ من المجرمين الأحداث تشمل من لا تخصه فيه أسرة متساكنة ، لنزاع بين الوالدين أو لطلاق أو انفصال . وما يشعر الحدث كذلك بأنه محروم من العطف أن تتباهي أمه عن البيت طويلاً فلا يجد من يعنى به أو من يعنى إلى الأمور التي يود أن يسردها أو يستمع إلى تعبيره عن الرغبات التي يبني إشباعها . ومن قبيل ذلك أيضاً أن يتخلى الأب عن كل عناء روحية بالأولاد قاتلاً بمحض العناية المادية التي يبكيه لمم أسبابها وغير مكتثر بما عدتها ، فلا يحس له أحد بسلطنة ولا يثبت له في البيت مكان ، أو ينصرف إلى عشق أو عبث خارج البيت قد يعجزه حتى عن العناية المادية الاقتصادية بشؤون الأسرة .

وهناك عامل آخر قد ينشأ عنه شعور الحذث باليأس ، هو تعدد الأولاد في الأسرة إلى حد يتجاوز حدود الطاقة العاطفية للوالدين أو لأحدّهما ، فلا يتهمأ لكل منهم من جانب أبيه أو أمّه القدر الذي كان ينشده من العطف والحب والعناية لأنّ عاطفة الأبوة أو الأمومة قد نشّت وتوزّعت على جمّ لا يسمّها منه أن تختضن على حدة وبالقدر الكافي كل فرد من أفراده .

وقد تكون الأمراة متساكة لقيام الوفاق بين الوالدين والتزام كل منها دارها الوقت الكاف ، وقد تكون كذلك مشتملة على عدد غير كبير من الأولاد ، ومع ذلك يعجز الوالدين عن التهوض بأعباء التربية جهلاً منها بأصولها . فهل الوالدين بسبل التربية الصحيحة هو إذن عامل ثالث قد يتسبب عنه نشوء شعور باليأس في نفس الحدث ويحتاج هذا العامل الثالث إلى شيء من البسط والتفصيل .

قد يكون شعورا بالخذلان ناتجاً من تحفظ وازدراه.

وقد يكون شعوراً بضيق يرجع إلى تقييد حرية الشخصية في الإفصاح عن ذاتها وعاً يتجول في نفس صاحبها.

وقد يكون شعورا بأسر راجع إلى عدم إمكان التخلص من إشراف أو وصاية عائلية اشتد وطأها .

وقد يكون شعورا بالقصور والتعص بكتاب الصغير إذ ينظر إلى سواه من أفراد أسرته أو إلى غيرهم من الناس أو إلى الحياة عامة ، سواء أكان لهذا الشعور أساس من الواقع أم لا ، وهو ينشأ من عدم تبصير الصغير بأن لذاته قدرًا أو من اغفال العمل على ايقاظ كوامن الموهبة في نفسه والكشف عن مكامل القيمة فيها .

وقد يكون شعورا بالخيبة والاخفاق لقاء شقاق بين الوالدين أو سوء سلوك منها ، أو أساليب غير موقعة في التربية .

وقد يكون شعورا بالفورة نتيجة معاملة طيبة خاصة بها أخ أو اخت .

وقد يكون شعورا بالخطيئة ترتب على مبالغة في التعنيف وأصرار على التذكرة بأخطاء مضت وعلى تكرار اللوم من أجلها ، كما لو كان الصغير كتاباً وأصر أحد والديه على أن يقف عند صحفة من صفحات هذا الكتاب وعلى لا يقلها ليعتال غيرها .

وقد يكون شعوراً بالتوjis نشأ من قسوة التزها أحد الوالدين ، فـكان من شأنها على غير إرادة منه أن ولدت في نفس الحدث هذا الشعور مصحوباً بالليل إلى الكذب ولو دون وجوب تخلصاً من جراءه عزوف .

وقد يكون شعوراً بالثقة الزائدة من بلوغ كل مراد ، تماً لتدليل الحديث في إجابته إلى كل ما يطلب ، وتنظيمه بكل ما يهواه ، وعدم تسويفه على المزيفة إلى جانب النصر ، وعلى العطاء إلى جانب الأخذ ، وعلى الترك والتازل إلى جانب الغفر والكسب ، وعلى التناهى والتسامح إلى جانب الغلبة والإصرار ، فيكون من شأن ذلك أن قوة المقاومة والصبر تولد عنده معدومة ، فلا تواتيه القدرة على سد أي عائق يترض في المستقبل سبيلاً ولا يتحمل أي ضرب من الكاره ولو كان هيناً ، وعندئذ يقابل كل متعرض له من الناس أو الظروف بتردد أو عنف قد يجرانه إلى ساحة القضاء .

كل هذه المشاعر إذا استقرت في النفس الناشئة الصبي وأثرت على تكوينه توللت منها وجوه من الشذوذ في السلوك ترد كلها إلى كون الصبي قد أستوى عليه يأس من دنيا الناس يدفعه إلى عدم الحرص على العزام نظامهم ويجعله على استعداد لسهولة الخروج عليه .

وليست مصادر ذلك في نفس الصبي سوى أساليب اتبها معه منذ حداثته مرية سواء أكان أباً أو أما أو شخصاً آخر عهد إليه بأمر الصبي ، أو أحداث وقت في الأسرة ورددت في نفسه صداتها . ومن أم مصادر اليأس عند الصبي أن يحرم من حنان الأمومة في الوقت الذي تبدأ فيه حاجته إلى هذا الحنان ، أو أن يتقطع عنه حنان الأم بعد أن يكون قد تذوق طعمه . ففي الحالة الأولى يكون نحو الآخرين عدم الإحسان بحسب حرم هو منه ولم يكن له مهد به . وفي الحالة الثانية

يكون نحو الآخرين ميلاً إلى التعدي والعنف . ومن قبيل تلك المصادر أيضاً أن يلق الصبي من والديه معاملة تمتزج فيها القسوة بالعطف ولا تأخذ طابعها ثابتاً وإنما تتخطى بين قبيضين أو أكثر ، فهذا ينرس في نفسه الميل إلى العنف .

ولأن شعور الصبي باليأس من دنيا الناس ألم مظاهره عدم استعداد لحب الآخرين ويكون ذلك على درجات تبدأ من صبي لا يحسن بأنه عبيب وليس لديه عقيدة حسنة عن نفسه ونتهي بأخر مشبع بميل إلى العنف يظهر في كراهيته لكل من يلاقيه . فلأول كثيراً ما يرتكب أفعالاً تتوارد له الشعور بأنه ليس عبوباً كأن يسرق أو يسيء إلى الوسط المحيط به أو إلى نفسه . والثاني هو الذي يرتكب أو يكون على استعداد لأن يرتكب جرائم البعض والكراءة والانتقام . وبين هاتين الدرجتين تتوسط أخرىات كثيرات ، تباين فيها درجة اليأس من دنيا الناس باختلاف الصياغ . فعدم الاستعداد لحب الآخرين كظاهر الشعور باليأس يتحقق إما في صورة سلبية من عدم الاكتفاء العاطفي وإما في صورة إيجابية من الميل إلى التعدي والعنف . وهو قابل لأن يتوافر في كل من الصورتين على درجات . ومن التصور أن يحرم الصبي من الحب والحنان وأن يزداد على العكس بجميع أساليب الرحاء واليسير المادي بحيث لا يمزوجه شيء ولا يحسن بالساجة إلى شيء ، فلا يؤذى أحداً حين يشب ولا يسلك طريق الجريمة . غير أنه حتى في هذه الحالة يشوب الفتور علاقاته بالآخرين ف تكون حالته من حوارمة الحب والهودة .

ويختلي من يعتقد أن سبيل إصلاح الصبي البائس من دنيا الناس والنفس في طريق الإجرام إنما يكون بتشديد وطأة الأوامر والنواهى الحلقية ومضاعفة الجزاء التأديبي على مخالفتها . فاتهاج هذا السبيل قد يؤدي إلى تفاقم الداء بدلاً من علاجه . ذلك لأن الشاعر بالحرمان من الحب إذا أصاب عنفًا من ذات المصدر الذي يعزى إليه هذا الحرمان ، لا يفعل هذا العنف لديه سوى أن يوطد ويؤكّد شعوره بأنه غير محظوظ ، وهكذا يأتي العنف بعكس المقصود منه ويضاعف حدة الإحساس بالحرمان من الحب ويزيد الصبي إيمانًا في طريق الانحراف . فليس الأمر عصيًّانا خقبا يتطلب جزاءً وإنما هو معضلة إنسانية تتطلب حلًا . ومن العبث أن يولد العنف رقة أو يجحى من الكره حب ، والنفس قد جبت على بعض من يؤثثها ولو كان هذا الألم لغيرها لا سيما إذا كانت قاصرة عن إدراك وجه الخير فيه وهكذا ينجل مدى الصعوبة في تربية الأحداث وكيف أن هذه التربية مشكلة ليس من الممكن حلها تتطلب في المربيين عامة وفي الوالدين على وجه خاص إن كان لها أو لأحد هما وجود ، دراية وفنا كثيرًا ما يكونان مختلفين .

وبالإضافة إلى جهل الوالدين بأصول التربية قد ينشأ الشعور باليأس عند الصبي من عامل رابع هو فقدانه رعاية أحد والديه ووقوعه تحت رحمة زوج أمه أو زوجة أبيه ، إذا ثبت أن الفالب في الرجل ألا يخلص في جهه لأبن لم يكن منه وإنما أنجحته زوجته من رجل غيره ، كما أن الفالب في المرأة ألا تخلص في حب ابن لم يكن منها وإنما أنجحه زوجها من امرأة غيرها .

ما تقدم يبين أن سلوك الوالدين مع المحدث قد يكون سبباً غير مباشر لإجرام هذا الأخير أو لتشريده . غير أن هذا السلوك قد يكون في حالات أخرى غير نادرة هو السبب المباشر لهذا الإجرام أو التشرد ، وذلك حين يشوب سوء السلوك حياة الوالدين نفسها أو حين يغض الوالدان أو أحدهما ابنهما المحدث على السرقة أو الاستجداه من الفساد أو على أية صورة أخرى من النشاط المنحرف . في الحالة الأخيرة كثيراً ما يكون اشتراك الوالدين في جريمة الصبي أو في تشرده مكتملاً من حيث الأركان الازمة لقيمه قانوناً ، في حين أنه في الحالات السالف بيانها لا يمد اشتراكاً كاملاً بالمعنى القانوني وإن كان مساهمة في توليد السلوك الجائع للحدث تمت عن غير علم من الوالدين بهذا السلوك ودون أن تصرف إرادتهما إلى تحقيقه .

ذلك هي العوامل التي ينبع عنها في نفس المحدث شعور بالحرمان من حب الآخرين وبالتالي شعور باليأس من دنيا الناس يدفعه إلى الخروج على نظامهم والنفور من السير على قواعدهم . هذه العوامل تجملها في خمسة هي كالتالي : -

١ - تفكك الأسرة .

٢ - وتعدد أفرادها .

٣ - وعدم دراية الوالدين بأصول التربية الصحيحة ولو كانت الأسرة متاسبة قليلة العدد .

٤ - والحرمان من رعاية أحد الوالدين .

٥ - وسوء سلوك الوالدين أو حضن الحدث من والديه أو أحدهما على طرق سهل الفساد .

فالعوامل الأربع الأولى سبب غير مباشر لأنحراف الحدث أما العامل الأخير فسبب مباشر كثيراً ما يتواافق فيه الاشتراك بمعناه القانوني .

ومن البديهي كما أسلفنا القول بذلك أن الحدث قد يولد بميل تكينى إلى الانحراف راجع إلى الوراثة أو ما قبل تاريخه بصفة عامة ، وأن هذا الميل إلى الانحراف إذ يصادف في الجو الفاسد للأسرة ما يغذيه ويدعوه ، يتعرّع ويتفاقم وسرعان ما يؤتي نماره الضارة . أما إذا تمهدت هذه منذ الحداثة يد المربى فاتتها قفلج في الحد منه والحلولة دون أن تولد عنه آثاره المؤذية . فالأسرة الصالحة ؛ علاج ناجح للميل الموروث إلى السوء ، أما الأسرة الفاسدة فتربة صالحة لنمو هذا الميل . وللوالدين إن وجدا دوراً خطيراً في هذا المجال عليهم أن يحسنا أداؤه . هذا الدور نصيب المرأة فيه أوف وأجل من نصيب الرجل لأنها أكثر احتكاكاً بالحدث الصغير إذ يقضى من الوقت في صحية والدته أكثر مما يقضيه في صحية والده . وفي كل صبي رجل *in pueri home* ، فإن لم تتبأا من الآباء عامة ومن الأمهات على وجه خاص أسباب العناية بالصبي وإيماء شخصيته على نحو طبيعي وإشعاره بقيمة ذاته والإفادة عليه بمحب سيفيض هو منه على الآخرين في مستقبل الأيام ، نشأ محرومًا من الحب عاجزاً عن إيلانه لسوء وتشبع نفسه بكره الناس وبغض مجتمعهم . وحيثند

يستولى اليأس على نفس الحدث ، ولا تتوانى في الفظور الإيمارات
المعبرة عن هذا اليأس في صور مختلفة منها صورة التشرد أو صورة
ال فعل الإجرائي .

٢ - سير الدراسة

إن المدرسة هي الوسط الاجتماعي الذي يحيط به الصبي بعد الأسرة
التي ولد فيها . ويبدأ دورها في الدول المتقدمة من سن السادسة تقريبا
ويستمر حتى سن الرابعة عشرة على الأقل أى يتد من متصرف عهد
الطفولة إلى نهاية عهد الصبي . بل إنه في كثير من البلاد يتحقق الطفل
بالمدرسة منذ سن الثانية أو الثالثة في رياض الأطفال ويظل بالمدرسة
حتى بداية عهد الشباب إذا كان برنامج الدراسة طويلا . ولا شك في
أن المؤثر الثاني الذي يخضع له الطفل ويل مبشرة الأسرة كمؤثر أول
هو المدرسة التي يلحق بها ، وطاً أهميتها القصوى في الدور الذي تلبه ،
لا في تنقيف الطفل وتنمية ملائكة الذكاء عنده فحسب ، بل كذلك في
تكوين شخصيته كلها .

ويستفاد من إحصاء أجرته بفرنسا في أكتوبر ١٩٥٠ إحدى
مؤسسات الأحداث ، *Institut public d'éducation surveillée* أنه
بين غالبية من الأحداث المجرمين وجد أكثر من خمسة بين أئمهم لم يتلقوا أى
نوع من أنواع التعليم . فما لا شك فيه ، أن الصبي الذي يشب غير مزود
بتعلم يكفل له العيش بأى طريق من طرق الارتزاق ، يحس عاجلاً أو
آجلاً بعدم الثقة في الحاضر وفي المستقبل ، ويستولي عليه ذلك اليأس

من دنيا الناس الذى يجعل خروجه على ظالمهم أمراً متوقعاً ، إذ لا يجد
مناماً من أن يلاشر نشاطه ويشتت وجوده بطريق منحرف وقد تذر أن
ذلك في سبيل ذلك طريناً طيباً .

وإن نظرة ثاقبة ممحصة من مدرس في أية مدرسة لـ*لـكـفـيـة* بأن تكشف له عن أمور هامة كثيرةً ما تمر غير ملحوظة . فقد دأب المدرسون على أن يولوا للدروس التي يلقونها كل عنايتهم مركزين فيها كل اهتمام دون اهتمام كاف باللغوس الإنسانية الناشئة التي تلاق هذه الدراسات منهم والتي عهد إليهم بها . فلا جدوى من الدرس مع نفس لم ترغب فيه ولم تستهل إليه ، إذ لا بد من أن يحب الدرس إليها أولاً في سبيل أن يشعر فيها . ومهما المدرس لاتحصر في إلقائه درسه بانتظام على تلاميذه وفي مجرد ترديد حقائق العلم على أسماءهم . بل عليه - وفي هذا سر نجاحه - أن يدنو بالعلم من قلوب النشء وأن يلقنه على نحو يغرس في فوسفهم تعلقاً وشفقاً به وميلاً تلقائياً إليه . وبغير ذلك بصبح الكثير من تلاميذه غائباً بروحه وأن كان بجسمه حاضراً ، ساماً بدونوعي ولا إصابة ، شارداً بالتفكير في أمور صادفت لديه دون الدرس هوى ، وقد يصل الأمر عندئذ إلى احتجاب التلميذ كليه وتنبيه لا روحأ فحسب بل جسماً كذلك .

على أن الأستاذ الماهر قد يصادفه رغم مهارته أفراد قلت أو
انعدمت لديهم الرغبة في تلقى العلم ، فيكون عليه أن يكتشف في الوقت
ال المناسب وجودهم وأن يستدل على أشخاصهم لاتخاذ اللازم منهم في سبيل

أن تنشأ فيهم تلك الرغبة التي تفاصهم . وهذه بادرة كثيراً ما تظهر في صور عديدة لا تسترعى انتباه الأستاذ أصلاً ، أو في القليل لا تلقي لديه بالاً حتى إذا أحس بها . من قبيل هذه الصور أن يصر تلميذ على الغياب أو يخلو لآخر أن يثير الشفب في الدرس وهو حاضر فيه ، أو يطيب ثالث أن يكون مع رفقاء شرساً ، أو يروق لزاماً أن يكون مع أستاده وقحاً ملخ ..

هؤلاء وأمثالهم يتطلبون في رأى البعض معاملة خاصة تفرد لهم في فضول خاصة يعزلون فيها عن سواهم . وليس هنا مجال الكلام عن هذا الرأي الذي سيكون موضعه في مكان آخر هو باب علاج الجريمة والوقاية منها . وإنما يعنينا توجيه النظر إلى أن أولئك الصغار الراغبين عن الدرس لا فيه ، كثيراً ما لا يفطن المدرس إليهم ، أو كثيراً ما يهمل أمرهم حتى إذا فطن إليهم ، فلا يتخذ منهم ولاة الأمر ما يلزم لتقديم اعواجتهم من أساليب فعالة ، وبالتالي يصبحون في وقت قريب أو بعيد عوامل سوء وفساد بل مصادر إجرام أحياناً .

والخلل في سير الدراسة منذ الهدائة يتخذ صوراً شتى . فقد لا يتحقق الحدث بمدرسة أصلاً . وقد يتحقق بمدرسة ثم ينقطع عن متابعة الدراسة فيها . وقد يتحقق بمدرسة وينتسب الدراسة فيها دون أن يكون النجاح حليفة فتنقطع صلة بها . وأخيراً قد يتحقق بها وثابر على تلقي دروسها متعمراً في طريقه متخلفاً عن زملائه إما باستيعابه النتيج في أكثر من الوقت المرصود له بأن يتفق في برنامج سنة ما سنتين أو أكثر ، وأما

بتأخره عن سواه فيما يحرزه من نتائج بأن يكون في ذيل الناجحين لا في مقدمتهم . وكل من هذه الصور يحتاج إلى شيء من التفصيل .

فالصورة الأولى هي عدم التحاق الحدث بمدرسة أصلاً، وتحقق هذه الصورة أما لأن التعليم يتطلب من النقات ما لا قبل الحدث أو لوالديه بتحممه ، وإما لأن التعليم وإن كان مجانياً وبالتالي ميسراً لكل راغب فيه ليس مع ذلك إجبارياً .

والصورة الثانية هي التحاق الحدث بمدرسة واقطاعه عنها ، وتحقق هذه الصورة إما لأن التعليم الذي فيه الحدث في المدرسة لم يصادف في نفسه هو ، وإما لأنه وأسرته على حالة من العوز اقتضت في سبيل الرزق أن يشتغل بعمل ضئيل الأجر صرفه عن المدرسة دون أن يهوي له في الوقت ذاته أسباب الطمأنينة على مستقبله لأنه من قبيل الأعمال التي لا يرجى أن يعود منها على مستقبل الحدث قم كبير ، وأما لأنه مع عنايته بالمدرسة إلى جانب اشتغاله بمثل هذا العمل لم يقو على الاستمرار في الجمع بين الناحيتين فآثار على العلم قليلاً من الفرام مشترياً العاجلة بالأجلة .

والصورة الثالثة هي التحاق الحدث بمدرسة ومتابعه الدراسة بغیر نجاح واقطاعه عنها بسبب فشله فيها ، وهذه الصورة ترجم عادة إلى واحد من أسباب ثلاثة هي إما أن الحدث لم يظفر بالتعليم الذي يتفق مع ملائكته الشخصية واستعداده وإما أنه على ذكاء يقل عن المستوى المتوسط عند من هم في ذات سنه ، وإما أنه على ذهن خامل غير متقد . ونفصل فيما يلي كلًا من هذه الأسباب الثلاثة .

فالسبب الأول هو ألا يجد الحدث في التعليم الذي يتلقاه ما يتبعه ويردفه مع ميوله وأهوائه . وتفسير ذلك أن الثقافة التي تصادف قبولها في تلقينها مختلف باختلاف الأفراد . فنهم من جبته الطبيعية منذ الهدانة بروح علمية تجعله مقبلًا على الثقافة النظرية شغوفاً بها واجدًا فيها المقدمات الالازمة لنحوه الفكري وإعداده للمهنة التي سيمارسها في المستقبل . ومنهم من تنقصه الروح العلمية فيكون غليل الرغبة في الثقافة النظرية وتصبح عبءاً عليه لا سيما إذا طال وقتها ، فيكون من الأصلح له ولأمثاله أن يختصر لهم البرنامج النظري وأن يعدوا منه بالقدر البسيط الذي يتناسب مع قلة استعدادهم ولا يتعص في الوقت ذاته عن الحد الأدنى اللازم توافره في الشخص كي يواجه الحياة العملية . وبعدئذ يوجه كل منهم إلى مهنة غير فكرية تؤهله لها ميوله الشخصية . أما توجيد برنامج الدراسة النظرية والتزام الجميع بالسير على مقتضاه وتحديد مدة زمنية له تكون واحدة بالنسبة لكافة ، ويتعين على كل فرد أن يقضيها فيه ، فامر لا يتلام مع الميول الفردية للأحداث إذ لا يقيم وزناً لتبنيها . وقد تفلح المدرسة في احتضان الحدث وتلقينه برنامج الثقافة النظرية المعد لكافة من أوله إلى آخره ، مع أنه لا يأنس في نفسه هوائية بهذا البرنامج . غير أن مثابرة الحدث على تلق البرنامج لا تم في هذه الحالة إلا على مضض ، ولا يأتى الحدث على نهايته إلا بعد أن يكون قد أرهقه التعامل على نفسه إلى حد يبغض إليه تلق أي مزيد من العلم ولو كان هذا المزيد في صالحه وما قبل أن يصادف هوى لديه ،

فبادر بالسعى إلى وظيفة سهلة يشغلها بغير أن تدرّ عليه أجراً وفيراً ، وسرعان ما يحس بعدم كفايتها لإشباع مطالبه فيبحث عن غيرها ويوزه بالتبعية الاستقرار في العمل ، وهكذا يضيّع وقتاً كان الأجدى أن يقضيه في استزادة تدعم له طريق المستقبل وتكون كفيلة بأن تأى به عن الانحراف . وكثيراً ما يحدث ذلك على الرغم من وجود برامج أخرى رسمتها سياسة التعليم خصيصاً لمن يكونون على غير استعداد للعمق في الثقافة الفكرية النظرية .

على أن نجاح المدرسة في إبقاء الحدث بها إلى نهاية برنامج لا يحمد في نفسه ميلاً إليه إنما هو أمر نادر الواقع ويكون كما قلنا غير مستحب حتى إذا وقع . فالغالب في هذه الحالة أن يعتزم الحدث بالمرور من المدرسة وأن يتحالف مع الفياب عنها . ودللت التجارب في مختلف الدول على أن أهم سبب لعدم مواطنة التلميذ على الحضور بالمدرسة هو عدم ميله إلى التعليم الذي يجري فيها ، والذي يحدث في العمل حينئذ هو أن يتواли من جانب التلميذ غياب فوق غياب إلى أن تتأس المدرسة من إمكان حضوره ولا تتخذ إزاءه سوى قراراً بفصله لا يمالئ الإشكال بل يزيده تعقيداً . فالمدرسة إذ تفصل التلميذ ترفع عن نفسها عباءة لتنقّي به على المجتمع ، مع أن وجود التلميذ بها فيه رقابة عليه - في القليل من الناحية النظرية - وهذه الرقابة لا يمكن إيجاد مثلها في خضم البحر الراهن للمجتمع .

والسبب الثاني لفشل الحدث في المدرسة واقطاعه بالتبعية عنها :

هو أن يكون ناقص الذكاء *mentally subnormal* . فقد جاء في تقرير لسكرتارية المؤتمر الأول للأمم المتحدة في شؤون الوقاية من الجريمة وعلاج المجرمين رقم A/CONF. 6/C. 9/L. 1 أن واحداً أو اثنين في المائة من أطفال المجتمع يولدون بملكة عقلية ناقصة إلى حد يجعلهم على نحو ظاهر ملحوظ عاجزين عن متابعة الدراسة العادية ، وأنه عند هؤلاء على الأخص يتواكب الاستعداد للإجرام فن البسيط أن يجرفهم أفران السو . إلى تيار الجريمة أو إلى تيار الدعاية أن كانوا إثناين .

ويغلب في إجرامهم - حين يجرمون - أن يكون منسماً بالغباء *stupidity* وألا يرجع إلى نزعة الشر والرذيلة بقدر ما يرجع إلى قصور في أهلية قدير العاقب .

وجاء في تقرير قدمته إلى نفس المؤتمر المنظمة الدولية العمل برقم 1955 F. 10. D. أن تجارب التعليم في أمريكا كشفت عن وجود بعض تلاميذ في المدارس الثانوية توزعهم ملكرةوعى ما يلقى عليهم شغوفياً أي ما يسمى *intelligence verbale* وأنهم لذلك يكونون مصدر شغب في الدروس ، وأنه من اللازم أن يعزلوا في فصول خاصة تجنبأً لأضرار بقائهم مع غيرهم من الأقران ، وأنه من الواجب أن يلقوا معاملة خاصة تناسب مع عجزهم عن متابعة الدراما النظرية ، لأن تبذل منهم جهود مضاعفة من جهة ، وأن يكتفى بهم من جهة أخرى بالمرحلة الأولى لتعليم الثانوي كي يلحقوا على عجل بالمدارس غير النظرية التي تلقن مختلف الحرف .

فلا شك في أن إغفال أمر الأحداث ذوى الذكاء الناقص وتركهم في صراغ مع دروس لا يقوون على استيعابها والإلقاء بهم - كما يحدث عادة - في مؤخرة الفصل وذيل التلاميذ معاقبة لهم لكونهم في لغة المدارس *lazy* كساي يستحقون اللوم والمؤاخذة ، مع أنهم في الحقيقة يتطلبون علاجا لا عقابا ، كل هذا من شأنه إما أن يتفرم من الثقافة وإما أن يولد في نفوسهم اضطرابات عاطفية وعصبية ، فينشأون في الحالين أذلاء فليس وللليل إلى العنف . ومن الصالح العام أن يفطن الأساتذة في المدارس إلى أمثل أولئك وأن يتخذ معهم ولاة الأمور السهل الكفيف بعلاج تقصهم وتوجيههم الوجهة التي تؤمن مستقبلهم وتحمّل منهم أعضاء صالحة في جسم المجتمع ، وإلا عاثوا في الأرض فسادا .

ولأن بعض الدول المتقدمة توجد فيها مدارس أو فصول خاصة لذوي الذكاء غير أن معظم الدول إما أن توليهم عناية غير وافية وإما إلا تنتهي بأمرهم على الإطلاق وترتب على ذلك أن صاروا مصدر إجرام في معظم الدول ولا يزال خطر إجرائهم قائما . فلا مناص من اكتشاف وجودهم في الوقت المناسب لتهدم بما يكفل عدم انتزاعهم إلى الجريمة . وكثيراً ما تبدوا إمارات الذكاء الناقص في الوقت السابق على الالتحاق بالمدرسة ، ويطلب أن يكون دخول المدرسة أول مناسبة لظهورها ، فيكون من المجد بالصالح العام الوقوف عليها فور تكشفها واتخاذ اللازم من ظهرت عليه . ويتطلب ذلك أن يكون المدرسون حتى في المرحلة الابتدائية قائمين ملبيين بأسباب الكشف عن الذكاء الناقص .

والسبب الثالث لفشل الدراسي هو أن يكون الحدث خاملاً للذهن dull وخاملاً للذهن يهفوون في النسبة ناقصي الذكاء ، إذ دلت الإحصاءات على أنهم يتراوحون بين ١٠٪ ، ١٢٪ من مجموع الأطفال . والمراد بخمول الذهن ألا يكون الذكاء ناقصاً إلى حد معيب وإنما أن يكون ناقصاً عن الحد المتوسط فحسب . وقد ثبتت أن المجرمين الأحداث والمجرمين الكبار في السن ينخفض مستوى العقل عن المستوى المتوسط لعامة الناس والطفل خاملاً للذهن يناضل في السنة الأولى أو في السنتين الأوليين من المدرسة الابتدائية ، غير أن إستمرار رسوبيه مرة بعد أخرى يحيط بعموده إلى أن يصل إلى الحادية عشرة أو الثانية عشرة فيجد نفسه مدفوعاً إلى إشباع أهوائه خارج المدرسة ، وعند مغادرته لها لا يكون متخلقاً من الناحية العلمية فحسب ، بل يكون مضطرباً من الناحية العاطفية ومكتمل الاستعداد للانزلاق إلى طريق الإجرام . وفي معظم الدول يترك أمثال هؤلاء الصبيان المدرسة في عنفوان الصبي ليسمعوا وراء عمل لا يتطلب مهارة أو كفاية . وإن النظم التعليمية التي تضع خاملاً للذهن معاملة خاصة لا توجد إلا في دول قليلة . فقد دلت التجارب في أمريكا والمملكة المتحدة وغيرها على أنه من النافع الإبقاء على خاملاً للذهن في جو المدرسة وإنما يلزم إفراد فصول خاصة لهم يسيرون فيها على برنامج خاص يتلام مع حاليهم ويتميز عن البرنامج العادي بطيء في سير عملية التكيف . وجرى العمل في اسكندينافيا واستراليا على إجراء إمتحان يتولاه علماء النفس لتحديد مدى استعداد الصبي للسير على

البرنامج العام للثقافة ، وذلك لكي يضم إلى فصول خاصة سير التعليم فيها بطيء أو لكي يؤخر له وقت الالتحاق بالمدرسة فإذا تبين أنه على ذهن خامل .

والصورة الرابعة من الخلل في سير الدراسة هي التعمّر والتخلف عن الزملاء إما في المدة التي يستغرقها استيعاب المنهج وإما في الدرجة التي يكون عليها النجاح . فالحالة الأولى تمثل في بقاء الحدث سنتين أو أكثر في سبيل أن يستوعب منهج سنة واحدة ، وهذا ما يسمى بالفصول المعادة Classes doubling . ولا يلزم في الإعادة أن تكون راجحة إلى تهان في إستعداد الصبي . فقد ثبت أن برنامج التعليم الابتدائي في فرنسا وهو موزع على خمس سنوات لا يقطعه معظم الأطفال إلا في ست سنوات . ويتبيّن من دراسة أحوال التعليم في بلجيكا أن أربعين في المائة من الأطفال يعيدون على الأقل سنة واحدة من برنامج التعليم الابتدائي ويطلب أن تكون هي السنة الأولى . غير أنه بصرف النظر عن الحالات التي ترجع الإعادة فيها إلى كون المنهج قد رسم دون مراعاة التدرج الطبيعي في النمو العقلي للطفل ، كثيراً ما تكون الإعادة راجحة إما إلى أن الصبي هوايته بالدراسة قليلة أو منعدمة ، وإما إلى كونه على تكوين نفسي شاذ يدمغ بالانحراف شخصيته وطريقة سلوكه ، وفي الحالين يقتضي الأمر توجيه عناية خاصة إليه ترفع عنه أسباب تخلفه .

وفي حالة ثانية من التخلف ، ينبع الصبي في قطع المنهج

وأحياناً الامتحان وإنما يكون في مؤخرة الناجحين لا في مقدمتهم ، وكثيراً ما يكون تأخره عن أقرانه الذين هم من ذات سن راجحاً لا إلى كونه أقل منهم مستوى من حيث الملكة العقلية ، وإنما إلى ظروف لا يد لطبيعته ولا للمدرسة في إبعادها ، كأن يكون مقيناً في مسكن غير صحي أو مسكن اكتظ باكتظاً إلى حد لا ينبع للصبي ركناً يخلد فيه إلى المرض ويهبئ له أسباب المطالعة والاستذكار ، أو أن تكون أسرته على ضيق مادي يضع عقبة في سبيل صفائح الذهني اللازم للتلق العلم . ولقد قام بعض الباحثين في روما بدراسة الأحوال العائلية لكثيرين من التلاميذ الذين سجلت لهم المدارس تأخراً أو تخلفاً في النتائج الدراسية فتبين أن سير دراستهم وثيق الصلة بظروفهم العائلية من ناحية المسكن ومن الناحية الاقتصادية . وقد يرجع التخلف من جهة أخرى إلى خل في التكوين العاطفي والنفسي لدى الصبي ، إذ ثبت ذلك من تجارب بلاد عديدة مثل بلجيكا وكندا والدانمارك والسويد والنرويج وسويسرا والملكة المتحدة والولايات المتحدة ، وتبيّن عندئذ أن اقتران العلاج النفسي بالتنقيف الذهني من شأنه أن يدفع بالصبي المتخلف إلى التندم .

ورغم أنه ليس من المحم أن يصبح التخلفون في الدراسة مجرمين أو على استعداد للجريمة ، إلا أنه ثبت وجود صلة وثيقة بين التخلف الدراسي وبين الإجرام ، إذ تبين من دراسات قام بها العالم Burt أن ٥٦٪ من مجرمين أحداث فحصهم لم يحققوا من الناحية الدراسية سوى ٨٪ مما حققه أقرانهم الذين هم من ذات سنهم .

و قبل اختتام كلامنا عن الخلل في سير الدراسة كعامل من العوامل المساعدة على إجرام الحدث : لا يفوتنا أن نبدى ملاحظة سجلتها المنظمة الدولية للعمل في تقريرها إلى المؤتمر الأول للأمم المتحدة في شتون الوقاية من الجريمة وعلاج المجرمين ، وهى أن الإجرام منتشر بين الأحداث الذين عهد بتربيتهم إلى السلطات العامة نفسها أو إلى مؤسسات اجتماعية خاصة كلاجئي الأيتام أو بيوت الأطفال أو المدارس الصناعية وأن ذلك راجع إلى أنهم رغم تلقيهم تعليما يكفل لهم الارتزاق بعمل شريف ، لم يحظوا مع ذلك بفيض من عطف وحب فمانوا من الناحية العاطفية شعوراً بالحرمان كثيراً ما لا يكفى في تعويضه مجرد التغفير بعمل يصلح مصدراً للرزق . وهذا يؤكّد في نظرنا أهمية الدور الذي يلعبه الجلو العائلي في التنشئة السليمة للحدث سواء أكان ذلك الجلو طبيعياً أو مهياً .

وأخيراً لا يخفى أن دور المدرسة كان ولا يزال قاصراً على الناحية الثقافية في تكوين التلاميذ دون أية عناية بالناحية الاجتماعية . فقد قلنا إن التخلف الدراسي للحدث قد يرجع إلى خلل في نموه العاطفي والنفسي وأن علاج هذا الخلل كثيراً ما يهدى للتخلص في الدراسة سبيل التقدم فيها . والآن نضيف أن هذا العلاج إن كان لازماً في سبيل التقدم بالتكوين الثقافي فهو ألزم في سبيل التقدم بالتكوين النفسي وضمان النمو السليم لشخصية الحدث ذاتها على نحو يكفل حسن سير علاقاته الاجتماعية بالناس في مستقبل الأيام . ذلك لأنّه بدراسة تاريخ الأحداث الذين مثلوا أمام القضاء الجنائي ، تبين أن إجرامهم كان مسبوقاً بقدرات

تُنذر به بدرت منهم على الأخص في نطاق المدرسة . هذه القدرات كما تكون تسبباً في طريق الدراسة قد تكون سرقات تافهة أو افجارات عنيفة من الغضب أو التعدي ، أو قصاناً غير طبيعي في الاتصال الاجتماعي بالآخرين ، أو مداومة الصمت أو الإنزواء بغير موجب ، أو إضطرابات ظاهرة في النمو الجنسي ، وغير ذلك مما يدل على أن هناك خلاя ما في نفسية الصغير . وكثيراً ما تمر تلك البوادر على المدرسین غير ملحوظة أو يلاحظها المدرسون دون أن يكتئوا بها أو دون أن تلقى منهم أو من سوادم عناية خاصة ، مع أنها كافية عن قائق تنبؤ بسوء مصير الصغار لو تركت لديهم بغير علاج .

على أن تسجيل البوادر المتقدمة ليس بالأمر الهين ولا يكفي في الوقوف عليها أن يعتمد المدرس على مجرد قوة الملاحظة . وإنما يلزم لضبطها إعداد معين يتوافر للمدرسون عامه ومدرسو التعليم الإبتدائي على وجه خاص ، كي يقوموا إلى جانب مهمتهم التعليمية بمهمة أخرى اجتماعية تحصر في أن يكتشفوا وجوه الشذوذ في سلوك الصغار ، وان يبلغوا بها المختصين حتى تلقى العلاج الملائم في الوقت المناسب . وعليهم أن يساهموا هم أنفسهم في هذا العلاج ولو في حدود ضيق لا تتجاوز الإتصال بالآباء وإسداء النصح إليهم . وساري عند الكلام عن علاج الجريمة والوقاية منها أن كل مدرسة لا بد من أن تضم بين جدرانها إلى جانب فصول التدريس ، فصولاً لتنظيم النفسي والارشاد الاجتماعي .

الفصل الثالث

أسلوب البحث في إجرام الأحداث

ليس هذا الفصل منقطع الصلة بالباب الأول المخصص لأسلوب البحث في علم الإجرام بصفة عامة .

ذلك لأن الباب الأول تعرض هو الآخر لأسلوب البحث ، ولكنه عن بتحديد مجالات الفحص ، أكثر من عنايته بتحديد طريقة الفحص في هذه المجالات .

فيستخلاص من ذلك الباب الأول ، أن الباحث في علم الإجرام عليه أن يفحص النواحي الذهنية والمشورية والإرادية في اختباره لنفسية الجرم على النحو الذي تفحص به نفسية كل إنسان ، أى باعتبار الإنسان كائنا يفكر ويشعر ويريد .

وقد فصلنا في ذلك الباب عناصر الناحية الذهنية في النفس ونعني بهذه الناحية ملائكة الذكاء ، ثم عناصر الناحية المشورية والعاطفية وأخيرا عناصر الإرادة في عملية انتقادها .

غير أن إيضاح الطرق العملية التي تتبع في فحص هذه النواحي الثلاثة لم يكن موضوع تفصيل في الباب الأول ، وإن كان هذا الباب لم يخل من إشارة موجزة عابرة إلى بعض من تلك الطرق .

وقد آن لنا في هذا الفصل الثالث من الباب الخامس ، أنتناول

بالتفصيل ما تعرضا له في الباب الأول بامجاز ، فتكلم عن الطرق العملية الممكن اتباعها في فحص التواحي الثلاثة التي تكون منها نفسية الجرم . ولما كانت هذه الطرق رغم صلاحيتها في فحص المجرمين بصفة عامة ، تتبع في فحص المجرمين الأحداث على وجه خاص ، فقد أرجانا الكلام عليها إلى المجال الحالى الخاص بجرائم الأحداث .

ولم تكن الطرق المتبعه قد يها في استخلاص نفسية الجرم ، تتعذر جمع المعلومات من أتباع لم احتكاك به أو إشراف عليه ، وتوجيه استجواب مباشر إليه ، وتحليل إجاباته في مرحلة التحقيق أو المحاكمة ، وتعبيراته المكتوبة ، فضلا عن تبع سلوكه التقانى .

غير أنه مع التقدم في الزمن ، استحدث الباحثون في علم الإجرام طرقاً عصرية ابعت ولا تزال متبعه على الأخص في الولايات المتحدة الأمريكية وفي إيطاليا وفي دول أمريكا الجنوبيه .

هذه الطرق العصرية يغلب اتباعها - كما قلنا - في فحص المجرمين الأحداث وإن كان من الممكن أن تتبع كذلك في فحص المجرمين السكار ، وسننها فيما يلي تفصيلا .

وهي تفحص إما ملكة الذكاء ، وإما الميول والأهواء الغريزية ، وإما المستوى الحلق أى نصيب النفس من الغرائز الابانية السامية .

ولذا سنتناول في بحث أول طرق فحص الذكاء ، وفي بحث ثان طرق فحص الناحية الشعورية والمعاطفية أى فهم الغرائز الأساسية

والفرع والحسابة الانفعالية وفي بحث ثالث طرق فحص الغرائز
الثانوية السامية أو ما يسمى بالمستوى الحليق .

المبحث الأول

طرق فحص الذكاء

تعرض الباحثون القدامى في علم الإجرام إلى بيان نصيب المجرمين
من الذكاء . واتفقت أقوالهم على أن المجرم على ذكاء ناقص ، وإن
كان يبدو للوهلة الأولى أنه مثل الرجل المتوسط في ذكائه .

قال Carrara إن المجرم على خفة عقلية غير عادية ، يكشف عنها
متطراده أثناء دفاعه عن نفسه في سرد تفاصيل عدته المدوى تغيب
بها عن باله أهمية الأمر الرئيسي وهو أن يدرأ التهمة عن نفسه . ولو تم
هو الذي يوصف خطأً بالذكاء . وكل مهارته منحصرة في أنه يجيد داعماً
تنفيذ جريمة معينة على طريقة معينة .

وقال Ferrero Lombroso في كلامهما على إجرام النساء إنه
تارة تكون غيبات وتارة ذكيات ، غير أنه في حالة ذكائهن يكون
الذكاء عندهن مشوباً بعيوب من جهة ومنحصراً في وجهة خاصة من جهة
أخرى . *intelligenza lacunare e specializzata*

وتبيّن من الأبحاث التي قام بها علماء عديدون في مجال الأحداث ،
مثل العالم الإيطالي Vergani ، وعلى الأخص عن طريق اختبارات

الذكاء ، أن الأحداث المجرمين على ذكاء يقل في مستوى عن متوسطه لدى الأحداث غير المجرمين .

وقال العالم Niceforo إن الذكاء الناقص يؤدى إلى الإجرام حين يقترن بميل إجرامي ، وإنه حتى إذا كان صاحب هذا الميل على ذكاء يكفل له إلى حين فجاحا في خططه الإجرامية ، فإنه سرعان ما تكتشف قواص ذكائه على نحو ينتهي به إلى الإخفاق . وأضاف إلى ذلك أنه حيث يوجد الإنسان على ذكاء ناقص بدون ميل إلى الإجرام وراثي أو مكتسب ، يكون مصيره احتراف مهن متوسطة أو متواضعة يقتات منها ، ولا ينتهي به النقص في الذكاء إلى طرق سهلة الجريمة .

و قبل الكلام عن طرق الفحص المعروفة باختبارات الذكاء ، نشير إلى وجه الصعوبة في وضع تعريف للذكاء نفسه . ولا داعي في هذا المجال للخوض في تفاصيل الموضوع وإبراد كافة الآراء التي صاغها العلماء ليعرفوا بها الذكاء ، وحسبنا أن نشير إلى تعريف واحد له هو الذي قال به AUGUSTE COMTE . فهو يعرف الذكاء بأنه قدرة المرء على تعديل سلوكه بما يتلاءم مع ظروف كل حالة .

و قيل إن الذكاء على أنواع لا يلزم توافرها كلها في الفرد الواحد ، فهناك ذكاء الفهم وهناك ذكاء الابداع وهناك ذكاء النقد . كما قيل إن الذكاء قد يكون عملياً متمثلاً في الملامنة بين النشاط المادي للإنسان وبين أشياء وأحداث العالم المحيط ، وقد يكون مجرد ملامنة بين الملامنة وبين التفكير الذهني للإنسان وبين تلك الأشياء والأحداث . فبما الأول

يسمى مجازاً بذكاء البدلين والرجلين ، يسمى الآخر بذكاء الذهن .
وأختبارات الذكاء التي ستتكلم عنها تكاد تجمع بينها ميزة مشتركة
هي ترتيب المخاضعين للاختبار من حيث عدد الإجابات الموقعة ومن حيث
مدى التوفيق فيها ومن حيث مدى الوقت الذي استغرقه فيها كل منهم .
ونعرض فيما يلى لأهم هذه الاختبارات .

١ - طريقة Binet & Simon

تحصر هذه الطريقة في تحديد عمر عقل لكل عمر ذمني ، وذلك
بالوقوف على سلسلة الاختبارات التي يمكن للأحداث الطبيعيين أن يحيطوا
عليها في كل سنة زمنية من سنوات العمر . فإذا اختر حديث على سنة
معينة من السن بأن أخضع لاختبارات هذه السنة ولم ينجح في اجتيازها ،
كان معنى ذلك أنه مختلف في عمره العقلي عن غيره من هم على ذات
عمره الزمني . فلو أنه كان في الخامسة من عمره ولم يوفق في اجتياز
سلسلة الاختبارات التي يمكن للأحداث الطبيعيين البالغين الخامسة أن
يتجاوزوها ، وإنما اجتاز فقط اختبارات السنة الرابعة من العمر . دل بذلك
على أن عمره العقلي مختلف سنة عن عمره الزمني . أما إذا وفق في اجتياز
اختبارات السنة الخامسة من العمر ، فيدل على أن النوعين من العمر
متاويان لديه . فإذا بلغ به التوفيق حد الإجابة على اختبارات السنة
السادسة من العمر ، أي على الاختبارات التي لا يوفق فيها معظم
الأحداث من ذوى الخامسة ، دل على أن عمره العقلي يسبق عمره الزمني
سنة وهكذا ، ... ،

وقد شاع اسماء الباحثين بهذه الطريقة ولو أن بعضهم أدخل عليها تعديلاً لم يكن قائماً بها وقت أن رسمها واضعاها.

وجرى البحث عليها بالنسبة لأحداث طبيعية يترددون على المدارس، وأحداث من نفس سنهم مودعين بالإصلاحيات ، فتبين مدى الفرق بين هؤلاء وأولئك من حيث المستوى العقلي الفالب .

بل إنه بفضل التعديل الذي أدخله العالم Terman على تلك الطريقة ، أمكن تدريج كل من الذكاء والخلف العقلي على مراتب ، فأصبح الذكاء قابلاً للتقدير على درجات تصاعدية تبدأ بالأبله ، يتلوه النبى ، فضييف العقل ، ثم الدانى إلى العقل ، وبعد ذلك خامل العقل ، فذو العقل العادى ، ثم ذو الذكاء المرتفع ، وذو الذكاء الأعلى ارتفاعاً وأخيراً ذو العبرية .

وقد قام ORTEGA ببحث في بوينوس آيريس أخضر فيه للاختبار خمسة وعشرين حدثاً من الصالحين وخمسة وعشرين من المجرمين ، فتبين له أن الأولين لا يوجد فيهم من البطل والأغبياء وضياف العقول والدانين إلى العقل سوى اثنان ، بينما يوجد من هؤلاء في الآخرين خمسة عشر .

٢ - طريقة WECHSLER

ابتكرت هذه الطريقة لقياس الذكاء لدى من تجاوزوا من العمر اثنتي عشر عاماً . ذلك لأنه تبين أن العمر العقلي لا تطرد الزيادة فيه بذات الاطراد في زيادة العمر الزمني ؛ حين يدخل الإنسان في الثانية عشرة

من عمره . وقد رأى لهذا السبب أن يقاس العمر العقلي لا بقسمته على العمر الزمني للشخص الخاضع للاختبار ، وإنما بقسمته على العمر الذي يقف عنده اطراد التقدم في النمو العقلي .

ولكن الدكتور Wechsler لم يكتف بذلك ، واقتصر أن يكمل الفحص في هذه الحالة بنوع خاص من الاختبارات التي تتفاوت الإجابة عليها بالرغم من تجاوز الثانية عشرة من العمر . ومعنى ذلك أنه بالإضافة إلى الاختبارات التي يقف تطور الإنسان في الإجابة عليها عند حد معين لا يحدث بعده تطور ذو شأن ، كاختبار الفهم العام ، والإنشاء في موضوع ما ، أو إكمال النقص في صورة ما ، تجري اختبارات أخرى من النوع الذي يستمر فيه تطور الإنسان حتى بعد أن يبلغ من العمر اثنتي عشر عاما مثل اختبار قدرة الذاكرة على استيعاب الأرقام ، والقدرة الحسابية والتعصيم بالكميات والموزاييك ، وترتيب جم من الأشكال على نحو يكون صورة متناسبة الخ

وقد تبين أن اختباراً كذلك الذي يدور حول تصميم هيكل من المكعبات والموزاييك ، يكشف عن عدة جوانب من النفسية فضلاً عن الذكاء . فهناك من ينجز تكوين المبكل كله ، وهناك من يكون جزءاً منه ثم جزءاً آخر وهكذا ، الأمر الذي يبين مدى ما يتوافر لدى الشخص من سرع ونرق أو من شدة مراقب ودقة ، ومدى ما لديه من استعداد لمبوط الهمة والحالة المعنوية أو مدى ما لديه على العكس من استعداد للجدل والثابرة .

وبضم نتيجة النوعين من الاختبارات ، يستخلص الدكتور Wechsler

نسبة الشخص الخاضع للاختبار من ملكة الذكاء .

٣ - طريقة Baker

يجري الاختبار بهذه الطريقة بأن تعرض على المحدث سبع صحف في كل منها بعض الرسوم ويطلب إليه تفسير كل رسم والتعليق عليه ، وقدر له درجة من ثمانين . وبإختصار الأحداث لنفس الاختبار على اختلاف أعمارهم واختلاف سن دراستهم وفي كل من الجنسين يمكن تحديد الدرجة المتوسطة لذكائهم في كل فئة من فئات العمر وفي كل سنة دراسية وفي الذكور من جهة والإإناث من جهة أخرى .

وقد أتت هذه الطريقة في بيونوس أيربس فانضج أن الصبية الذين يضمهم فصل دراسي واحد ، يكون صغارهم أكثر ذكاءً من يكبرونهم في العمر بنفس الفصل ، وأن الصبية الذين يضمهم الاشتراك في عمر واحد يكون المتقدمون فيهم من حيث السنة الدراسية أذكي من المتخلفين عنهم في سنة دراسية سابقة ، وأن الصبية في السنة الدراسية المتقدمة أذكي هوما من هم في سنة دراسية متأخرة .

ويمكن أن تتبع الطريقة عينها في المقارنة بين المستوى العقلي للأحداث المجرمين وبينه لدى الأحداث غير المجرمين من نفس العمر .

٤ - طريقة Ballard

هذه الطريقة هي أن تعرض على المحدث قائمة بها مائة سؤال تطلب إلية الإجابة عليها . هذه الأسئلة المائة تضع موضع الاختبار كافة

ملكات الذكاء لدى الحدث ، وعلى قدر إجاباته الصحيحة قدر له درجة .
فهي تختبر مدى التقدم أو التخلف العقلي ، ومدى قوة الانتباه ، ومدى
قوة الذاكرة ، ومدى التخيل ، والقدرة على المقارنة ، وأهلية التفسير ،
وأهلية التأليف . ولا يخلو الأمر فيها من استخدام المعلومات المدرسية
للحديث نفسه .

٥ - طريقة Vermeylen

هي أن ينضم الحدث في خمسة عشر ملكة ذهنية ، لعشرة اختبارات
في كل ملكة ، تدرج في الصعوبة ، وقدر له فيها عن كل ملكة
درجة من عشرة ، ثم تجمع درجاته في الاختبارات كلها ، ويحدد
مجموعها بالنسبة للحد الأقصى وهو مائة وخمسون درجة . ومن الملوك
الذى تناولها الاختبارات ، الانتباه فى ادراك الأمور ، والانتباه فى الرد
على الأمور ، والتعليق على الصور ، وعلى الأشياء ، وملكة الرواية
والسرد الخ ...

ويمكن أن توضع كل درجة من عشرة حصل عليها الحاضع للاختبار
فى كل ملكة من الملوك الخمسة عشر ، فى رسم يانى ، ثم يوصل
بينها بخط يبين الشخصية الذهنية موضوع الاختبار .

٦ - طريقة الإنشاء الكتابي

هذه الطريقة هي أن يعرض على الحدث شكل أو رسم معين ،
ويطلب إليه أن يكتب وصفا له . وحينئذ يتبع الإنشاء الكتابي الوقف على
أمور عديدة تفيد في تصوير الملوك الذهنية للحدث ، منها وجود

النكراد أو عدم وجوده ، ومدى النص أو الكفاية في علاج الموضوع من كافة نواحيه ، وملائكة الخيال ، ومدى التجديد أو التجسيم في الألفاظ المستخدمة الخ ...

٧ - طريقة Maria Diez Gasca

هذه الطريقة تمثل في أربعة اختبارات تناول على التوالي الملامح الآتية : - (١) القدرة على إدراك موضوع الاستغفار بإدراكا دقيقا (٢) مدى قوة الانتباه في الإلخاطة بالأمور (٣) مدى الصقل في المعلومات الدراسية المتعلقة بال نحو والصرف والهجاء (٤) مدى الدقة في تحبير الألفاظ والقدرة على التأصيل الفكري أي على ردّ الأمور إلى أسبابها وأسبابها . وتكميل هذه الاختبارات بأخرى كاختبار يمتحن مثلاً مدى النزعة العملية للحدث بأن يطلب إليه تنفيذ رسوم معينة ، يكشف مظاهرها وأسلوب تنفيذه لها على نصيبيه من تلك النزعة .

٨ - طريقة الكشف عن الاستغفار المزيف

تمثل هذه الطريقة في أن توجه إلى الحدث عدة أسئلة من الأنواع الآتية : - بأن يطلب إليه مثلاً مرد سلسلة من الأسماء يقصى سرعة ممكنة وبحيث يذكر دون تردد أول ما يتبادر منها إلى ذهنه ، ويكلف بأن يكتب في بحر ثلاثة دقائق أسماء ثلاثة أشخاص ملونة وأسماء ثلاثة أشخاص تحدث صوتاً ، ويسأل عن الصلة بين عدة أسماء في قائمة يطلب إليه قراءة محتواها بصوت مرتفع ، وتوجه إليه الأسئلة الآتية بشرط

أن يجرب على كل أمر فيها بكلمة « أهواه » أو « لا أهواه » أو
« لا يهمني »

ما هي أكثر وسائل التسلية الآتى ييانها قبولا من جانبك ؟
ما هي أكثر مواد الدراسة الآتى ييانها تجاوبا مع هواك ؟
بين المنهى الذى تخترها من بين كل مهنتين مذكورتين فيما بين سويا :-

رجل بوليس أم رجل مطافى ؟
كبير خدم أم خادم ؟
مانع أم بائس ؟

..... الخ

ومن ابتكروا هذه الطريقة وجربوها في إيطاليا **Banissoni & Ponzo**

. **Pizzoli**

٩ - طريقة فياس المستوى الثقافي :-

لا تقف هذه الطريقة عند تحديد ما إذا كان الشخص أبا أم يعرف القراءة والكتابة ، وما إذا كان قد أتم الدراسة الابتدائية أو الثانوية أو العالمية . وإنما تضع الطريقة موضع الاختبار ثقافة الشخص العامة بصرف النظر عما حصل عليه من الشهادات الدراسية ، وبالتالي تتبع حتى مع كبار الخريجين .

فعرض على الشخص الخاضع للاختبار مثلا ألفاظ في صورة أسماء

عامة أو صفات ، ويطلب إليه شرح المقصود منها أو تعرض عليه أنها
لشخصيات شهيرة ويطلب إليه تحديد ما إذا كان يعلم شيئاً عن هذه
الشخصيات وعن المجال الذي نشأت فيه شهرة كل منها ، أو تعرض
عليه أنها جغرافية أو أحداث تاريخية ويطلب إليه الإدلاء بعلوماته
عنها ، كما تخبر ثروته اللغوية وتعتنق المأمه بقواعد النحو ، ويسأل
عن قراءاته السابقة وما أحدثه في نفسه من انطباعات .

ويصح أن توضع أمام كل سؤال إجابات يطلب إلى الشخص
تحديد الإجابة الصحيحة من بينها .

فإذا مثل في علوماته الجغرافية يطرح عليه هذا السؤال مثلاً .
ما هي طبيعة إيطاليا ؟ أهي جزيرة أم شبه جزيرة أم مدينة أم قارة ؟
وإذا مثل عن قراءاته الأدبية مثلاً يطرح عليه السؤال بالكيفية الآتية :-
من الذي كتب عن البخلاء ؟
المبرد أم الجاحظ أم ابن المقفع ؟ الخ

١٠ - طريقة الكشف عن الروايات والروايات الشخصية .

هذه الطريقة هي أن يطلب إلى الفقي وضع خط تحت أنواع المطبوعات
المحلية إلى نفسه أو وضع أرقام أمامها حسب ترتيب تفضيله إليها ، وذلك
من بين المطبوعات الآتية :- الكتب أو الصحف الفكاهية ، والعاملية
وكتب المقامات الخيالية والروايات البوليسية والروايات التاريخية وكتب

الأسفار والمشاهدات والكتب العلمية . وتنضاف إلى هذه البيانات عبارة « عدم تفضيل شيء » كى يضع تحتها خطأ إن كان لا يفضل شيئاً .

ويطلب إلية أن يضع خطأ تحت الأفلام السينمائية التي يفضلها ، أو أن يرتبها ترتيباً رقباً حسب درجة تفضيله إليها ، وذلك من بين الأفلام الآتية : أفلام الأسفار بين المدن والبلاد ، أفلام المغامرات في البر والبحر ، الأفلام الكشفية ، الأفلام التاريخية ، الأفلام الخيالية ، الأفلام المصورة للألعاب والباريات الرياضية ، الأفلام المصورة للأخبار ، الأفلامapolise ، أفلام الرسوم المتحركة ، الأفلام الفرامية ، الأفلام المصورة للفنون والمهن ، الأفلام الفكاهية ، الأفلام الدينية ، الأفلام الحرية ، الأفلام الموسيقية ، الأفلام المصورة للوطنية ، الأفلام الفاضحة الأفلام الخلطية . وتنضاف إليها عبارة « عدم تفضيل شيء »

ذلك عن الهوايات . أما عن الآراء الشخصية ، فبكشف عنها بأن توجه إلى الخاضع للاختبار أسلمة عن مشكلات تدل أفكاره بشأنها عن مدى ثقافته من جهة ومدى ذكائه من جهة أخرى ، بأن يسأل مثلاً « إلى أي مدى تعتقد أن الحكومة الديمقراطية هي أفضل أنواع الحكومات الممكنة ؟ » ، أو يسأل « إلى أي مدى تعتقد أن الحرية الاقتصادية هي أفضل نظم الاقتصاد ؟ » أو : « إلى أي حد تعتقد أن الإنسان بنشأ طلياً ثم يمنده المجتمع ؟ » وهكذا

ذلك هي ألم الطرق التي تبع في فص الناحية الذهنية من شخصية أي إنسان يخضع لاختبار في هذه الناحية .

وقد أثبتت اختبارات الذكاء في نفس المجرمين بالسجون سواء في أوروبا أو في أمريكا . ففي سجينة إثبات الحالة المخصصة لكل مسجون في بلجييكا ، يوجد ثمانية وعشرون باباً مخصصة لكافه الملوك الذهنية في السجين ، يوضع في كل باب منها قدير للسجين من حيث نصبيه من الملكة المخصوص لها الباب . فإذا كان الباب خاصاً بقوة الانتهاء مثلاً وضع للسجين فيه قدير ضعيفة أو طبيعية أو غير ثابتة أو شديدة البقلة الخ ، وكذلك الحال في الباب المخصوص للذاكرة أو الدقة في الملاحظة أو في الوصف أو في المقارنة ، أو للإرادة أو لأهلية الحكم أو للملك الخيال الخ

ونجري على النهج نفسه كذلك صحف إثبات حالة السجين في سجون روما وفي كافة مؤسساتها الجزائية .

المبحث الثاني

طرق فحص الناحية الشعورية والعاطفية

قال الرسام الكبير - في عصر النهضة بإيطاليا - ليوناردو دافنشي Leonardo Da Vinci في تعليقه على البقع والألوان : « إن مجرد الإلقاء على حائط بقطعة من الاسفننج مشبعة بالألوان ، يجعلها تترك على هذا الحائط بقعة يرى فيها ناظرها بلادا جيلا . والحق أنه تراهم في البقعة اختيارات مختلفة من تلك التي يود الإنسان أن يبحث في البقعة عنها ، أى رؤوس رجال وختلف حيوانات ومعارك وصخور وبحار وسحب وغابات وأشياء أخرى من هذا القبيل ، ويكون شأن البقعة معاك شأن درنин الأجراس إذ يطرق أذنيك فتسمع الأجراس قائلة ما يعن لك من أقوال » .

والمروف عن الفتيان أنهم يحسون بفرح صبياني إذ يلقون في ورقة يضاء رشاشا من الحبر ويطبقون عليه الورقة على نحو يتبع له الانتشار في داخلها على صورة بقع ، ثم يفتحونها لرؤية شكل البقع التي تكونت بها وما يعبر عنه هذا الشكل .

وعلى أساس ذلك ، استخلاص العالم RORSCHACH طريقة المعروفة في فحص غرائز الإنسان الأساسية ، وهي طريقة البقع ، التي نجمل منها فيما يلي موضوع كلامنا ، قبل الحديث عن غيرها .

١ - طريقة بقع رورشاخ RORSCHACH

هذه البقع تصل أبعاد كل منها إلى عشرين سنتيمتراً أو أكثر عرضاً، وخمسة عشر سنتيمتراً طولاً، وليس من اللازم أن تكون كل منها على لون واحد. خمسة بقع منها يختلط فيها اللون الرمادي باللون الأسود، واثنتان إحداهما رمادية والأخرى يختلط فيها الأسود بالأحمر، وثلاثة تتعدد ألوانها بمعنى أن الأسود والرمادي فيها يختلطان بالأزرق والأصفر.

وبعرض هذه البقع على الشخص الخاضع للاختبار يفسرها على ذات النحو الذي يفسر به المتلعلم إلى اليوم أشكالها حين يتعرض فيها بنظرات التأمل، وعلى ذات النحو الذي يفسر به الصبي بقع الحبر المرتسمة على الورقة إذ يغض الورقة بعد طليها والجبر في داخلها.

ذلك لأنَّه من المفيد الوقوف على الصور التي تراها الشخص في البقع المعروضة عليه وفيما تحتويه من ظلال وألوان وفراغات يضاء.

ونفصل فيما يلي كل أمر من الأمور الواجب على المتردِّن أن يسجلها كنتيجة للاختبار.

أولاً : تحديد الوقت الذي يستقرُّ الشخص في تفسير كل بقعة من البقع حتى ولو انتهى في التفسير إلى القول باستحالته.

ثانياً : تحديد الجملة العددية للفسارات التي يستخلصها الشخص من البقع العشرة.

ثالثاً : تحديد نوع التفسيرات من حيث :-

- ١ - عدد التفسيرات التي تناول الشكل العام لـ كل بقعة وذلك الى تناول ما فيها من تفاصيل .
- ب - عدد التفسيرات التي تناول من البقعة شكلها بالقياس إلى عدد ما يتناول من البقعة لونها أو ألوانها .
- ج - عدد التفسيرات الدائرة حول الألوان بالقياس إلى ذلك الذي تدور حول الفراغات البيضاء .
- د - مدى ما تنتهي عليه التفسيرات من ابتداع وتجدد وجرأة .
- هـ - عدد التفسيرات التي يصور بها المفسر وجود حركات لأشخاص أو صور ثابتة ، وبيان ما إذا كانت هذه الحركات في نظره صادرة من أناس أو من أشياء أو من حيوانات .
- و - طبيعة الصور البادية للمفسر وهل هي لأناس أو لأجزاء من جسم الإنسان أم لحيوانات أم لأشياء أو أزهار الخ

رابعاً : تسجيل تعابيرات وجه الشخص عند عرض كل بقعة عليه وأثناء هذا العرض ، وحركاته الانعكاسية ، وحركاته المتصنة ، ونبارات صوته ، ومدى شفته من نفسه في المواقف التي يتخذها ، وما يعتلي وجهه من أحمر أو أصفر أو ما يذرقه من دمع ، فضلاً عن تطورات التفسير لديه وافعالاته حقيقة كانت أم مفتعلة .

ونشير فيها بىل بايمجاز إلى ما تطوى عليه تلك الأمور من دلالة
ومفازى .

فن ناحية الوقت الذى يستفرقه الشخص فى التفسير قبل إ أنه لا
توجد صلة بينه وبين نصيب الشخص من الذكاء ، فقصر الوقت لا
يبدل على ذكاء كا أن طول الوقت لا يبدل على غباء .

ومن ناحية الجملة العددية للتفسيرات ، تبين من تجارب أولية أن
مجموع التفسيرات المستخلصة من البقع يتوجه نحو النقص كلا كان الشخص
من النوع المنطوى على نفسه أو من النوع العاصى التمرد أو من النوع
المبالغ إلى سوء الظن أو من النوع المقبض ، بينما يتوجه نحو الزيادة
كلا كان الشخص من النوع المتعمس أو النوع المترسح أو النوع المفتر .

ومن ناحية تناول التفسيرات لاشكال العام أو دخولها في التفاصيل ،
قيل إنها تدل في الحالين على ترابط في الفكر وذكاء متوفد كلا ظهرت
على طابع غير عادى من الامتياز الذهنى والانجاه الشخصى البصير .

أما حين يتساوى عدد التفسيرات العامة وعدد التفسيرات التفصيلية ،
وتكون هذه الأخيرة عادية لا اشتكار فيها ، فيبدل هذا على أن
الشخص من النوع المحدث الثرثار . وحين تختلف التفسيرات العامة
وتتوافر التفسيرات التفصيلية المألوفة ، فيبدل هذا على أن الشخص من
النوع المجنوس ذى التزعة العملية . وحين تغلب التفسيرات الدائرة حول
التفاصيل الصغيرة ، يبدل هذا على أن الشخص من النوع المتشدد في

التدقيق . فإذا ماعنى الشخص على وجه خاص بتفسير الفراغات البيضاء ، فاليق ، كان من النوع الحريص على إظهار المتناقضات .

وفوق ذلك ، تبين من أبحاث أجراهما Hans Zulliger على أشخاص معروفيـن بالتهيب والخوف من الانطلاق ، أن تفسيرات هؤلاء الأشخاص يقع تدور حول التفاصيل الكبيرة والصغيرة أكثر مماتناول الشكل العام ، وقلما ترافق لهم فيها أوضاع متحركة ، كما أنها تعنى على الأخص بما في البقع من مواضع قاتمة ومواضع زاهية .

وإذا ما كانت التفسيرات منصبة على الألوان دون أن يكون فيها ما هو مبني على رؤية أوضاع متحركة ، كان صاحبها من النوع الذي يتصل بالعالم الخارجي أكثر مما ينطوي على نفسه . أما إذا كانت التفسيرات منصبة على حركات تراهم للمفسر دون أن يكون فيها ما هو دائر حول الألوان ، كان صاحبها من النوع الذي ينطوي على نفسه أكثر مما يتصل بالعالم المحيط وكأن لسان حاله يقول إنني لا اشعر طلقاً بأى ضيق حين أعيش منفرداً مع نفسي ولا أرى لازماً أن أحلم ذاتي عناه التجانس مع الحقيقة الحبيطة أو ألم الاختلاط بها . فإذا كانت التفسيرات متوافرة بكل نوعيها ، كان المفر أميل إلى الاتصال بالخارج لأن كانت تفسيرات الألوان غالبة على تفسيرات الحركات ، وكان أميل إلى الانطواء على الداخل إذا كانت تفسيرات الحركات أكثر عدداً من التفسيرات الدائرة حول الألوان . فإن كان عدد التفسيرات الدائرة حول الألوان متساوياً مع عدد التفسيرات المنصبة على حركات ، كان

اتصال الشخص بالعالم المحيط وانطواوه على نفسه متحققين على قدرين متساوين . فإذا ما انعدم كل من نوعي التفسيرات ، بأن لم يجد المفسر أى تفسير يدور حول اللون كما لم يجد أى تفسير ينصب على حركة ، كان ذا نفس مقهورة ضبقة عليها قيد عديدة من التقليل والتردد .

والتفسيرات الدثرة حول حركات تراحت من البقع لمفسرها ، إما أن تكشف عن أفكار متوجهة إلى فهم الآخرين ، وإما أن تم عن أفكار منحصرة في الذات مشبعة بروح الأثره . ويقول علماء الخطوط إنه في الحالة الأولى تمثل النزعة في خط صاحبها بأن يتميز هذا الخط باطلاق حروف كتابته ناحية اليمين أى في اتجاه الدراع إذ ينفتح ، بينما يتميز خط الشخص في الحالة الثانية باطلاق حروف كتابته ناحية اليسار أى في اتجاه الدراع حين يتبعض .

وبالإضافة إلى ذلك ، فإن التفسيرات تارة تقتصر على اللون ونهمل الشكل ، وتارة تتناولها معا . ففي حالة اقصمارها على الألوان ، تكشف عن وجود ميل إلى العنف وإلى الترد على المجتمع . وفي حالة تناولها للألوان والشكل معا يتوقف الأمر على نسبة عدد التفسيرات اللونية بقياس إلى التفسيرات الشكلية ، فإن كانت الأولى هي الفالية كان الشخص سهل الانفعال عرضه للإيحاء الذائى ، أما إذا كانت الثانية هي الفالية كان الشخص طبيعيا في عواطفه وفي روح الانسجام مع المجتمع .

وقد لوحظ أن التفسيرات الفانية على رؤية أوضاع متحركة في البقع ، والدائرة حول الشكل واللون معا أو حول الألوان بمفردها ، يندر أن تصدر من الأحداث .

ولوحظ أنه كلاً قل تصور الحيوانات في التفسيرات ، دل ذلك على أن المفسر على جانب كبير من الذكاء ، وأنه كلاً زاد تصورها دل ذلك على خيال خصب ثم على ذكاء متوسط فذكاء أدنى من المتوسط وأخيراً على غباء .

كما لوحظ أنه حين تفسر الأشكال تفسيراً فربما في نوعه ، يكون هذا دليلاً على سعة أفق ونشاط ذهني كبير إن لم يدل في أحوال نادرة على ميل إلى المنازعات جا فيها أو على حالة تشنج عصبي . أما حين تفسر الأشكال تفسيراً عادياً ولا تزداد فيها للنفس أوضاع متعددة وتقل بثأثيرها التفسيرات الإيجابية العامة ويكتفى فيها تصور الحيوان ، دل ذلك على ضعف في ملكة الوعي وفي الامتداد للإتاحة وعلى ميل إلى التعميم ، وفتور في المواطف ، وتقل ظل أو اقباض وانكسار نفسي .

وقد قام العالم LUIZ DE PINA بتطبيق طريقة رورشاخ على ثلاثة من القتلة مقارنا إياهم بأشخاص غير مجرمين ، من ناحية الوقت الذي تستغرقه الإجابة ، والعدد الإجمالي للتفسيرات ، ومدى تصور الحيوانات فيها ، فتبين أن الوقت الذي يستغرقهونه في التفسير أقصر ، وأن مجموع تفسيراتهم أقل وأن تصور الحيوانات فيها منتشر ، الأمر الذي استخلاص منه ذلك العالم انخفاض مستوى الثقاف وثباتهم الذهني على ذات التفكير فضلاً على اقباض نفسى عزوف عن التمسك بالأخلاق .

وأخيراً فإنه من ناحية تفسيرات السلوك الشخصى عند عرض القم وفي أثناء عرضها ، تبين بوجه خاص أنه عند فراغ الشخص من تفسير

البقع الرمادية أو السوداء ، وعرض البقع ذات الألوان الأخرى عليه ، قد يعتريه رد فعل فجائي كاشف عن عدم استساغة ويشبه به إلى التول بأن البقع لا توحى له بشيء ما ، أو إلى تردد وعدم ثبات قبل الإدلة بالتفسير . وفي هذه الحالة يتحدث الأخصائيون لها يسمونه صدمة الألوان . ويرى رورشاخ أن من يبدو عليهم ذلك يتميزون باضطرابات ووجوه كبت عاطفية . ومن النادر أن تحدث هذه الصدمة للأحداث .

ولا بفوتنا قبل اختتام الكلام على هذه الطريقة ، أن نشير إلى ما يتطلبه البحث بها من تحديد رقمي للمستوى المتوسط لدى أفراد كل فئة من فئات العمر سواء من الذكور أو من الإناث ، والمقصود بهم الأفراد الطبيعيون لا المعيونون ، حتى يمكن بعد ذلك على هدى هذا التحديد ، معرفة ما إذا كان الشخص الخاضع للختبار من عمر معين ومن جنس معين ، يعتبر مستوى أعلى أم أدنى من المتوسط الخاص بأفراد عمره من ذات جنسه .

وعلى نفس هذا الأساس تحدد حالة كل مجرم من الجرميين .

وقد قام العالم الإيطالي Dalla Volta بتجارب طبق فيها طريقة رورشاخ على أشخاص طبيعيين وغير طبيعيين ، فتبين له أن كل صورة تراها الشخص خلال البقع ليست إلا انعكاسا لصورة غريبة أو عاطفية خالية من متنفسة في قارة نفسه ، يرجع خفاوها إلى كونه كبتها أو كونه نساحتها أو كونه يجهل وجودها . واتضح له أن ما يبدو للمفسر خلال البقع من خاتمال جميلة أو زراعات أو أزهار أو أشكال هندسية ، كثيرا

ما يكشف عن رغبات ومتامح شخصية . وهو يقسم الميول الغريزية التي تعبّر عنها تفسيرات المفسر إلى : ميول غريزية غذائية تبدي في رؤية أشكال لفواكه مثلاً وإن كان ذلك نادراً ، وإلى ميول غريزية ناشئة من غريزة القتال والدفاع وتمثل في رؤية أشكال مقطعة الأوصال لحيوانات أو أناس ، وبقع دم ، وكائنات خبيثة أو حيوانات تثير الشهراز أو أشباح ، وإلى ميول غريزية جنسية تتمثل في رؤية أوضاع عازج جنسي .

وأخيراً فقد كانت طريقة رورشاخ محل تعليق من العالم Mario Gozzano في المؤتمر الدولي لعلم الإجرام ، الذي انعقد في روما سنة ١٩٣٨ ، إذ قرر هذا العالم عنها أنها ليست أسلوباً لفحص ملكة الخيالقدر ما هي أسلوب للكشف عن ميول معينة وعن أوضاع فضية معينة يصعب ظهورها حتى إذا استجوب الشخص استجواباً دقيقاً . فما يأتي مثلاً في الصور والأشكال التي توحى بها البقع ، إنما هو الحياة النفسية الباطنية للشخص بكلفة ما فيها من ميول غريزية وعقد فكرية عاطفية . فهي أسلوب يسمح بدراسة الجانب الغريزي العاطفي من الشخصية أي أكثر أجزاء الشخصية عقا وأهمية والتصاقاً بذات صاحبها .

٢ - فحص النبض والتنفس

اقتراح هذه الطريقة علماء الإجرام القدامى في إيطاليا . وهي أن يقاس النبض والتنفس لدى الشخص حين تطرح عليه أسئلة أو مرئيات أو مسموعات معينة . وكثيراً ما يتبع الخبراء هذا الأسلوب كذلك في فحص ما إذا كان الشخص جاداً في موقف معين اتخذه أو أنه كان في هذا الموقف متعمداً .

٣ - طريقة التلمرات الكشفية :-

تجرى هذه الطريقة وقد اقترحها كذلك علماء النفس الإيطاليون بأن ت تعرض على الشخص ألفاظ في صورة أسماء أو أفعال أو صفات، ويطلب إليه التعليق على كل منها بذكر ما يثيره لديه من أفكار، ويسجل على الفور ما يستقره الشخص من وقت في التعليق على كل لفظ يطلب إليه أن يطلق عليه، كما يراعى مضمون إجابة وما ينطوي عليه هذا المضمون من معان ذات مغزى.

وقد لوحظ أن الإجابات التي يدلّ بها الشخص منها ما يدرّ بطريقة آلية سطحية، ومنها ما يصدر عن مجده ذهن باطن عيق ومن المسير تقسيم الإجابات إلى نوعين . أما إجابات النوع الأول الآلى السطحي، فن المكن تبويها إلى إجابات تردد على وجه النكرار لفظاً مأوف الاستعمال، وإجابات يستخدم فيها اسم الفعل والفاعل مثل العمل والعمال ومثل المشق والعاشق، وإجابات تشيع فيها المتراادات مثل يصرع ويقتل أو مثل يغدر وينصب، وإجابات تستخدم فيها ألفاظ لا توجد فيما بينها أية صلة، وإجابات يتطلب عليها تكرار اللفظ الواحد أكثر من مرة، وإجابات يردد بها الجيب نفس الكلمة موضوع السؤال، واجات تحتوى على جناس لفظي .

٤ - طريقة فحص الذرع أو قوة الاستعمال :

هذه الطريقة استخدماها HUGH.M.Bell في فحص مدى استعداد

الشخص لتحمل الوسط العائلي والوسط الاجتماعي والخصائص الجينية الذاتية والافعاليات الشخصية ، وذلك عن طريق تلقى الإجابة على أكثر من مائة سؤال تدور حول هذه النواحي الأربع .

فن قبيل الأسئلة التي تدور حول الناحية الأولى وهي خاصة بتحمل الإنسان للوسط العائلي ، السؤال الآتي : -

هل أحسست يوماً بالرغبة الشديدة في هجران البيت ؟
ومن قبيل الأسئلة الدائرة حول الناحية الثانية الخاصة بتحمل الإنسان للوسط الاجتماعي ، السؤال الآتي : -

هل تشعر بميل إلى الاجتماع لمجرد الرغبة في أن يوجد معك أشخاص آخرون ؟

وما يتعلّق بالناحية الثالثة الخاصة بتحمل الإنسان لخصائص جينية فيه السؤال الآتي : -

هل عيناك شديدة الحساسية في التأثر بالضوء ؟
وما يتعلّق بالناحية الرابعة الخاصة بتحمل الإنسان لافعالياته الشخصية السؤال الآتي : -

هل اتابك مرة الاحساس بأن أحداً ما أراد أن يخدّر لديك إرادتك ويحملك على الانزلاق إلى عمل لست في الحقيقة راغباً فيه ؟
وتحمّل الإجابات الإيجابية والإجابات السلبية على الأسئلة الخاصة

بكل ناحية من النواحي الأربع ، ليس بين نصيب الشخص من قدرة التحمل في كل ناحية منها . فمن ناحية تحمل الوسط العائلي ، يعبر عن نصيب الشخص من القدرة على هذا التحمل ، بقدر معين من بين التقديرات الآتية : ممتاز ، جيد ، طبيعي ، غير كاف ، وأقل من الكفاية بكثير . ومن ناحية تحمل الوسط الاجتماعي ، يعبر عن نصيب الشخص من القدرة على هذا التحمل بأحد التقديرات الآتية : - ممتاز ، مثال إلى المنف ، طبيعي ، معزز ، شديد الاعتزال . ومن ناحية تحمل الخصائص الجسمانية الذاتية ، يعبر عن نصيب الشخص من القدرة على هذا التحمل بقدر : ممتاز ، جيد ، طبيعي ، غير كاف ، أقل من الكفاية بكثير ؛ ويكون الأمر كذلك في قدر تحمل الإنسان لانفعالاته الشخصية أيضا .

ونسوق فيما يلي مثلا لتطبيق هذه الطريقة في سبيل الكشف عن قوة احتمال الشخص لانفعالاته الشخصية ومدى مقاومته لها .

قد جاء العالم الإيطالي Niceforo بشخصين أحدهما فتاة في الواحدة والعشرين على حظ من الثقافة غير كبير ، والآخر رجل متقدم في العمر وعلى جانب غزير من الثقافة ، وطرح عليهما الأربعة وثلاثين سؤالاً الخاصة بقياس مدى مقاومة الشخص للانفعال . ومن هذه الأسئلة ما يأتي : - هل تعرض كثيرا للحالات الحالمه وأنت يقظ مفتوح العينين ؟ هل تتنبك عادة حالات من ضيق الصدر ؟ هل تحس أحياناً بالوحدة وإن كنت في حضرة أشخاص آخرين ؟ هل تسير لديك إشمئزازا رؤية ثعبان ؟

ومن الديهي أنه كلا كانت الإجابة على تلك الأسئلة بالإيجاب ، كان الشخص على جانب كبير من الإفراط في الحساسية الانفعالية ، وكلا كانت الإجابة عليهما بالنفي كان الشخص على جانب ضئيل من هذه الحساسة أو على بروز انفعالي .

وقد تبين العالم Niceloro ، أن الفتاة المذكورة أعطت واحداً وعشرين جواباً إيجابياً ، واثني عشر جواباً سلبياً ، وجواباً واحداً متعددًا بين الإيجاب والنفي ، وأن الرجل الذي خضم منها لنفس الاختبار أعلى تسعه عشر جواباً إيجابياً ، واثني عشر جواباً سلبياً ، وثلاث أجوبة تردد بين الإيجاب والنفي . فدل كل منها بذلك على نزعته إلى سرعة الانفعال ، وإن كانت هذه التزعة لدى الرجل أقل منها لدى الفتاة تبعاً لكون إجاباته الإيجابية على الأسئلة جاءت أقل عدداً مما يقابلها من جانب الفتاة . ولعل ذلك يرجع إلى أنه كان أوفر ثقافة من الفتاة وأكثر خبرة .

٥ - طريقة الأوراق الكشفية :

تسمى هذه الطريقة TAT وهي اختصار لممارسة thematic apperception test للجيش الكندي العالم H. A. Murray .

وتتمثل هذه الطريقة في عرض عشرين لوحة على الشخص واحدة ، منها بيضاء ، والتسمة عشر يوجد في كل منها منظر أو صورة ، ويطلب

إليه قسیر كل لوحة من هذه الألواح النسمة عشر بالتعليق على المنظر
الذى يوجد فيها أو الصورة المرسومة عليها ، ثم يطلب إليه رأيه في
اللوحة الحالية البيضا ، ويستشف من إجاباته وتعليقاته وتفسيراته ما يوجد
لديه من ميل دفينة أو افعالات أو عقد نفسية أو وجود عراك
داخلى مع نفسه .

ويكون طرح السؤال بالصيغة الآتية :

١ - ماذا تمثل اللوحة ؟ ٢ - ما الخطوة اللاحقة في تسلسل
الحوادث العادث المائل أمامك في اللوحة ؟ ٣ - ما الخطوة السابقة
على هذا الحادث ؟

ويختصر الشخص في الوقت ذاته لمناقشات واستفسارات حول
الإجابات التي يدللي بها . كما يجوز تخدير الشخص أو تنويعه متناطيسيا
وتسبيل تعليقاته على اللوحة وهو في حالة الانتقال من النوم إلى الصحو .
فسواء أكانت إجاباته صادرة منه في حالة الصحو أو في حالة الانتقال
إليها بعد تنوم أو تخدير ، كثيراً ما يدللي بها الشخص يائات واضحة
تكشف عن غرائزه العميقة وميوله الدفينة ، وكثيراً ما يننسب إلى الشخص
البادى أمامه في المنظر أو الصورة أحوالاً نفسية تعتريه هو .

ومن قبيل تلك الألواح ، لوحة عليها مثلاً صبي يمسك بقيثارة ،
أو عليها منظر قروي ، أو فيها امرأة مسنة وشاب ، أو صورة رجل
أو صورة امرأة ، أو صورة رأس لامرأة مستقيبة على كتف رجل ،
أو إنسان مزجى على فراش وبجواره مدس على الأرض ، أو رجل

يرئى بصحبة معه امرأة تتفح رداما خفيا وينظر كل منها إلى امرأة
أكبر منها سنا تمسك بطفل الخ ...

وكثيراً ما تطوى تفسيرات الشخص للوحات ، على آثار لوجه
فاسد في مbole الدفينة على ما تبين من تجارب من طبقوا هذه الظرفية .

ونسق فيها يل أمثلة لبعض الإجابات التي أدلى بها فعلا في تجارب
تطبيقة الطريقة المذكورة .

فقد عرضت لوحة فيها صورة لرجل على أشخاص من الخاضعين
للختبار ، فقال أحدهم تعليقا عليها : « إنه زائف النظارات ، فيم يفكـ
ربـا في بيته الثاني . » وقال آخر : « يـدوـ سـائـراـ فـيـ ظـلـامـ يـلـقـيـ فـ
نفسـهـ خـوـفاـ . سـوـفـ لـاـ يـعـكـنـ أـمـرـهـ وـسـيـعـودـ إـلـىـ الـورـاءـ . فـاـذـاـ يـوـجـدـ
فـيـ الـظـلـامـ ؟ . وـقـالـ ثـالـثـ : « إـنـهـ رـجـلـ مـشـغـولـ بـأـشـيـاءـ أـقـوىـ مـنـ
إـنـهـ تـعـيـسـ ؛ وـلـعـلـ كـارـثـةـ حـاقـتـ بـهـ وـيـخـاـوـلـ أـنـ يـوـجـدـ فـيـ نفسـهـ الـقـدـرـةـ
عـلـىـ تـحـمـلـهـ » .

وعرضت اللوحة التي عليها صورة إنسان مزجى على الفراش بينما
يوجد مسدس بجواره على الأرض ، فقال أحد الخاضعين للختبار :
« هذا شروع في انتصار ؛ فلم الشخص قد سيق إلى فعل أمر
يؤنبه عليه ضميره ومن المحتمل أن يكون قد ورط نفسه مع
امرأة ولكنه متزوج ولا يمكنه أن يبعد إلى نفسه سلامها الداخلي بعد
ذلك الذي فعله » . وقال آخر : « يـدوـ كـسـيرـ النـفـسـ وـلـيـسـ لـدـيـهـ

القدرة على العمل ، وعلى خلق ضعيف ، يخجل إلّي أن كل شيء ينتهي بسوه . وحين أوشك على قتل نفسه تبين أن الأمر لم يكن يستدعي ذلك ؛ ولكنه سيعاود محاولة الاتساع ». الخ

٦ - طريقة اللعب والتأثيل

تناول علماء النفس بالتفصير ميل الأطفال والصبية إلى اللهو باللعب والتأثيل . فقيل إن هذا اللهو تصريف لابد منه لقوة مختزنة من النشاط ، وقيل إن فيه تسلية وترويحاً أو إن فيه قليداً للكبار أو تعبيراً عن أحلام . وذهب البعض إلى اعتباره مباشرة غريبة أولية لوجوه من نشاط مستقبل سيارته الصبي حين يكبر ، وذهب البعض الآخر إلى اعتباره تنفيساً ضرورياً لعلاقات مكمة أو حيضة . وهناك من قال إنه ميراث الحركات البدائية لإنسان ما قبل التاريخ .

فلو عرضت على صبي مجموعات من اللعب في غرفه ما ، وطلب إليه أن يختار من بينها أفضلاً في نظره ، وأن يصنع بها ماشاء من وجوه اللهو ، فإنه لابد كاشف في اختياره للعب التي جذبه وفق طريقة ملوه بها عن الجانب الغريزي والعاطفي الدفين فيه .

وإذا عرضت على الصبي تأثير نسب إليها أنها تمثل أشخاصاً حقيقين أو خالدين يحيى الصبي حياته بينهم ، كالآب والأم والأخوة والأخوات وأطفال صغار والخالة والمدرسة وكذلك كالشيطان والساحرة ، أو تمثل الموت أو أنواعاً معينة من الحيوانات ، وطلب إليه أن يحركها على هواه

ويوجهها فيما ينها كيما شاء ، أو ترك ينظر إليها ويتخذ تلقائياً ما يعنُّ
له إذ ذاك من مواقف ، فإنه لا شك تظهر خلال كل ذلك صورة
واضحة تكس أعاق نفسيه وتبين كيفية تجاوبيه مع الوسط المحيط به
سواء أكان وسط الأسرة أو غيره من أوساط اجتماعية . وما يفيد في
ذلك على وجه خاص تسجيل سلوك الصبي نفسه أثناء عبته بالتماثيل
أو تحديقه فيها أو تعليقه عليها ، وما إذا كان هذا السلوك متسبباً بعنف
أو باشغاق أو برقة أو قل باجرام .

وتبيّن من أبحاث الأخصائيين في هذا المجال ولا سيما من تجارب
Madeleine Rambert أن اتباع تلك الطريقة مع الصبية لا يفيد في
التشخيص فحسب ، وإنما ينفع في العلاج كذلك ، بمعنى أنه حين تكتشف
من جانب الصبي تلقائياً العقد العصبية في نفسه ، تتحرر قواه التفاسية من
أسر المركبات العصبية التي كانت مقيدة لياها ، وتتاح له هو نفسه
إحاطة شخصية بما يتعلّم في أعاق نفسه من أمور كان لا يحس بها
إحساساً واعياً ، فيكون في هذا ما يساعد على برئه وشفائه مما
يكون قد نشأ فيه من عقد نفسية .

والواقع أن مهـو الصبية باللعب ، يمثل ما في الإنسان من روح
اعتداء واغارة على الغير تبدى فيه منذ فجر حياته ، وتجلى تارة على
صورة أفقية حين يصور الصبي بهوه عراكاً يجري بين أنداد ، وتارة
على صورة رأسية حين يصور عراكاً بين جانب قوى وجانـب ضعيفـ
ويظـهر سهـولة الظـفر فيه بالنصر . وهو في كل ذلك ممثل لتاريخ الإنسـانية

٧ - طريقة قياس التصور بالآيات :

هذه الطريقة تستشف من الأحاسيس التي يشعر بها المرء ومن طريقة سلوكه ، قدر ما لديه من الميول الآتية :-

- ١ - الميل الى الاستقلال بالمعنى الى التخلص من كل تبعة وكل قيد للحرية .
- ٢ - الميل الى العلاقات الاجتماعية والى الظفر برضى المجتمع وحب الآخرين
- ٣ - الميل إلى النجاح وإلى الارتفاع على المستوى المتوسط في إنجاز الواجب الشخصي .
- ٤ - الميل إلى الشهرة وإلى نيل ثناء الناس وتشريفهم .
- ٥ - الميل إلى انتقاد النفس وإلى إغفال الفضل الشخصي .
- ٦ - الميل إلى العنف وإلى استقلال الآخرين .
- ٧ - الميل إلى الظفر بالحماية والمساعدة من الآخرين .
- ٨ - الميل إلى الإشراف على الوسط المحيط والرغبة في السيطرة وإملاء الأمر عليه .
- ٩ - الميل إلى التهرب من كل ما يسوه .

وقدر الشخص الخاضع للاختبار درجة تبين نصيه من كل ميل من هذه الميول وتتراوح بين حد أقصى هو ١٠ وحد أدنى هو ٠ . ويجري الاختبار إما على الشخص مباشرة وإما بالتعري عنه لدى من يعرفونه .

٨ - طريقة تسجيل الاتهام و عدم الاكتراث :

هذه الطريقة هي أن تعرض على الشخص أسماء أو أفعال أو صفات من اللغة ، تعبّر عن معانٍ مختلفة يراد الوقوف على مدى تعلق قسه بها ، ويطلب إليه أن يضم خطأ تحت الأسماء أو الأفعال أو الصفات التي تثير في نفسه اهتماماً ، وأن يترك بدون خط ما ليس من بينها ذات بال في نظره ، أو أن يك足 بوضع أرقام بدلاً من الخطوط ، بأن يضع أمام كل اسم أو فعل أو صفة رقاً بين صفر ، ٩ ، يعبر عن مدى ما تثير الكلمة في نفسه من عدم اشتراك يبدأ بالصفر أو من اتهام يبلغ حده الأقصى برقم ٩ .

و باختصار عدة أشخاص للاختبار بهذه الطريقة ، يتضح كيف أن إجاباتهم تختلف رغم وحدة الكلمات المروضة عليهم .

٩ - طريقة التخبر

هذه الطريقة تمثل في حقن الشخص خلال عرق من عروق دمه بمادة مخدرة تnomه صناعياً ، وسؤاله عن أمور وتلقى جوابه عنها ، سواء في الفترة السابقة على النوم أو في الفترة اللاحقة له أي فترة البدء في الصحو والاستيقاظ . ذلك لأنّه في خلال هاتين الفترةين يتخلّى العقل الوعي وتتحمّد ملكة الإرادة ، وتتفلّك من عقّالها في أعماق النفس أفكار وذكريات وأحاسيس عديدة ، كانت متزوّدة في العقل الباطن وكان صاحبها يحرّض على إخفاّتها أو كان النسيان قد طواها فصارت خافية حتى على صاحبها .

وفائدة هذه الطريقة أنها تبصر الحال النفسي بوجوه الشذوذ أو الانحراف النفسي في شخص تبدو عليه في ظاهره إمارات الشخص الطبيعي. وكثيراً ما يكون اكتشاف تلك الوجوه في ذاته عاملاً مساعدًا على إزالتها وعلاجها.

وقد اتبعت الطريقة المذكورة في مجال التحقيق العملي للجرائم وفي سبيل الحصول على اعترافات من المتهين ، ولوحظ عليها عند العمل بها في هذا المجال ، أن من يخضع لها من المتهين كثيراً ما يقاوم تأثيرها حتى عند إقباله على النوم بالمخدر أو في أثناء صحوه من هذا النوم ، إذ بظل عالقاً في نفسه رغم تخديره الإحساس بأن هناك اعترافاً يراد انتزاعه منه على غير رغبته فتصدر عنه أفعال من المقاومة الداخلية التي تفوق بوجه بما يراد منه الكشف عنه .

وإذا كان لهذه الظاهرة محل حين يراد بالتخدير الحصول على اعتراف ، فالمرجح أنه لا يصبح لها بعد أي محل ، حين يكون المدفون من التخدير تحقيق غرض آخر كالتشخيص أو العلاج الطبيعي .

غير أنه حتى في الحالة الأخيرة ، أبدت في صدد الطريقة ملاحظتان هامتان .

الملاحظة الأولى أن الأمور التي تفتقض وتنظر من أعماق النفس على أثر البدء في النوم أو البدء في الصحو ، ليست بالضرورة أموراً عاشها الشخص نفسه أي وقعت منه أو حدثت له فعلاً ،

ولنما يصح أن تكون أمورا لم توجد إلا في حلمه أى دارت حولها أحلامه في يقظته وكان لها كيانها في حياته التصورية لا في حياته الواقعية .

والملاحظة الثانية أن ما ينشأ عن التخدير من هبوط في ملائكة الحكم ووهن في ملائكة النجد واستعداد للانقياد والاستسلام ، كثيرا ما يكون من شأنه حل الشخص المخاض للاختبار على الانصياع إلى الأدلة بأمور معينة غير حقيقية مجرد أن الاستلة الملقاة عليه توحى بأن تكون إجابة منطقية على هذه الأمور .

وما يقال في صدد التخدير له محله كذلك في صدد التويم المفاطيسي . فقد تناول العلماء بالبحث مدى استسلام الشخص المنوم تنوعاً مفاطيسياً للأوامر التي تلقى عليه ومدى تفبيدها أو مقاومتها إياها حين تعارض هوئي في نفسه ، ومدى إفصاحه عن الحقيقة فيها يطلب إليه الكشف عنه من أمور ، سواء في مجال التحقيق حول جريمة وقعت ، أو في مجال التحليل النفسي المجرد .

ولذا فإن اتباع طرق التخدير والتوييم المفاطيسي في البحث النفسي يجب أن يكون مصحوباً بكثير من المحاذير في قصيرة التائج المستخلصة منها

١٠ - طريقة فیاس المعرفات الجسمية :-

استرعى نظر العلماء من قديم ، ما تكشف عنه حركات الجسم من

وجود أحوال في النفس تعكس على هذه الحركات وتمثل فيها . والمراد بالحركات هنا كافة المظاهر الجسمية التي تبدو على الإنسان وهو يتحدث أو يقف أو يمشي ، فضلا عن الميزات الخطيئة لكتابته كذلك .

وقد جعلت حركة الجسم محل فحص سواء في وجهها المادي الظاهر أو في وجهها الباطني ، أي من ناحية كونها حقيقة مادية ملؤسة في العالم الخارجي ، ومن ناحية ما يسبقها ويهدّ لها ويقترن بها من حركة نفسي داخل .

فالناحية الأولى يعبر عنها الإيطاليون بحالة التحرك الخارجي motilità والناحية الثانية يعبرون عنها بحالة الحركة الباطني motricità .

وهناك أساليب أربعة تتبع في فحص الناحيتين : أولها الأسلوب الوصف ، وينحصر في وصف لنوى معتبر عن الكيفية التي تمت بها الحركة الجسمية . وثانيها الأسلوب الياني وهو التعبير عن الحركة بطريق الرسم . وثالثها الأسلوب القياسي وهو أن يحدد بالمقاييس الوقت الذي استغرقه الحركة وعرضها وطولها واتجاهها وما حدث في الملاحظات التالية لإنماطها . ورابعها هو الأسلوب السينمائي بأن تلتقط الحركة التقاطاً بطيئاً عن طريق صورة تبرزها جزءاً جزءاً كل تفصيل صغير من قصباتها .

ومن أجروا في هذا المجال بحثاً شاملاً ، العالم الإيطالي Nicetoro وقد أجمل خلاصة بحثه فيما يلي :-

أولاً : أن حركات الجسم ونوعية الصلة بشخصية صاحبها من ناحية بنية الجسمية ، ومن ناحية كشفها عن وجوه تلير أو عن وجوه تأثير بعلمية المهنة ، ومن ناحية إفصاحها عن الأحاسيس الفريزية والعاطفية وعما يشغل الذهن من أفكار .

ثانياً : أن الحركات التي تُبرر عادة غير ملحوظة لصغرها وتفاهتها ، لها هي الأخرى دلالتها ومتراها ، مثل طريقة التهوية ، وطريقة فتح خطاب مثلاً ، أو إشعال لفافة التبغ ، أو طريقة الجلوس على المائدة . ومن هذا القبيل أيضاً طريقة المصادفة باليد إذ كانت محل دراسة سواء في الأشخاص الطبيعيين أو في الأشخاص الشواذ .

ثالثاً : أن الرسوم السريعة العارضة التي يخبطها الإنسان تكشف كذلك عن نفسه سواء أكانت رسوماً تلقائية أو كان قد أتمجزها بناء على طلب .

رابعاً : أن القياس الدقيق لأبعاد وأطوال الخطوط التي يخبطوها الإنسان في سيره ، وللأثر الذي تركه قدمه على الأرض ، كفيل لو طبق على الناس بأن يقسمهم على درجات أقصاها درجة الأشخاص الموهوبين وأدناؤها درجة البلياء في الحركة . فالبلاغة النفسية تقابلها بلاغة في حركة الجسم المادية .

ونسوق الآن خلاصة أبحاث علماء الإجرام القدامى في إيطاليا حول دلالة الحركات الجسمية لل مجرمين أي من حيث الصلة بين هذه الحركات وبين أحواهم النفسية .

قد قبضت أبعاد وأطوال خطام ، وسجلت الظواهر المميزة لتحركات الأشول منهم ، كما فحص مدى خفة الحركة لديهم ، وحللت طرق مسيرة ، وبحثت لديهم الأفعال المعاكسة من حيث وجودها أصلاً أو عدم وجودها ومن حيث المبالغة فيها عند وجودها :

(١) وتبين مثلاً العالم لومبروزو أن لدى الصوص خفة في الحركة خارقة المادة شبيهة بما يوجد منها لدى القرود .

(٢) وباستخدام الدينامومتر في قياس قوة الضغط وقوه الجذب ، تبين أن القتلة تبلغ قوة الضغط عندم في المتوسط 31.9 كيلوجراماً وقوة الجذب 11.4 كيلوجراماً ، وأن الصوص تصل القوة الأولى لديهم إلى 38 كيلوجراماً والقوة الثانية إلى 10.4 كيلوجراماً الخ ...

(٣) واتضح أن الشول أكثر توافراً في الجرمين منه في غير الجرمين ، إذ بلغت نسبته في الجرمين 24% وفي غير الجرمين 14% .

(٤) كما لاحظ Gaspare Virgilio أن الرعشات واضطرابات الحركة الجسمية أكثر تفهماً في الصوص منها في القتلة ، وأنها ترجع إلى خلل عصبي وإلى حدوث تقلصات عضلية .

(٥) وتبين أن الفعل المعاكس الذي يصدر من عظمة الركبة في زاوية حركتها مصاب بعيوب إما في صورة نفس وإما في صورة إفراط ، لدى الجرمين بدرجة أكبر منها لدى غير الجرمين .

(٦) وفيما يتعلق بطريقة المشي ، سجل اتجاه القدم في السير من

حيث ميله إلى اليمين أو إلى اليسار ، وقيمت زاوية انحرافها يمتدأ أو يسرّة ، وطول خطوة الرجل اليمني وكذلك طول خطوة الرجل اليسري ، فتبين أن المجرمين يوجد في مشيّهم عيب أكثر توافراً فيهم منه في غير المجرمين ، وهو أن خطوة الرجل اليسري لديهم أطول من خطوة الرجل اليمني ، وأن زاوية انحراف القدم إلى اليسار أكبر من زاوية انحرافها إلى اليمين .

هذا وتوجد في بطاقة إثبات حالة السجين في المؤسسات الجزائية بروما بيانات خاصة بحركته الخارجية وحركاته الداخلية ، تستمد من فحص حركاته الجسمية سواء أكانت غير إرادية أو كانت إرادية .

فالحركات غير الإرادية يراد بها الأفعال المنشكة . ومن هذه الأفعال ما هو جلي كذلك الذي يصدر من قاعدة القدم أو من البطن ، ومنها ما هو عصبي يصدر من عضلة الركبة أو من العصب الموصل بين العضلة الخلفية السفل في الرجل ومؤخرة القدم ، ومنها ما هو قلبي يتمثل في نبضات القلب ، ومنها ما هو سائل يصدر من داخل الأنف أو من جفن العين ، ومنها ما يتصل بمذود الشعر وحركاته ، ومنها ما يحدث في حدقة العين أي في عدستها ، ومنها ما يصدر من الأطراف الخارجية ويتمثل في حركاتها المعاصرة بذات الملاحظة الزمنية كحركة اليدين أثناء المشي ، ومنها ما يصدر من أعضاء الجسم الداخلية الخ

وأما الحركات الإرادية فيراد بها طريقة المشي ومدى التناقض في

حركات الأعضاء الخارجية ، والقلصات ، والرعنات ، فضلاً عن لغة الحديث والميزات الخطية لكتابه ، وطريقة الرسم .

فحص لغة الحديث مثلاً يكشف عن مدى السرعة في الحديث ، ومدى الترابط فيه ، وعن محتوياته الفظية وما فيها من عيوب تمثل في اختراع ألفاظ لا وجود لها في اللغة ، أو تلعم ، أو إفراط في كثرة الألفاظ المستعملة ، أو تكرار للألفاظ ، أو حمض ترديد آلى لكل ما يطرق السمع من ألفاظ ، أو وجود جناس بين الكلمات المستخدمة الخ ويكشف الفحص كذلك عن الخلل الفظلي الناشئ من خلل ذهني ، والخلل الفظلي الناشئ من خلل تعبيري فقط أى بشوب القدرة على التعبير ، سواء أكان هذا الخلل التعبيري يتعلق بطريقة استخدام الألفاظ أو يتعلق بمخارجها وطريقة النطق بها .

وفحص الميزات الخطية لكتابه كان موضع عناية من جانب العلامة ، لما تبين من وجود تقابل بين هذه الميزات وبين طباع نفسي وأحوال باطنية معينة . ولا أدل على ذلك من أنه عند تعليم الكتابة للأطفال ، تختلف طريقة قلم عن الفوزج الواحد المشترك ، فيجيء نسخهم بالنقل عنه متبايناً رغم وحدة الأصل الجاري قليلاً والخط على مقتضاه . كما أن ميزات الخط تتطور مع السن وتتغير بالنسبة للشخص الواحد مع تقدمه في العمر ، فضلاً عن أنها تختلف باختلاف الجنس ما لم تكن في المرأة سمات الرجولة وما لم تكن في الرجل سمات الأنوثة . وفوق ذلك فإن الأمراض العقلية والعصبية يمكنها صدأها على الميزات الخطية لكتابه المصاين بها ، وكذلك أحوال

الإرهاق أو الاقباس أو الانسراح النفسي ولو كانت عرضية عابرة : وأخيراً فإنه لو طلب إلى شخص منوم تنويعاً مفظطليبياً أن يقلد كتابة فلاح أو قاتل أو إمبراطور ، فإن الخط الذي تجري عليه كتابته يتباين تباين الشخصيات التي يكلف بتقليد كتابتها .

وليس المقصود بفحص الكتابة القول بأن لها عند المجرمين مميزات خطية خاصة تتعلق بالقتلة على حدة أو بالوصوس على حدة مثلاً . وإنما المقصود بذلك هو تسجيل ما يصاحب الحالات النفسية المعينة من انكسارات معينة تنطبع على طريقة الخط . وقد تكون هذه الحالات النسبية مما يسامم في الأفضاء إلى جريمة معينة .

ومن العلماء الذين توسعوا في بحث الدلالة النفسية للمميزات الخطية ، العالم الفرنسي CREPIEUX JAMIN ولا ينسى المجال لسرد نتيجة أبحاثه بالتفصيل ، وإنما يكفي أن نسوق بعض أمثلة لما توصل إليه من نتائج . فقد قال مثلاً إنه إذا كانت الكتابة غير جارية على وقيرة معينة وشكل ثابت دلت إما على جهل وإما على حداثة في من صاحبها ، فضلاً عن فظاظة وعناد إن كثرت زواياها ، وكل وخلول إن مالت إلى الانخفاض ، وحساسية افعالية وضيقية إن مالت إلى الارتفاع مع الارتفاع ، ووضاعة جديرة بالازدراء إن كانت ضعيفة الأثر عديمة القوة ، وتصنم وتظاهر إن كانت حيضة مضيقاً عليها ، وتطلق بالتوافق إن كانت مشيلة المروف ، وكذب وزيف إن كانت كثيرة التجاعيد . فإن كانت الكتابة منطلقة دائيرية يحتمل أن تكشف عن رقة واتزان ،

وإن كان مستوى حروفها منخفضا دلت على هوان ووذلة . وإن كانت واضحة منظمة جيدة الالتفاف دلت على الأمانة . وإن كانت الكتابة مشوهة ، دلت على عدم إخلاص وهكذا

ولاشك في أن الابحاث الجارية في هذا المجال لم تبلغ بعد النضج والدقة المنشودتين .

أما عن طريقة الرسم ، فلها هي الأخرى مفزاها . فالرسم كثيرا ما يعبر عن شخصية صاحبه ، سواء من حيث الموضوع الذي اختير له ، أو من حيث شكل دقاقنه وأجزائه ، أو من حيث كثرة ونوع الانحراف به عن النموذج الجارى التقل منه ، إن كان قد حدد للرسم نموذج . وهذا ما ظهر على وجه خاص في التجارب التي أجريت على الأحداث وعلى المجندين .

ومن جهة أخرى ، فإن من الرسوم ذات الدلالة الخاصة ، تلك الرسوم الآلية التي تصدر عن الشخص في غفلة منه بينما توجد أمامه ورقة بجانبها قلم ، وبينما ينصلت مثلا في حضرة آخرين معه إلى حديث طال أو صار ميلا . وهذه الرسوم تارة تكشف عن الشواغل النفسية التي كانت تقطع الصفاء الباطنى لراسها وقت أن رسمها ، وتارة تفضح عن حاجات غريبة عيبة يندر البوح بها وإظهارها من جانب من يشعر بها .

والبيانات الخاصة بالحركة الخارجية والحركة الداخلى لا تخلو منها بطاقات إثبات حالة السجين في بلاد أخرى غير إيطاليا .

ففي البطاقة البلجيكية الخاصة باثبات حالة السجين ، توجد بيانات عن الأوضاع الجسمية التي يتخذها السجين ، ونظرته من حيث كونها ثابتة أو متعركة أو زائفة ، وإشاراته وحركاته من حيث كونها طبيعية أو مغال فيها أو منشرحة منطلقة أو منعدمة أو مختلة مضطربة ، وطريقة مشيته ، وطريقة وقوته حين يقف ، وحاله العضلية ، وأفعاله المعاكسة على اختلاف أنواعها .

ومن جعلهم الباحثون محل عناية خاصة في بحثهم ، الشخص الأشول لاسيما حين يدرب منذ حداثته على استخدام العضو الایمن بدلا من العضو اليسرى الذي أملت عليه طبيعته أن يستخدمه .

وهناك عدة وسائل لقياس الشول لدى الأشول ، منها أن تقام حركاته بالدينامومتر ، ومنها أن يطلب إليه وضع قط بالقلم الرصاص مثلا على ورقة ، ويحصى عدد النقط التي يستخدم في وضعها يده اليمنى ، وعدد تلك التي يستخدم فيها على العكس يده اليسرى ، أو يطلب إليه قص شكل معين وسمت حدوده في ورقتين ، وأن يكاف باستخدام يده اليسرى في القص مرة واستخدام يده اليمنى في القص مرة ثانية ، أو أن تعطى له إبرة مسما خيط ، وتسجل طريقة إمساكه بكل منها وطريقة إدخاله الخيط في قب الابرة الخ

غير أن ما يمدد ذكره في هذا المحدد ، يتعلق بالنتائج العملية المترتبة على عواقب تصحيح حركات الأشول والاتجاه بها إلى غير ما واجهتها إليه الطبيعة أصلا .

فإذا كان طفل ما يستخدم في الأكل وفي الكتابة يده اليسرى ، فهو ده معلمه أو عوده أفراد أسرته على أن يستخدم فيما يده اليمنى بدلا من اليسرى ، كثيراً ماتنشأ عن هذا التمويد المضاد الطبيعية آثار سلبية في الصحة المعرفية والنفسية للطفل حين ينمو ويكبر . من هذه الآثار أن يشوب الاضطراب الميزات الخاطئة لكتابته ، وأن تصيب طبته الخطاطية بالتلعم ، وأن تنزل به اضطرابات نفسية وعصبية ، راجعة إلى ازدواج المراكز الضابطة لحركة الجسم ، وقيامها في وقت واحد بوظيفتها التوجيهية . فكثيراً ماتنشأ من ذلك حالات اقباض نفسى أو اضطراب شعورى أو إفراط افعالى أو مرکبات قصى بل وجوه خلل عقلى أيضاً ، قد تزول إذا ما عاد الشخص إلى استخدام عضوه الأيسر وجرى على النهج الذى وجئه الطبيعة ليسير فيه .

والتجارب التي أجريت على الأحداث والشبان العدل لديهم شوئهم ، أثبتت أنهم أكثر من غيرهم نزعة إلى الترد ، وإلى الكذب ، وإلى السرقة من المنزل ، وإلى الهرب على غير هدى ، وإلى عدم احتمال الغير ، وإلى اختلال الذكاء سواء في قدرته التأصيلية أو قدرته التحليلية ، وإلى اضطراب الأفعال المعكضة .

وقد خلص العالم OSERETZKY من أبحاثه في مجال الحركة الخارجية والمحرك الداخلي ، إلى وضع مقياس تدرجى يحدد الحركات الجسمية المميزة لكل عمر من الأعمار ، على غرار المقياس التدرجى الذى وضعه Binet في صدد العمر العقلى لكل عمر زمنى ، والذي سبقت الإشارة إليه .

فذك العالم حدد معالم الحركات الطبيعية للجسم في كل سنة من سنوات العمر الإنساني ، وذك بناه على قياس تحركات الجسم وما يتخذه الجسم من أوضاع ، وما يعلو الوجه من تعبيرات ، وما يصدر عن الجسم من إشارات ، وطريقة المشي ، وطريقة الكتابة ، وطريقة المخاطبة ، وطريقة المصادفة ، والأفعال المتعكسة وما إلى ذلك ، وحدد بناه على المتوسط الفالب في كل عمر مقياساً يميزه عن غيره من الأعمار ، وبسمح بتحديد ما إذا كان الشخص المتى إلى عمر معين يسلو في مستوى حركاته الجسمية ، على المتوسط الخاص بعمره ، أم أنه يتخلل عن هذا المتوسط . ومن الممكن أن يستعان بهذا المقياس في مدارس التدريب المهني والحرف .

وما تجدر الإشارة إليه تقسم وضعه العالم الإيطالي DE LISI وزع به الأفراد بين فئات شائعة أربعة :-

الفئة الأولى تضم الأفراد المتميزين بالقوة الجسمية والسرعة والكافية والنشاط (وإلى هذه الفئة ينتمي رجل الرياضة الخفيفة ذو الحركة النامية المتناسقة) ، والفئة الثانية تشمل الأفراد المتميزين بالقوة الجسمية وإنما بالبطء وعدم الكافية وتقل الحركة (وإلى هذه الفئة ينتمي العامل الذي يجيد أشغالاً شاقة تتطلب مقاومة) ، والفئة الثالثة تشمل أفراداً يتميزون بالضعف في القوة الجسمية وإنما بالسرعة والكافية والنشاط (وينتمي إليها رجل الرياضة منهوك القوى رغم ذكائه ورغم نعوم حركاته الداخلية) ، والفئة الرابعة يدخل فيها أفراد يتميزون بالجمود والبطء وعدم الكافية وتأقل الحركة ، وإلى هؤلاء ينتمي الشخص عديم الأهلية

لأى نوع من أنواع الرياضة أو العمل اليدوى ، أى الشخص الذى تطلب عليه حركات عديمة التاسق وعدية الجدوى .

وقام العالم الإيطالى MANUNZA بفحص الحركات الجسمية لأربعة وأربعين من المجرمين ولست من المجرمات ، في سجون كاليارى ، بأن وصف طريقة مشيم وطريقة عدم وطريقة فزيم وسائر حركاتهم ومظاهرهم التعبيرية ، عن طريق المشاهدة المباشرة ، وعن طريق التصور المؤيد لما انتهت إليه المشاهدة ، فانتهى إلى تقسيمهم بين فئات أربعة :-

(١) فئة طبيعية تميز بقوه جسمية كافية وقدرة على الإقان ودقة وسرعة في الحركة .

(٢) فئة تميز بقوه جسمية ملحوظة وإنما يظهر في الحركة وتردد ظاهر حتى في إثبات الحركات الأساسية الأولية ، وإهمال وعدم صقل فيما يتخذ من الأوضاع الجسمية ، ورد فعل متأخر لقاء المؤثرات الخارجية تطلب فيه الأوضاع العضلية على الحركات الآية .

(٣) فئة تميز بعدم التاسق في الحركة ، والمغالاة في التحركات الالازمة للوصول إلى هدف معين ، وعدم قدرة على قطع الحركة أى على التوقف والثبات .

(٤) فئة تميز بكل مطلق لا شعورى في الأوضاع والحركات الجسمية ، وقدرة غريبة دقيقة في النهوض بالحركات البسيطة أو المركبة ، وملكة الوزن الدقيق لقدر اللازم من الحركة في سهل الوصول إلى

هدف معين ، فضلاً عن قدرة استعادة الطاقة المحركة بعد أن تنهك الخ ..
ولوحظ أن الفتنة الثانية ينتهي إليها القتلة ومرتكبو جرائم الفرب
والجرح ، وأن الفتنة الثالثة يدخل فيها مرتكبو الجرائم غير العمدية وأن
الفتنة الرابعة يدخل فيها الصوص والنصابون .

وفي سنة ١٩٣٣ فحص الدكتور Pintus الحركات الجسمية لجمع
من المصابين بخلل عقلي فتبين له أن منهم البعل ، الجامد التقيل ، ومنهم
لخفيف التشبيط ، ومنهم المترعرع غير المادي .

كما حاول العالم Manunza أن يبين خصائص المحركة الجسمية المميزة
لأفراد كل فصيلة من فصائل الدم الأربع ، فوجد أن الفصيلة (١) توجد
بين أفرادها نسبة كبيرة من الأشخاص ذوي الاستعداد للرياضة البدنية ،
كما يشيع فيها الأشخاص ذوو الرأي الحاسم ، والميول إلى التحكم ،
وشدة المراس .

وفي ٢٠ أكتوبر سنة ١٩٣٩ اقترح العالم الأسباني Emilio Mira Lopez
على الجمعية الطبية الملكية في لندن ، طريقة لاختبار مدى
استعداد الإنسان للعنف والعنف . هذه الطريقة هي فحص حركات
الفرد العضلية إلى العين وإلى اليسار سواه من حيث الشكل الذي تخذه
أو من حيث الأبعاد والأطوال .

وقد شاع اتباع هذه الطريقة منذ ذلك الحين في بلاد أمريكا
المغربية ، وعلى الأخص في فحص القتلة . وطبقها مثلاً في شيل العالم
MAC IVER ، خلص منها إلى القول بأن الشخص الطبيعي يتميز عن
الشخص العنيف في أن لديه قدرة أكبر على قهر نزعته الداخلية
إلى العنف .

البحث الثالث

طرق فحص الغرائز الثانوية أو المستوى الخلقي

رأينا أن فحص الغرائز الأساسية وفحص الجانب الشعورى والعاطفى للإنسان ، من الممكن أن ي بما بطرق عديدة لقياس . ولكن فحص المستوى الخلقي ليس بذات السهولة لأنه غير قابل لقياس بالآلات وأدوات مادية .

ولاشك في أن سلوك الإنسان علا خير كاشف عن مستوى الخلق . غير أن الباحثين حاولوا الوقوف على المستوى الخلقي بأساليب عديدة تستخدم حيث لا تباح الفرض اللازم لتبسيط سلوك الشخص المراد اختباره .

من هذه الأساليب طريقة تسجيل الانتباه أو عدم الاكتثار السابق أن أشرنا إليها بمناسبة كلامنا عن فحص الناحية الشعورى والعاطفية . وفي هذه الطريقة تعرض على الشخص الخاضع للاختبار قائمة بها عدة كلمات ، ويطلب إليه أن يضع خطأ تحت الكلمات المعبرة منها عن معان سيدة ، أو عن أفعال لا يصح إتيانها ، أو عن تصرفات حقيقة بأن يلام عليها صاحبها . فمن قبيل هذه الكلمات : الاستجداء - الكسل - الجهل - الكذب - التدخين - تصنم الغباء الخ ..

على أنه فوق هذه الطريقة السابق أن تناولناها ، توجد طرق أخرى ، منها :

(١) أن ت تعرض على الصبي أقصليس عشرة ، ويطلب إليه أن يضع أمام كل أقصوصة منها الوصف الذي يخلمه على الواقعية المروية فيها ، مثل وصف الكذب أو النصب أو السرقة أو أي فعل سيء آخر ، فان كانت الواقعية بريئة في نظره يكفي بأن يضع أمامها تعليقاً يدل على أنه لا ثورب فيها ولا ملامه .

ومن هذا القبيل أن يطلب إليه الاطلاع على الفضة الآتية : كان زيد ينتقل في الترام بدون تذكرة وحين جاء المفتش بغاية وطلب إليه التذكرة ، أبرز له تذكرة قديمة . فهل هذا فعل سيء أم سرقة أم كذب أم فعل لا لوم عليه ؟

(٢) ومن الطرق المتبرعة في نفس المجال ، أن تعرض على الشخص عشرة أقوال معبرة عن حِكم ، ويطلب إليه أن يعلق على كل قول منها بما إذا كان قوله حقاً أم قوله زائفاً . فثلا يكلف بإبداء رأيه في القولين الآتيين : « إن الحديث بدون استخدام الفاظ سيئة أو وقحة نوع من الملق والرياء » أو « إنه من عدم التبصر في بعض الأحيان قول الصدق » الخ ...

(٣) فـ سنة ١٨٩٨ اقترح العالم Sharp أن تعرض مواقف محربة على الشخص ويطلب إليه أن يحدد كيفية تصرفه في هذه المواقف لو أنه شخصياً وجد أمامها . من هذا القبيل أن يقال له : هل أنك عامل محول للقضاءان في السكة الحديد أقدمت على تحويل الطريق لقطار قادم . من شأنه لو لم يحدث له هذا التحويل أن يقع له حادث بأن يصطدم

بسنة من العربات ، وإذا نظرت من بعيد إلى الطريق الواجب أن تتحول إليه القطار فورا ، لمحت فجأة أن ابنك موجود بين التفسيرين في هذا الطريق بحيث إذا حولت إليه القطار ، دم القطار ابنك وقفى عليه . فهل تفضل إقاد القطار وركابه من الحادث أم إقاد حياة ابنك ؟

وقد أخذ على هذه الطريقة أنها تعرض بدون داع موقف عرجمة ، مع أنه من المعken أن تعرض موقف خالية من المأسى ومواطن المخرج . ولذا اقترح Watson سنة ١٩٢٩ ، الطريقة الآتية .

(٤) تتمثل طريقة واتسون في أن تعرض على الشخص الخاضع للاختبار موقف يمكن أن تتبّع أمامها سبل عدّة ويطلب إليه تحديد السبيل الذي يفضله من بين هذه السبل . فيقال للحدث مثلا : هب أن صبيا من رفقائك عنده أن يجعل مسألة الحساب عن طريق غش الحل من كتاب يحتوى على الحل ، وعرض الإجابة بعدئذ على المدرس ، يوصفيها نتيجة بجهوده الشخصي ، فإذا تفضل أن يتحدث : هل ينش الزميل الإجابة دون أن يوح لأحد بأنه غشها ، أم أن ينش ثم يترى بالغش للمدرس ، أو أن يقل عن نية الغش ، أو أن يطلب إلى المدرس إذاً بالغش ؟ فإذا ما آثر الحدث سبيلا معينا يطلب إليه أن يفسر سبب اثناره لهذا السبيل .

أو أن يقال للحدث : هب أن زبدا رأى زميله في لحظة تناول الفاكهة بطعم المدرسة يختلس سلة بها كمية من البرقان ، فإذا تفضل أن يفعل زيد لقاء هذا المظاهر ؟ هل تفضل أن يبلغ أمر زميله إلى

المراقب ، أم أن يسكت ، أم أن يسكت مع اشتراط حصوله من هذا الزميل على نصف كبة البرقان ، أم أن يسرد الواقعية لسافر لزملاء ويطلب إليهم التزام الصمت على نحو لا يمكن المراقب من اتهام أي واحد ، أم أن يعنف الزميل على ما فمه ويطلب إليه رد السؤال إلى مكانها ؛ فإذا ما أجاب الحديث بأنه يفضل أحد هذه السبل يطلب إليه بيان الأساس الذي بنى عليه تفضيل هذا السبيل .

(٥) في سنة ١٩٣٠ افترحت مارتا مورس *Martha Moers* أن ت睿ض على الحديث مشاهد ، يبين كل مشهد منها طفلين يسلكان في واقعة ما مسلكين متافقين ، ويطلب إلى الحديث أن يحدد أي الطفلين أصاب وأيهما أخطأ . وتتبع هذه الطريقة مع الأحداث المتواوح عمرم بين ست سنوات واثنتي عشرة سنة .

ومن أمثلة المشاهد التي تعرض بهذه الطريقة أن يقال الحديث مثلاً هب أن امرأة عجوزاً كانت تحمل بإحدى يديها سلة مليئة بالبرقان وتغير باليد الأخرى طفلاً ، وأخذ الطفل يصيح ويبكي لأنّه لا يقوى على المسير ويريد أن تتحمله المرأة على ذراعها ، غير أن هذه لم تستطع ذلك لاشتغال إحدى يديها بحمل سلة البرقان ، وإذا رأت الصبية « عفيفة » هذا المنظر ، خطر لها أن تخف إلى نجدة المرأة غير أن الحجل منها من ذلك ، فوقع الطفل على الأرض وسال الدم من أنفه ، وإذا ذاك ترأى « لكريمة » وكانت هي الأخرى شاهدة للواقف أن تساعد المرأة بأمل أن تحصل منها على برقة ، وقد ساعدتها بالفعل وحصلت منها على البرقاة المنشودة ، فلأى النصبيتين كانت أفضل تصرفًا من الأخرى ، « عفيفة » أم « لكريمة » وبماذا تدلل وأياك ؟

(٦) من طرق الفحص أيضاً ، أن ت تعرض على الحدث واقعة معينة ، وتحدد له تفاصيلها أجزية يمكن أن تصيب فاعلها ، وتتالعج يمكن أن تترتب عليها ، ويطلب إليه أن يضع أمام كل جزء وكل نتيجة كلة محتملة أو كلة ممكن أو كلة مستحيل . من هذا القبيل أن يقال له إن زيداً حطم زجاج معباح من مصابيح الطريق العام بأن قذف في الجو قطعة حجر أصابت بدون قصد هذا المصباح . فتقرر عقابه بالحبس ستة شهور ، فهل هذا محتمل أم مungkin ؟ وهب أن زيداً هرب بعد ذلك ولم يخبر بالأمر أحداً ، فهل ترى هذا محتملاً أم ممكناً أم مستحيلاً ؟ وهكذا ...

(٧) ومن الوسائل كذلك أن يطلب الحدث تحديد ما يعتبر واجباً عليه من بين أفعال معينة تعرض عليه في قائمة ، مثل قراءة جميع الجرائد كل يوم ، معاونة الوالد في العمل ، الاعتراف بارتكاب فعل مشين حين يتم بهدا الفعل شخص آخر ، الهرب من المدرسة الخ ... وتكون إجابة الحدث بأن يضع أمام كل فعل من هذه الأفعال كلمة نعم أو كلة لا .

(٨) ومن الطرق المتبقية أيضاً أن يطلب إلى الحدث كم مرة يحلو له أن يأتى كل فعل من أفعال معينة تعرض عليه ، مثل النهاب للصلاة ، واستذكار الدرس ، والنهايب إلى السينما ، ومساعدة الوالدة ، وقتل المصادير ، والتصدق الخ وتوضع بجوار قائمة الأفعال خمسة أعمدة يستطيع الحدث أن يضع في أحدها الإجابة على السؤال المطروح

عليه ، وهذه الأئمدة تحمل في رأسها على التوالي ، عبارة كل يوم وكل أسبوع وكل شهر وكل سنة أو عبارة لا يعنيني أصلا .

(٩) ومن الطرق المستخدمة كذلك طريقة التقدير المتدرج حسب جسامنة كل فعل بالقياس إلى غيره من الأفعال ، بأن يوضع أمام الفعل الأكثر جسامنة ومدعاة للاستهجان رقم ١ ، ثم يوضع رقم ٢ أمام الفعل الأقل منه جسامنة ، وهكذا تسلل الأرقام حسب الترتيب التنازلي - فنظر الحديث - لجسمامة الأفعال المروضة عليه .

هذه الأفعال قد تكون سلسلة من أفعال القسوة أو من أفعال الكذب أو أفعال السرقة . فمن قبيل أفعال القسوة التي ترتب في الجسامنة ترتيباً تنازلياً : خنق الكلب ، وشد ذيل القط ، وإقاد الطائر عينيه ، والضرب الشديد لحصان مسكن من ، وحبس ذبابة في كوب مقلوب . ومن قبيل أفعال السرقة التي يطلب إلى الحديث ترتيب جسامتها تنازلياً ما يأتي : -

وقد زيد في الفصل قلم رصاص فوضمه في جيده ، أو قصبه نصفين وأخذ أحدهما تاركاً النصف الآخر ، أو نازعه فيه بكر فأساء معاملة بكر ولم يشأ اقتسام القلم معه مؤثراً أخذه كلياً لنفسه وهكذا

وقد اقترح هذه الطريقة التي طبقت في إيطاليا حديثاً ، العالم الأمريكي Fernald في سنة ١٩١٢ وأدخل عليها Jacobson سنة ١٩٢٠ تعديلاً يحصل في مطالبة الحديث الخاضع للاختبار بذلك

الأسباب المقدرة لترتيبه جسامه الأفعال المعروضة على النحو الذي
رتبهما .

* * *

وما هو جدير بالذكر في مجال هذه الاختبارات ، أن معيار قياس
المستوى الخلقى الحدث الخاضع للاختبار ، لا يوجد في الاجابات التي
يدلى فيها برأيه عن أفعال صادرة من غيره ، بقدر ما يتضمن في مدى
إقباله هو شخصيا على هذه الأفعال أو عزوفه عنها ، لو أنه وجد في
الظروف الدافعة إلى إتيانها . ذلك لأن الشخص وهو في موقف القاضى
يوجد في وضع مختلف عن وضعه وهو في موقف العامل الفاعل .
فقد يبدو عليه العزوف عن فعل مناف للخلق مصدر من غيره وطلب
إليه أن ينفع فيه برأى نظرى مجرد ، ولكنه لا يتوانى شخصيا عن
إتيان مثل هذا الفعل لو أنه وجد في ذات الظرف الذى حدا بالغير
إلى ارتكابه .

فصيغ الإنسان من الأخلاق متوقف على سلوكه العിلى لا على
رأيه النظري .

ولذلك أدخل الباحثون تediلا على الطرق السالف يائما في
نفس المستوى الخلقى ، ورأوا أن يطلبوا إلى الحدث الخاضع للاختبار
 بهذه الطرق ، لا رأيه في ارتكاب الفعل للأفعال المعروضة عليه ، وإنما
استعداده أو عدم استعداده هو شخصيا لارتكاب هذه الأفعال . فيقال

للحديث مثلا هل تأنس في نفسك الرغبة في خنق كلب من الكلاب
أو قذفه بمحجر في عنقه لحمله على الوقوف ثم الإلقاء به في اليم ؟ أو
هل تأخذ لنفسك قلم رصاص وجدته في الفصل على مقدار لأحد
أقرانك ؟

ومن الطبيعي أن إجابة الحديث حول مدى استعداده الشخصى
لإتيان الفعل المعروض عليه أو الإبحام عنه ، كثيرا ما يعززها الإخلاص ،
في حين أنه لا شك في إخلاص إجاباته حين يكون المطلوب إليه أن
يرتب أفعالا معينة من حيث جسامتها ترتيبا تنازليا .

والواقع أن وقوف الإنسان حتى على أخلاقه الشخصية أمر من
أصعب الأمور . فنـ المـعـنـورـ عـلـيـ الرـءـوـهـ أـنـ يـسـتـبـعـ دـخـلـةـ نـفـسـهـ حـتـىـ
أـعـاقـهـ . وـقـدـ يـكـونـ مـخـدوـعاـ حـيـنـ يـظـنـ اـسـتـحـالـةـ صـدـورـ فـعـلـ مـعـينـ
مـنـهـ ، لـأـنـ تـصـورـ هـذـاـ فـعـلـ شـىـءـ وـالـوـجـودـ الـوـاقـعـ فـيـ الـظـرـفـ الـمـفـضـىـ
إـلـيـهـ شـىـءـ آـخـرـ .

وما دام الأمر كذلك ، فلا بد من تكملة الطرق السالفة بيانها ،
بتتبع السلوك التلقائي للإنسان نفسه وتسجيل ما يصدر عنه من بوادر
لها مفزاها وطرا دلالتها على مستوى الحرف .

تلك إلمامة وجيزة عن محاولات العلماء في دراسة الشخصية الإنسانية .
وهي محاولات يدل بذاتها على رقي في مستوى الحضارة الأدبية والفكرية ،

بهاً كان نصيبها من التوفيق أو الإلحاد . فحرى بالناس أن يتراحموا بعضهم بعض ، وأن ينظر القادر فيهم إلى العاجز ، ويتغرس السليم منهم في العيب ، حتى ترتفع أسباب العجز ووجوه العيب في الأعضاء المكون منها جسم الشعب فيزداد حاله على الأيام صلاحا .

ورغم أن النفوس الآدمية الغاز غامضة ، والنواميس المتحركة في سلوك أصحابها عديدة خالية ، فإن هذا ليس من شأنه أن يثنى الباحثين عن السعي وراء الحقائق توصلًا للكشف عنها . ومع التسليم بأن بلوغ الكمال في هذا البحث أمر ينأى عن مقدور الإنسانية ، فإنه على كل حال بحث حقيقي بالثابتة عليه جدير بألا يهمل ويترك .

الفصل الثالث

تقسيم المجرمين الأحداث

إن تقسيمات العلماء للمجرمين الأحداث لا تختص ولا تتم . ولا يسع المجال لإيرادها كلها . ومن ثم يكفينا منها تقسيم واحد معتبر قدّم به العالم الإيطالي Pisani إلى المؤتمر الدولي الأول لعلم الإجرام المنعقد في روما سنة ١٩٣٨ .

وسبق أن قلنا إنه كما يوجد في المجرمين الكبار ، من هو مجرم بالطبع والتوكين ، ومن هو مجرم بالصدفة ، يوجد النوعان نفسهما في المجرمين الأحداث كذلك .

غير أن التقسيم المشار إليه قد أضاف إلى هذين النوعين من المجرمين الأحداث ، أنواعاً ثلاثة أخرى للأحداث المجرمين أو العصاة . فهو بقسم هؤلا الأحداث إلى الفئات الخمسة الآتية :-

- (١) فئة الأحداث المرضى في عقوبهم .
- (٢) فئة الأحداث المعين ذكاء أو شعوراً وعاطفة .
- (٣) فئة الأحداث المجرمين بالتوكين .
- (٤) فئة الأحداث المجرمين بالصدفة .
- (٥) فئة الأحداث الجائعين المجرمين أو المحتل إجرامهم .

فالحدث المريض في عقله ، تدخل دراسته في علم الأمراض العقلية الإجرامية وليس هنا مجال الحديث عنه .

والحدث المعيب في ذكائه هو من يختلف عن العمر العقل لآقرانه الذين هم على ذات عمره الزمني ، والمعيب في شعوره أو عاطفته هو من يسوده اضطراب وعدم ثبات في تجاوبه مع الوسط المحيط .

والحدث المجرم بالطبع والتكون ، حدث فظاً غضوب عنيف هدام وقع مبكر إلى عازج جنسي مبكر بالنسبة إلى سن ، ومتمرد على كل نظام ، يسرق ويحرق وينتف ومجروح ، ويستشعر لذة وابتهاجا بالفا في فعل السوء ولا يحس بأى وخز من ضمير . ونكون أزمات المراهقة من أقوى مثيرات التزعة الإجرامية فيه .

والحدث المجرم بالصدفة يشعر عرضا بأنه مهملاً سواء من الناحية الاقتصادية أو من الناحية الروحية ، فينざق إلى أعمال إجرامية عابرة ، تظهر على الأخص في فترة المراهقة ، ولكنها تزول وتختفي بفضل نصيب الحدث نفسه من الواقع الخلقي والشعور الديني ووخزات الضمير .

والحدث الجائع المجرم أو المحتمل إجرامه يتميز في نظر العالم De Sanctis بميل مبكر إلى التمازج الجنسي أو إلى صورة فاسدة منه ، ونصيب كبير من القابلية للإيحاء الذاتي ، وعدم إعمال الفكر ، وكثرة الأجرام التصورى في أحلام اليقظة ، واستعداد في الحركات الجسمية بساعد على تنفيذ الجرائم ، وميل إلى العنف والإقدام وإلى سهولة

الاقفال . ويغلب أن توافر هذه الصورة من الحداثة الجائحة في السن الواقعة بين ١٤ ، ١١ سنة أى في السن التي يمكن أن يكون دور المربى فيها متبعا فعالا .

تلك هي فئات الأحداث المجرمين أو المحتمل إجرامهم . ولا شك في أن الحداثة خير وقت يمكن أن يربى الإنسان فيه تربية مجده فالة . وإن ألم عبء يقع على عاتق الدولة في سبيل مكافحة الإجرام ، هو الكشف عن الأحداث المنحرفين أو الميالين إلى الإجرام أو المستعدين له في سبيل إمدادهم بالعقل والملاج في الوقت المناسب ، قبل أن يتتحولوا في النهاية إلى مجرمين عناة . ف بهذه وحده يبنى المجتمع شرم ، ويصبحون فيه أعضاء صالحة تسامم بقسط في بنائه .

* * *

المراجع

A

- Abramsen** : L'enfant et L'adolescent instables — Paris, 1940.
Adler : Prassi e teoria della psicologia individuale — Roma, 1947.
Amaldi : Dall'infanzia all'adolescenza — Firenze, 1944.
Angiolella : Manuale di antropologia criminale — Milano.
Anile : Questo è l'uomo — Firenze, 1943.
Antonini : I precursori di Lombroso — Torino, 1900.

B

- Bauer, Fischer, Lenz.** : Menschliche Erblichkeitslehre — Berlin, 1932.
Behnam : La tutela penale dei diritti privati di obbligazione — Roma, 1950.
Biasutti : Le razze e i popoli della terra — Torino, 1941.
Biot : Il corpo e l'anima — Brescia, 1939.
Burt : The young delinquent — London, 1931.

C

- Canella** : Razze umane istinte e viventi — Firenze, 1942.
Carrara : Antropologia criminale — Milano, 1908.
Caullery : Les conceptions modernes de l'hérédité — Paris, 1935.
Ceni : Cause biologiche della delinquenza — Bologna, 1943.
Clauss : Rasse und Seele, München, 1937.
Colajanni : Sociologia criminale — Catania, 1889.
Corre : L'ethnographie criminelle — Paris, 1895.
Cuenot et Ros-tand. : Introduction à la génétique, — Paris, 1948.
Curtius : Die organischen und funktionellen Erbkrankheiten des Nervensystems — Stuttgart, 1935.

D

- Della Porta** : Fisiognomica — 1586.
De Sanctis : Psicologia sperimentale — Roma, 1930.
Neuropsichiatria infantile — Roma, 1935.
Despine : Psychologie naturelle — Paris, 1868.
Di Tullio : Trattato di antropologia criminale — Roma, 1945.

E

- Exner** : Kriminalbiologie — Hamburg, 1939.
Eikstedt : Rassenkunde und Rassengeschichte der Menschheit — Stuttgart, 1934.

F

- Ferri Enrico** : Sociologia criminale — Torino, 1929.
— La teorica dell'imputabilità e la negazione del libero arbitrio — Firenze, 1878.
Flesch : — Corso di antropologia criminale — Roma, 1949.
— Pedagogia emendativa degli anormali del carattere e degli antisociali — Roma, 1949.
Franzi : L'eredità nella patologia e nella clinica — Bologna, 1942.

G

- Galli** : Biologia delle razze umane — Milano, 1942.
Garofalo : Criminologia — Torino, 1885, 1891.
Gemelli : Lo studio della personalità del delinquente nei suoi fondamenti biologici e psicologici — Milano, 1948.
Grispigni : Diritto penale italiano — Milano, 1947.

H

- Hirsch** : — La determinazione del grado di maschilità nei delinquenti (atti del primo congresso internazionale di criminologia — Roma, 1939).
— Twins : heredity and environment, Cambridge, 1930.

- 44 -

I

Ilvento : Eredità ed igiene — Torino, 1927.

J

Jucci : Introduzione allo studio della genetica — Milano, 1944.

K

Kretschmer : Körperbau und charakter — Berlin, 1936.

L

Lange : Verbrechen als Schicksal — Leipzig, 1936.

Lenz : Grundriss der Kriminalbiologie — Wien, 1927.

Lombardi : Sociologia criminale — Napoli, 1942.

Lombroso Cesare: L'uomo delinquente — Milano, 1876, Torino, 1896-97, 1924.

M

Marguglio : La nuova antropologia criminale — Palermo, 1939.

Marro : I caratteri dei delinquenti — Torino, 1887.

Mohr : Heredity and disease — New York, 1939.

Montalenti : Elementi di genetica — Bologna, 1939.

Mooton : The american criminal — Cambridge, 1942.

Moreau de Tours: La psychologie morbide dans ses rapports avec la phylosophie de l'histoire, Paris, 1859.

Morel : Traité des dégénérescences psychologiques intellectuelles et morales de l'espèce humaine — Paris 1857.

N

Niceforo Alfredo: Criminologia — vol 3, 4, 5, 6 — Milano, 1951, 1952, 1953, 1954.

P

- Patrizi** : Dopo Lombroso — Milano, 1916.
Pende : — Trattato di biotipologia umana —
Milano, 1939.
— La scienza moderna della persona
umana — Milano, 1947.

R

- Rondoni** : Le malattie ereditarie — Milano, 1947.

S

- Sergi** : La stratificazione del carattere e la
delinquenza in "Rivista di filosofia
scientifica" — Milano, 1883.
Stumpf : Die Ursprünge des Verbrechens —
Leipzig, 1936.

T

- Taft** : Criminology — New York, 1945.
Tanzi : Psichiatria forense — Milano, 1911.
Tanzi e Lugaro : Trattato di malattie mentali, — 1923.
Thompson : L'hérédité — Paris, 1930.

V

- Vergani** : Appunti di psicologia criminale mino-
rile, in "La Calabria giudiziaria". —
1944.
Verwaeck : Sillabus du cours d'anthropologie cri-
minelle — Bruxelles 1926, 1929.
Virgilio Gaspare: Sulla natura morbosa del delitto e
delle sue analogie con le malattie men-
tali — Roma, 1874.

W

- Waddington** : Introduction to modern genetics —
London, 1939.

فہرست

مقدمة

الباب الأول

أسلوب البحث في علم الأجرام

الباب الثاني

أسياب المترجمة

الفصل الأول

مصادر التكون الاجرامي

اللالة

الفصل الثاني

العوامل الداخلية المثلية للجريمة

الفصل الثالث

العام الدراسي للمادة

الباب الثالث

عليه ميلاد الجريمة

الفصل الأول

١١٠ تقلب الدافع تبعاً لـ إلقاءات الزمام

الفصل الثاني

اختلاف ميلاد الجرعة تبعاً لنوعها

جرائم الاعتداء على المال	١١٨
جرائم الاعتداء على العرض	١٢٤
جرائم الاعتداء على الأشخاص	١٣٠
 الانتقام	
 infliction of pain	
 الغيرة الجنسية	
 الشعور بنقص جسدي أو نفساني	
 الغرور والملتهة بمشاهدة النار	
جرائم الكتل الشعبية	١٣٧
 عامل الميل إلى التعدي	
 عامل التقليد	
 طفتان الشر على الخير	

الباب الرابع

طوابق المسرى من

الفصل الاول

المجرائم بالصدقة

الفصل الثاني

المجسم بالتكوين

المبحث الأول

١٦٢ المجرم بالتكوين من النوع العادي

المبحث الثاني

المجرم بالسكن ذو الغو الناقص

المبحث الثالث

المجرم بالكون ذو الاتجاه

العصى الـيـكـوـبـانـيـ

الفصل الثاني

أسلوب البحث في إجرام الأحداث

المحتوى الأول

طرق فحص الذكاء

- | | | |
|-----------------------|------------------|--|
| ٣٠٥ | Binet & Simon | ١ - طريقة Binet & Simon |
| ٣٠٦ | Wechsler | ٤ - طريقة Wechsler |
| ٣٠٨ | Baker | ٢ - طريقة Baker |
| | Ballard | ١ - طريقة Ballard |
| ٣٠٩ | Vermeylen | ٥ - طريقة Vermeylen |
| | | ٦ - طريقة الإنشاء الكتابي |
| ٣١٠ | Maria Diez Gasca | ٧ - طريقة Maria Diez Gasca |
| | | ٨ - طريقة الكشف عن الاستعداد المهنـى |
| ٣١١ | | ٩ - طريقة قياس المستوى الثقافي |
| ٣١٢ | | ١٠ - طريقة الكشف عن المرويات والأراء الشخصية |

المبحث الثاني

طرق فحص الناحية الشعورية والمعاطفة

المبحث الثالث

طرق فحص الغرائز الثانوية أو المستوى الخلقي

- | | |
|-----------------------------|------------------------------------|
| ٢٤٩ | ١ - طريقة التعليق على أقاصلين .. |
| | ٢ - طريقة التعليق على حِكْمَ .. |
| | ٣ - طريقة Sharp .. |
| ٢٥٠ | ٤ - طريقة Watson .. |
| ٢٥١ | ٥ - طريقة Martha Moers .. |
| ٢٥٢ | ٦ - طريقة التعليق على وقائع .. |
| | ٧ - طريقة تحديد الواجب .. |
| | ٨ - طريقة تحديد الأفعال الحببية .. |
| ٢٥٣ | ٩ - طريقة التقدير المدرج .. |

الفصل الثالث

نظام المجرمين الأحداث

Yay Pisani 



Biblioteca Alexandrina



0356974